

مَوْعِظَاتُ الْمُؤْمِنِينَ

مِنْ

أَحْيَاءِ عُلَمَاءِ الدِّينِ

تأليف العلامة المفضل الشيخ محمد جمال الدين القاسمي الدمشقي

(تنبية) لا يخفى أن ترقية الوعظ الديني من أهم المسائل الشاغلة لأفكار الباحثين في شؤون المسلمين اليوم ومن أجل أسبابها مسألة الكتب المفيدة الجيدة ولما رأى حضرة المؤلف المذكور أن اختصار الأحياء من أحسن الوسائل الجليلة النفع في هذا الباب قام بذلك - واذ رأنا شغفين بنشر الكتب النافعة الإسلامية أهدانا ذلك الكتاب المنسوخ بخطه وأذن لنا في نشره ونحن رغبة في الخدمات الإسلامية رأينا من الواجبات المقدسة القيام بنشره وها هو قد ظهر في عالم المطبوعات محمىً بأحسن الحلل فزجو من الحق جلّ اسمه أن يكمل به النفع

الجزء الأول

الطبعة الأولى سنة ١٣٣١ هـ

على نفقة البحّاث المنقّب عن الاسفار النافعة الشيخ محي الدين صبري الكردي

حقوق الطبع محفوظة

(مطبعة السعادة بجوار محافظة مصر)

تقدمة

الى مكتبة الجامعة الاميركانية في بيروت

من

الطلبة المسلمين فيها

في ٢٧ شباط سنة ١٩٢٢

مَوْعِظَاتُ الْمَوْمِنِينَ

مِنْ

أَحْيَاءِ عُلَمَاءِ الدِّينِ

﴿ تأليف العلامة المفضل الشيخ محمد جمال الدين القاسمي الدمشقي ﴾

(تنبيه) لا يخفى أن ترقية الوعظ الديني من أهم المسائل الشاغلة لأفكار الباحثين في شؤون المسلمين اليوم ومن أجل أسبابها مسألة الكتب المفيدة الجيدة ولما رأى حضرة المؤلف المذكور أن اختصار الأحياء من أحسن الوسائل الجليلة النفع في هذا الباب قام بذلك - واذرنا شغفين بنشر الكتب النافعة الإسلامية أهدانا ذلك الكتاب المنسوخ بنحطه وأذن لنا في نشره ونحن رغبة في الخدمات الإسلامية رأينا من الواجبات المقدسة القيام بنشره وها هو قد ظهر في عالم المطبوعات محلى بأحسن الحلل فنرجو من الحق جلّ اسمه أن يكمل به النفع

﴿ الجزء الأول ﴾

﴿ الطبعة الأولى سنة ١٣٣١ هـ ﴾

على نفقة البحّاثه المتقّب عن الاسفار النافعه الشيخ محي الدين صبرى الكردى

﴿ حقوق الطبع محفوظة ﴾

(مطبعة السعادة بجوار محافظة مصر)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نحمدك يا ذا الجلال والاكرام . على ما أكملت لنا من دين الاسلام
ونصلي ونسلم على نبي الهدى والرحمة . المبعوث بالكتاب والحكمة . خاتم
النبيين . وإمام المرشدين . سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وأتباعه أجمعين
﴿ أما بعد ﴾ فان موعظة العامة . والتصدى لارشادهم في الدروس
العامة . من الأمور المهمة . المنوطة بخاصة الأمة . إذ هم أمناء الشرع ونور
سراجها . ومصاييح علومه وحفاظ سياجه . وكان السلف يملون مما وقر في
صدورهم . ما يرونه أمسّ بحالهم وزمنهم ومكانهم . ولما امتدّ الفتوح في
الاسلام . ابتدئ بجمع الهدى النبويّ للأنام . ثم اتسع العمران وعظمت
الحضارة . فأخذ ينمو التفرّيع والتخريج والانبساط في الفنون على نسبتها في
الغزارة . واستبحرت في فنون العلم الأسفار . ودنت لمقتطفه مباحثه الكبار
وصار المعول في بثه عليها . والملجأ في تعرف حقائقه عليها . وتوّعت في كل
فنّ مصنفاته . وزخرت من كل بحث مؤلفاته . حتى صار طالبه في انتقاء
الأحسن . واستوقف كثرتها نظره في تخبّير الأتقن . وأصبح التبصر في
أجودها عنوان الذكاء . والوقوف على أنفعها آية النباهة والارتقاء . ولما كانت

عظة العوام . بايقافهم على جواهر دين الاسلام . وإعلامهم محاسن الدين
 وواجباته . ونوافله ومحظوراته . وما يأمر به من الأخلاق الكريمة . ويزجر
 عنه من المساويء الذميمة . ليرتقوا الى ما فيه صلاحهم ونجاحهم . فيفوزوا
 بما في الاعتصام به سعادتهم وفلاحهم . من أوجب الواجبات . وآكد
 المفروضات . لما أخذ الله على العلماء من الدعوة الى الخير والأمر بالمعروف
 والنهي عن المنكر . فيقف المدعوون على شرائعه تعالى فيما أمر وزجر
 ووعد وأوعد وبشر وأنذر . فلزم الداعي الى الله تعالى أن يجتهد بلفظه
 لما يعينه في دعوته . فينتخب من المدونات أنفعها . وينتقى من لباب لبابها
 أرفعها . اذ كثير مما اعتيد في المحافل تدريسه . لم يكن على بناء إفادة العامة
 تأنيسه . ولا برهان . بعد عيان *

موضوع ذكرى العامة موضوع جليل . لا يصلح له الا كل حكيم
 نبيل . أتدرى من المذكور . أو الواعظ . أو المرشد . هو انسان حافظ لحدود
 الله . قائم على إرشاد العقول . وتهذيب النفوس . وثقيف الأذهان . وتنوير
 المدارك . وتصحيح المعتقدات . وإبانة سرّ العبادات . وإمادة ما غشى
 الأفهام القاصرة من غياهب الجهالة . وتراث الضلالة *

المذكور وارث محمدى . واقف على مقاصد التشريع وحكمته . عالم مواضع
 الخلاف والوفاق . سائس لسامعيه بما يلائمهم من الأحكام . لا يصعد بهم
 قم الشدة والتعسير . ولا يهبط بهم الى حضيض الترخيص غلوًا في التيسير
 بل يسير بهم على جادة الحقّ وسواء الطريق *

المذكور ينشر العلم النافع بين الناس . ويحثهم على العمل به . ويخاطبهم على قدر عقولهم . ويتنزل لارشادهم الى لغتهم . يعاشرهم بالنصح . ويخالطهم لتأليف قلوبهم *

المذكور هو العامل الأَكْبَر في إخراج الناس من ظلمات الجهالة الى نور العلم . وتحريرهم من رق الخرافات والوهم . وهو كالسراج فاذا لم ينتفع بضوئه فلا فائدة في وجوده . وحق ما قيل « لا يكون العالم عالماً حتى يظهر أثر علمه في قومه » اذ ليس مسئولاً عن نفسه وحدها بل عنها وعن عشيرته وأمتة فمن الواجب عليه أن يعلم ويعظ ويبلغ كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى الجملة فالمذكور لا بد أن يكون كاملاً في علمه . كاملاً في تعليمه . كاملاً في إرشاده . كاملاً في أخلاقه *

وغير خاف أن مذكر العائمة على قوّة ملكته . وسعة مداركه . يضطر الى مادة تعينه على ذكراه . وتمدّ ذاكرته اذا أمّ مبتغاه . ولكن أين تلك المادة الممدّة . فاني لم أر بين المصنفات على كثرتها ما ألف لذكرى العائمة مستوفياً للشروط التامة . بأن يفقهوا معناه . ويدركوا منظوقه ومغزاه ويكون وافياً بحاجياتهم . آتياً على جميع كلياتهم . مجرداً عن دقائق المسائل قريب الأخذ للمتناول . فيستعين به المذكور . ويهتدى به المستبصر . ولم أزل أترقب من نفعات التوفيق ما يهدئ البال . الى أن رأيت بعد ما بلوت في عامّ التدريس . كل كتاب نفيس . الأعوام الطوال . أن من أنفع ما يقتبس منه عظة المؤمنين . مواضع تنتخب (من إحياء علوم الدين) للعلامة الامام

حجة الاسلام . أبى حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالى الطوسى عليه الرحمة والرضوان . ثم اتفق أن تذاكرت مع حكيم إمام^(١) . واستطلعت رأيه الصائب فى هذا المرام . فقال متأسفاً « إن هذا الموضوع لم يصنف فيه إلا ان أحسن ما لدينا لذلك هو الاحياء بعد تجريده » فعددت ذلك من بدائع الموافقات وأتذكر الآن ان أحد الأعلام فى دمشق أشار على من استشاره من المدرسين بالاحياء . فأخذ المدرس فى قراءته بالحرف . عملاً بالأمر الصرف . ثم شكى له ضيق صدره من مباحث لا تفقهها العوام . ولا ينتفع بها الا خاصة الأنام فأجابه بأن أمره كان لفصول تنتخب منه . وقد تحققت بذلك كمال حذقه رحمه الله ورضى عنه . لذلك عزمت سنة (١٣٢٣) على اختصاره فى جزئين موجزين على الشريطة السالفة . أساير فيهما ترتيب أصله بلا مخالفة . والمأمول أن تحظى بالغاية المخاة . والضالة المنشودة . وبالله المستعان . وعليه التكلان *

كتاب العلم

﴿ فضيلة العلم ﴾

شواهد من القرآن آيات كثيرة منها قوله عز وجل ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَالْأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ ﴾ فانظر كيف بدأ سبحانه

(١) هو الاستاذ الشيخ محمد عبده مفتى الديار المصرية أيام كنا فى ضيافته

بمصر عام (١٣٢١) واستشرناه فأشار به عليه الرحمة والرضوان *

وتعالى بنفسه وثنى بالملائكة وثالث بأهل العلم . وناهيك بهذا شرفا وفضلا
وقال الله تعالى ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾
وقال الله عز وجل ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾
وقال تعالى ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ وقال تعالى ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ
إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَ الَّذِينَ يُسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾
ردّ حكمه في الوقائع الى استنباطهم وألحق رتبهم برتبة الأنبياء في كشف
حكم الله تعالى *

وأما الأخبار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ
خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَيُلْهِمْهُ رُشْدَهُ ﴾ وقال صلى الله عليه وسلم ﴿ الْعُلَمَاءُ
وَرِثَةُ الْأَنْبِيَاءِ ﴾ ومعلوم أنه لا رتبة فوق النبوة ولا شرف فوق شرف
الوراثة لتلك الرتبة . وقال صلوات الله عليه ﴿ إِذَا أَتَى عَلَيَّ يَوْمٌ لَا أَزْدَادُ
فِيهِ عِلْمًا يُقَرِّبُنِي إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَلَا بُورِكَ لِي فِي طُلُوعِ شَمْسٍ ذَلِكَ
الْيَوْمِ ﴾ وقال صلى الله عليه وسلم في تفضيل العلم على العبادة والشهادة
﴿ فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أُذُنِي رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِي ﴾ فانظر
كيف جعل العلم مقارناً لدرجة النبوة وكيف حطّ رتبة العمل المجرد عن
العلم وان كان العابد لا يخلو عن علم بالعبادة التي يواظب عليها ولولاه لم تكن
عبادة . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ
كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ ﴾ ومن وصايا لقمان لابنه

﴿ يا بني جالس العلماء وزاحمهم بركتيك فان الله سبحانه يحيي القلوب بنور
الحكمة كما يحيي الأرض بوابل السماء ﴾

﴿ فضيلة التعلم ﴾

أما الآيات فقوله تعالى ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ
لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ ﴾ وقوله عز وجل ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ
لَا تَعْلَمُونَ ﴾ وأما الأخبار فقوله صلى الله عليه وسلم ﴿ مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا
يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ ﴾ وقال صلى الله عليه وسلم
﴿ لَأَنْ تَعْدُوا فَتَتَعَلَّمَ بَابًا مِنَ الْعِلْمِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ مِائَةَ رَكْعَةٍ ﴾
وقال صلى الله عليه وسلم ﴿ طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ﴾ وقال
أبو الدرداء لأن أتعلم مسألة أحب إلي من قيام ليلة . وقال أيضاً العالم والمتعلم
شريكان في الخير وسائر الناس همج لاخير فيهم . وقال الشافعي رضى الله عنه
طلب العلم أفضل من النافلة . وقال فتح الموصلي رحمه الله أليس المريض
إذا منع الطعام والشراب والدواء يموت قالوا بلى قال كذلك القلب إذا منع
عنه الحكمة والعلم ثلاثة أيام يموت . وأتقد صدق فان غذاء القلب العلم
والحكمة وبهما حياته كما أن غذاء الجسد الطعام ومن فقد العلم فقلبه مريض
وموته لازم ولكنه لا يشعر به اذ حب الدنيا وشغله بها أبطل احساسه
فنعوذ بالله من يوم كشف الغطاء فان الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا وقال ابن
مسعود رضى الله عنه عليكم بالعلم قبل أن يرفع ويرفعه موت رواته وان أحدًا

لم يولد عالماً وإنما العلم بالتعلم *

﴿ فضيلة التعليم ﴾

أما الآيات فقولهُ عزّ وجلّ ﴿ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ والمراد هو التعليم والارشاد . وقوله تعالى (وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَبْكَتُمُونَهُ) وهو إيجاب للتعليم وقوله تعالى (وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ) وهو تحريم للكتمان كما قال تعالى في الشهادة (وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آتَمٌ قَلْبُهُ) وقال تعالى (وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا) وقال تعالى (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ) وقال تعالى (وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ) وأما الاخبار فقولهُ صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذًا الى اليمن (لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا) وقال صلى الله عليه وسلم (مَنْ عَلمَ عِلْمًا فَكَتَمَهُ أُنْجَمَةُ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ) وقال صلى الله عليه وسلم (إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَمَلَأَ ثُكَّتَهُ وَأَهْلَ سَمَوَاتِهِ وَأَرْضَهُ حَتَّى النَّمْلَةُ فِي جُحْرِهَا وَحَتَّى الْحُوتُ فِي الْبَحْرِ لِيُصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرِ) وقال صلى الله عليه وسلم (إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ) وقال صلى الله عليه وسلم (الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ) وقال صلى الله عليه وسلم (رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى خَلْفَائِي) قيل ومن خلفائك . قال الذين يُحْيُونَ سُنَّتِي

وَيُعَلِّمُونَهَا عِبَادَ اللَّهِ) *

ومن الآثار ما روى عن معاذ أنه قال تعلموا العلم فإن تعلمه لله خشية وطلبه عبادة . ومدارسته تسبيح . والبحث عنه جهاد . وتعليمه من لا يعلمه صدقة . وبذله لأهله قربة . وهو الأنيس في الوحدة . والصاحب في الخلوة والدليل على الدين . والمصبر على البأساء والضراء . يرفع الله به أقواما فيجعلهم في الخير قادة سادة هداة يقتدى بهم . أدلة في الخير . تقتص آثارهم . وترمق أفعالهم . يبلغ العبد به منازل الأبرار والدرجات العلى . والتفكير فيه يعدل بالصيام . ومدارسته بالقيام . به يطاع الله عز وجل . وبه يعبد . وبه يوحد ويمجد . وبه يتورع . وبه توصل الأرحام . وبه يعرف الحلال والحرام وهو إمام والعمل تابعه . يلهمه السعداء . ويحرمه الأشقياء . وقال الحسن رحمه الله لولا العلماء لصار الناس مثل البهائم . أى أنهم بالتعليم يخرجون الناس من حدّ البهيمية الى حدّ الانسانية *

﴿ بيان العلم الذى هو فرض عين ﴾

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ) فمنه ما يدرك به التوحيد ويعلم به ذات الله تعالى وصفاته . ومنه ما تعرف به العبادات والحلال والحرام وما يحرم من المعاملات وما يحل ومنه ما تعلم به أحوال القلب ما يحمد منها كالصبر والشكر والسخاء وحسن الخلق وحسن المعاشرة والصدق والاخلاص - وما يذم كالحقد والحسد والغش والكبر والرياء والغضب والعداوة والبغضاء والبخل . فمعرفة ما

تكتسب به الأولى وما تجتنب به الثانية فرض عين كنصحيح المعتقدات
والعبادات والمعاملات *

كتاب عقيدة أهل السنة

* في كلمتي الشهادة التي هي أحد مباني الاسلام *

عقيدتهم في ذاته تعالى وتقدس انه إله واحد لا شريك له . قديم
لا أول له . مستمرّ الوجود لا آخر له . أبدى لانهاية له . دائم لانصرام له
لم يزل ولا يزال . موصوفانبعوت الجلال . لا يقضى عليه بالانقضاء والانفصال
بتصرّم الآباد وانقراض الآجال . بل هو الأول والآخر . والظاهر والباطن
وهو بكلّ شيء عليم . وانه ليس بجسم مصوّر . ولا يماثل موجودا . ولا
يماثله موجود . ولا تحيط به الجهات . ولا تكتشفه الأرضون ولا السموات
وانه مستو على العرش على الوجه الذي قاله وبالمعنى الذي أراده . وهو فوق
العرش والسماء . وفوق كل شيء الى تخوم الثرى . فوقية لا تزيدة قربا الى
العرش والسماء كما لا تزيدة بعدا عن الأرض والثرى ، بل هو رفيع الدرجات
عن العرش والسماء كما انه رفيع الدرجات عن الأرض والثرى . وهو مع ذلك
قريب من كل موجود . وهو أقرب الى العبد من جبل الوريد . اذ لا يماثل
قربه قرب الاجسام . كما لا تماثل ذاته ذات الاجسام . وانه لا يحل في شيء
ولا يحل فيه شيء . تعالى عن أن يحويه مكان . كما تقدس عن أن يحده

زمان ، بل كان قبل أن خلق الزمان والمكان . وهو الآن على ما عليه كان
 وانه في ذاته معلوم الوجود بالعقول ، مرئى الذات بالابصار . في دار القرار
 نعمة منه ولطفًا بالابرار . واتماما منه للنعيم . بالنظر الى وجهه الكريم . وانه
 تعالى حتى قادر جبار قاهر لا يعتريه قصور ولا عجز . ولا تأخذه سنة ولا
 نوم . ولا يعارضه فناء ولا موت . وانه المنفرد بالخلق والاختراع . المتوحد
 بالايجاد والابداع . وانه عالم بجميع المعلومات . محيط بما يجري من تخوم
 الارضين الى أعلى السموات . لا يعزب عن علمه مثقال ذرة في الارض ولا
 في السماء . بل يعلم ديب النملة السوداء على الصخرة الصماء في الليلة الظلماء
 ويدرك حركة الذرة في جوّ الهواء . ويعلم السرّ وأخفي . وبطلع على هواجس
 الضمائر . وحركات الخواطر . وخفيات السرائر . بعلم قديم أزلي . لم يزل
 موصوفاً به في أزل الآزال . وانه تعالى مريد للكائنات . مدبر للحادثات
 فلا يجري في الملك والملكوت أمر الا بقضائه وقدره وحكمته ومشيئته فما
 شاء كان وما لم يشأ لم يكن لا رادّ لأمره . ولا معقب لحكمه . وانه تعالى
 سميع بصير . لا يعزب عن سمعه مسموع وان خفي . ولا يغيب عن رؤيته
 مرئى وان دق . ولا يحجب سمعه بعد . ولا يدفع رؤيته ظلام لا يشبه
 سمعه وبصره سمع وبصر الخلق . كما لا تشبه ذاته ذات الخلق . وانه تعالى
 متكلم آمرناه . واعد متوعد . وان القرآن والتوراة والانجيل والزيبور كتبه
 المنزلة على رسله عليهم السلام . وانه تعالى كلم موسى عليه السلام بكلامه
 الذى هو صفة ذاته لا خلق من خلقه . وان القرآن كلام الله ليس بمخلوق

فيبدو لاصفة مخلوق فينفد . وانه سبحانه وتعالى لا موجود سواه الا وهو حادث
 بفعله . وفائض من عدله . على أحسن الوجوه وأكملها . وأتمها وأعدلها . وانه حكيم
 في أفعاله عادل في أقضيته . فكل ما سواه من انس وجن وملك وسما وأرض
 وحيوان ونبات وجماد ومدرك ومحسوس حادث اخترعه بقدرته بعد العدم اختراعا
 وانشاء انشاء بعد ان لم يكن شيأ . اذ كان في الازل موجودا وحده ولم يكن
 معه غيره . فحدث الخلق بعد ذلك اظهارا لقدرته . وتحقيقا لما سبق من ارادته
 ولما حق في الازل من كلمته . لا لافتقاره اليه وحاجته . وانه متفضل بالخلق
 والاختراع والتكليف لاعن وجوب . ومتطول بالانعام والاصلاح لاعن
 لزوم . فله الفضل والاحسان . والنعمة والامتان . وانه عز وجل يثيب عباده
 المؤمنين على الطاعات بحكم الكرم والوعد لا بحكم اللزوم له . اذ لا يجب
 عليه لاحد فعل . ولا يتصور منه ظلم . ولا يجب لاحد عليه حق . وان حقه
 في الطاعات واجب على الخلق بايجابه على السنة أنبيائه عليهم السلام لا بمجرد
 العقل . ولكن بعث الرسل وأظهر صدقهم بالمعجزات الظاهرة فبلغوا أمره
 ونهيه ووعدده ووعيدده فوجب على الخلق تصديقهم فيما جاؤا به . وانه بعث
 النبي الأمتي القرشي محمدا صلى الله عليه وسلم برسالته الى العرب والعجم والجن
 والانس . وانه ختم الرسالة والنبوة ببعثته . فجعله آخر المرسلين بشيرا ونذيرا
 وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا . وأنزل عليه كتابه الحكيم وشرح به دينه
 القويم وهدى به الصراط المستقيم . وألزم الخلق تصديقه في جميع ما أخبر به
 وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من يموت كما بدأهم يعودون

وانه تعالى قد خلق الجنة فأعدها دار خلود لاوليائه وأكرمهم فيها بالنظر الى وجهه الكريم . وخلق النار فأعدها دار خلود لمن كفر به وألحد في آياته وكتبه ورسله وجعلهم محجوبين عن رؤيته^(١) *

وندين بأن لا تكفر أحداً من أهل القبلة بذنب يرتكبه كالزنا والسرقة وشرب الخمر . وندين بأن لا تنزل أحداً من أهل التوحيد والمتمسكين بالايمان جنة ولا ناراً إلا من شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة . ونرجو الجنة للمذنبين . ونخاف عليهم أن يكونوا بالنار معذبين . ونقول ان الله عز وجل يخرج قوماً من النار بعد ان امتحشوا^(٢) بشفاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم تصديقاً لما جاءت به الروايات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . وتؤمن بعذاب القبر وان الله عز وجل يوقف العباد في الموقف ويحاسب المؤمنين . وندين بحب السلف الذين اختارهم الله عز وجل لصحبة نبيه عليه السلام وثنى عليهم بما أثنى الله به عليهم وتولاهم أجمعين . ونقول ان الامام الفاضل بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر الصديق رضوان الله عليه وان الله أعز به الدين . وأظهره على المرتدين . وقدمه المسلمون بالامامة كما قدمه رسول الله صلى الله عليه وسلم للصلاة وسموه بأجمعهم خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم . ثم عمر بن الخطاب رضى الله عنه . ثم عثمان بن

(١) الى هنا من كلام الغزالي وما بعده من كتاب الابانة للامام الاشعري

(٢) أى احترقوا والمحش احتراق الجلد وظهور العظم ويروى امتحشوا

عفان رضي الله عنه وان الذين قاتلوه قاتلوه ظلما وعدوانا . ثم على بن أبي طالب رضي الله عنه فهؤلاء الأئمة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلاقهم خلافة النبوة . وتتولى سائر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ونكف عما شجر بينهم . ونقول فيما اختلفنا فيه على كتاب ربنا وسنة نبينا واجماع المسلمين وما كان في معناه . ولا نبتدع في دين الله ما لم يأذن لنا ولا نقول على الله ما لا نعلم . ونرى الصدقة عن موتى المسلمين والدعاء لهم وثؤمن بأن الله ينفعهم بذلك^(١) ونقول ان الصالحين يجوز ان يخصهم الله بآيات يظهرها عليهم

كتاب أسرار الطهارة

قال تعالى ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ ﴾ وقال تعالى ﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِیُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ

(١) في الاقناع وشرحه - من كتب الحنابلة - وكل قرينة فعلها المسلم وجعل ثوابها لمسلم حتى أو ميت جاز ونفعه لحصول الثواب له حتى لرسول الله صلى الله عليه وسلم من تطوع وواجب تدخله النيابة كحج وصوم نذر أو لا كهلاة وكدعاء واستغفار وصدقة وعتق وأضحية وأداء دين وصوم وكذا قراءة وغيرها . قال الامام احمد : الميت يصل اليه كل شيء من الخير للنصوص الواردة فيه ولان المسلمين يجتمعون في كل مصر ويقرؤن ويهدون لموتاهم من غير تكير فكان اجماعا اه

المُطَهَّرِينَ ﴿١﴾ وقال صلى الله عليه وسلم (مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ) وعنه
(بُنَى الدِّينُ عَلَى النَّظَافَةِ) ففطن ذوو البصائر بهذه الظواهر ان أهم الامور
تطهير السرائر اذ يبعد أن يكون المراد بقوله صلى الله عليه وسلم (الطُّهُورُ)
نِصْفُ الْإِيمَانِ) عمارة الظاهر بالتنظيف بافاضة الماء والقائه وتخریب الباطن
وابقائه مشحونا بالاخبث والاقذار هيئات هيئات . والطهارة لها أربع مراتب
(المرتبة الأولى) تطهير الظاهر عن الاحداث وعن الاخبث والفضلات .
(المرتبة الثانية) تطهير الجوارح عن الجرائم والآثام (المرتبة الثالثة) تطهير القلب
عن الاخلاق المذمومة والذائل المقنونة (المرتبة الرابعة) تطهير السر عما سوى
الله تعالى وهو طهارة الانبياء صلوات الله عليهم والصديقين ولن ينال العبد
الطبقة العالية الا أن يجاوز الطبقة السافلة فلا يصل الى طهارة السر عن الصفات
المذمومة وعمارته بالمحمودة ما لم يفرغ من طهارة القلب عن الخلق المذموم
وعمارته بالخلق المحمود ولن يصل الى ذلك من لم يفرغ عن طهارة الجوارح
عن المناهي وعمارتها بالطاعات وكما عز المطلوب وشرف صعب مسلكه
وكثر عقباته فلا تظن ان هذا الامر يدرك بالمنى وينال بالهويناء * نعم من
عميت بصيرته عن تفاوت هذه الطبقات لم يفهم من مراتب الطهارة الا
الدرجة الاخيرة التي هي كالقشرة الأخيرة الظاهرة بالاضافة الى اللب
المطلوب فصار يعنى فيها ويستوعب جميع أوقاته فى الاستنجاء وغسل الثياب
وتنظيف الظاهر وطلب المياه الجارية الكثيرة ظنا منه بحكم الوسوسة وتنجل
العقل ان الطهارة المطلوبة الشريفة هى هذه فقط وجهالة بسيرة الاولين

واستغراقهم جميع الهمّ والفكر في تطهير القلب وتساؤلهم في أمر الظاهر حتى ان عمر رضى الله عنه مع علو منصبه توضاً من ماء في جرة نصرانية . ولقد كانوا يصنّون على الارض في المساجد وكانوا يقتصرون على الحجارة في الاستنجاء . فكانت عنايتهم كلهم بنظافة الباطن . ولم ينقل عن أحد منهم سؤال عن دقائق النجاسات . وقد انتهت النوبة الى طائفة يسمون الرعونّة نظافة فأكثر أوقاتهم في تزيينهم الظواهر كفعل الماشطة بعروسها والباطن خراب مشحون بمجائث الكبر والعجب والجهل والرياء والنفاق ولا يستنكرون ذلك ولا يتعجبون منه . ولو اقتصر مقتصر على الاستنجاء بالحجر أو صلى على الارض من غير سجادة مفروشة أو توضاً من آنية كافر أقاموا عليه القيامة وشدوا عليه النكير ولقبوه بالقدّر . فانظر كيف صار المنكر معروفاً والمعروف منكراً وكيف اندرس من الدين رسمه كما اندرس حقيقته وعلمه اذا عرفت هذه المقدمة فلتكلم الآن من مراتب الطهارة على الرابعة وهى نظافة الظاهر فنقول طهارة الظاهر ثلاثة أقسام . طهارة عن الخبث . وطهارة عن الحدث . وطهارة عن فضلات البدن وهى التى تحصل بالقلم والاستحمام واستعمال النورة والختان وغيرها *

✽ القسم الاول في طهارة الخبث ✽

« والنظر فيه يتعلق بالمزال والمزال به والازالة »

✽ الطرف الاول في المزال وهى النجاسة ✽

الاعيان ثلاثة جمادات . وحيوانات . وأجزاء حيوانات . أما الجمادات

فطاهرة كلها الا الخمر . وكل منتبذ مسكر . والحيوانات طاهرة كلها الا الكلب والخنزير . فاذا ماتت فكلها نجسة الا خمسة (١) الآدمي (٢) والسمك (٣) والجراد (٤) ودود التفاح وفي معناه كل ما يستحيل من الاطعمة (٥) وكل ما ليس له نفس سائلة كالذباب والخنفساء وغيرها فلا ينجس الماء بوقوع شئ منها فيه . وأما أجزاء الحيوانات فقسمان (أحدهما) ما يقطع منه وحكمه حكم الميت والشعر لا ينجس بالجزء والموت . والعظم ينجس (الثاني) الرطوبات الخارجة من باطنه فكل ما ليس مستحيلا ولا له مقر فهو طاهر كالدمع والعرق واللعاب والمخاط . وماله مقر وهو مستحيل فنجس الا ما هو مادة الحيوان كالمني والبيض والقيح والدم والروث . والبول نجس من الحيوانات كلها . ولا يعنى عن شئ من هذه النجاسات قليلا وكثيرها الا عن خمسة . (الاول) أثر النجو بعد الاستجمار بالأحجار يعنى عنه ما لم يعد المخرج (والثاني) طين الشوارع وغبار الروث في الطريق يعنى عنه مع تيقن النجاسة بقدر ما يتعذر الاحتراز عنه وهو الذى لا ينسب المتلطخ به الى تفریط أو سقطة . (الثالث) ما على أسفل الخلف من نجاسة لا يخلو الطريق عنها فيعنى عنه بعد ذلك للحاجة (الرابع) دم البراغيث ما قل منه أو أكثر الا اذا جاوز حد العادة سواء كان فى ثوبك أو فى ثوب غيرك فلبسته (الخامس) دم البثرات وما ينفصل منها من قيح وصيد . وذلك ابن عمر رضى الله عنه بثرة على وجهه فخرج منها الدم وصلى ولم يغسل . وفى معناه ما يترشح من لطخات الدماويل التى تدوم غالبا - وكذلك أثر الفصد إلا ما يقع نادرا من جراح أو غيره (٢ موعظه - اول)

فيلحق بدم الاستحاضة ولا يكون في معنى البثرات التي لا يخلو الانسان عنها في أحواله . ومسامحة الشرع في هذه النجاسات الخمس تعرفك أن أمر الطهارة على التساهل وما أبدع فيها وسوسة لا أصل لها *

﴿ الطرف الثاني في المزال به ﴾

وهو إما جامد وإما مائع أما الجامد فحجر الاستنجاء وهو مطهر تطهير تخفيف بشرط أن يكون صلبا طاهرا منشفا غير محترم وأما المائعات فلا تزال النجاسات بشئ منها إلا الماء ولا كل ماء بل الطاهر الذي لم يتفاحش تغيره بمخالطة ما يستغنى عنه ويخرج الماء عن الطهارة بأن يتغير بملاقة النجاسة طعمه أو لونه أو ريحه فان لم يتغير بملاقة النجاسة طعمه أو لونه أو ريحه لم ينجس لقوله صلى الله عليه وسلم ﴿ خَاقَ اللَّهُ الْمَاءَ طَهُورًا إِلَّا يَنْجَسُهُ شَيْءٌ إِلَّا مَا غَيَّرَ طَعْمَهُ أَوْ لَوْنَهُ أَوْ رِيحَهُ ﴾

﴿ الطرف الثالث في كيفية الازالة ﴾

النجاسة ان كانت حكيمة وهي التي ليس لها جرم محسوس فيكفي اجراء الماء على جميع مواردھا . وان كانت عينية فلا بد من إزالة العين . وبقاء اللون بعد الحت والقرص معفو عنه . ويعنى عن الرائحة إذا عسر إزالتها . والعصر مرات متواليات يقوم مقام الحت والقرص في اللون . والمزبل للوسواس أن يعلم أن الأشياء خلقت طاهرة بيقين فما لا يشاهد عليه نجاسة ولا يعلمها يقينا يصلى معها *

﴿ القسم الثاني طهارة الأحداث ﴾

ومنها الوضوء والغسل والتيمم ويتقدمها الاستنجاء فلنورد كيفيتها على الترتيب مع آدابها وسننها مبتدئين بسبب الوضوء . وآداب قاضى الحاجة ان شاء الله تعالى *

﴿ آداب قضاء الحاجة ﴾

ينبغي أن يبعد عن أعين الناظرين فى الصحراء وان يستتر بشئ ان وجده. وأن لا يكشف عورته قبل الانتهاء إلى موضع الجلوس وأن لا يستقبل القبلة ولا يستدبرها وان يتقى الجلوس فى متحدث الناس وأن لا يبول فى الماء الراكد وتحت الشجرة المثمرة وفى الثقب وأن يتقى الموضع الصلب ومهبات الرياح فى البول إستنزاهاً من رشاشه وان يتكئ فى جلوسه على الرجل اليسرى وان كان فى بنيان يقدم الرجل اليسرى فى الدخول والبنى فى الخروج ولا يستصحب شيئاً عليه اسم الله تعالى أو رسوله صلى الله عليه وسلم وأن يقول عند الدخول . بسم الله أعوذ بالله من الخبث والخبائث وعند الخروج الحمد لله الذى أذهب عني ما يؤذيني وأبقى علي ما ينفعني وأن يستبرئ من البول بالنتر ثلاثاً ولا يكثرتفكر فى الاستبراء فيتوسوس وبشق عليه الأمر وما يحس به من بلل فيقدّر أنه بقية الماء . وقد كان أخفهم استبراء أفقهم فدل الوسوسة على قلة الفقه . ومن الرخصة أن يبول الانسان قريباً من صاحبه مستتراً عنه فعل ذلك رسول الله صلوات الله عليه

مع شدة حياته ليبيّن للناس ذلك *

* كيفية الاستنجاء *

ثم يستنجى لمقعدته بثلاثة أحجار . ومثلها كل خشن ظاهر . ثم يستنجى بالماء بأن يفيضه باليمنى على محل النجوس ويدلك باليسرى حتى لا يبقى أثر يدركه الكف بحسّ اللبس ويترك الاستقصاء فيه بالتعرض للباطن فان ذلك منبع الوسواس وليعلم أن كل ما لا يصل اليه الماء فهو باطن ولا يثبت حكم النجاسة للفضلات الباطنة ما لم تظهر . وكل ما هو ظاهر وثبت له حكم النجاسة فحدّ ظهوره أن يصل الماء اليه فيزيله ولا معنى للوسواس *

* كيفية الوضوء *

إذا فرغ من الاستنجاء . وأراد القيام الى الصلاة . اشتغل بالوضوء ويتديّ بالسواك ثم يجلس للوضوء مستقبلاً القبلة ويسمّي ثم يغسل يديه ثلاثاً قبل أن يدخلهما الاناء ثم يأخذ غرفة لفيه فيتمضمض بها ثلاثاً ويغرغر الا أن يكون صائماً ثم يأخذ غرفة لأنفه ويستنشق ثلاثاً ويصعد الماء بالنفس الى خياشيمه ويستنثر ما فيها ثم يغرف غرفة لوجهه فيغسله من مبتدأ سطح الجهة الى منتهى ما يقبل من الذقن في الطول ومن الاذن الى الاذن في العرض ويوصل الماء الى منابت الشعور الأربعة الحاجبان والشاربان والعداران والأهداب لأنها خفيفة في الغالب . والى منابت اللحية الخفيفة وأما الكثيفة فيفيض الماء على ظاهرها ويندب تحليلها ويدخل الاصابع في

محاجر العينين وموضع الرمص ومجتمع الكحل وينقيهما ثم يغسل يديه الى مرفقيه ثلاثا ويحرك الخاتم ويبدأ باليمين ثم يستوعب رأسه بالمسح بأن يبسل يديه ويلصق رؤس أصابع يده اليمنى باليسرى ويضعهما على مقدمة الرأس ويمرهما الى القفا ثم يردهما الى المقدمة ثم يمسح أذنيه ظاهرهما وباطنهما بماء جديد ثم يمسح رقبة بماء جديد ثم يغسل رجليه الى الكعبين ويخلل أصابعهما فاذا فرغ رفع رأسه الى السماء وقال ﴿ أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين واجعلني من عبادك الصالحين ﴾

﴿ ما يكره في الوضوء ﴾

يكره في الوضوء أن يزيد على الثلاث وأن يسرف في الماء * توضأ عليه الصلاة والسلام ثلاثا وقال ﴿ مَنْ زَادَ فَقَدْ أَسَاءَ وَظَلَمَ ﴾ وقال ﴿ سَيَكُونُ قَوْمٌ مِنْ هَذِهِ آلِمَةٌ يَعْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ وَالطُّهُورِ ﴾ ويقال من وهن علم الرجل ولوعه بالماء في الطهور ويكره أن ينفض اليد فيرش الماء وان يلطم وجهه بالماء لطما *

﴿ الاعتبار بالطهارة ﴾

متى فرغ من وضوئه وأقبل على الصلاة فينبغي أن يخطر بباله أنه طهر ظاهره وهو موضع نظر الخلق فينبغي أن يستحي من مناجاة الله تعالى من غير تطهر قلبه وهو موضع نظر الرب سبحانه وليتحقق أن طهارة القلب

بالتوبة والخلو عن الأخلاق المذمومة والتخلق بالأخلاق الحميدة أولى من أن يقتصر على طهارة الظاهر كمن أراد أن يدعو ملكا الى بيته فتركه مشحونا بالقاذورات واشتغل بتجسيص ظاهر الباب البراني من الدار وما أجدره بالتعرض للمقت والبوار *

* كيفية الغسل *

يغسل يديه ثلاثا ثم يستنجى ويزيل ما على بدنه من نجاسة ان كانت ثم يتوضأ وضوءه للصلاة كما وصفنا إلا غسل القدمين فانه يؤخرهما ثم يصب الماء على رأسه ثم على شقه الأيمن ثم الأيسر ثم يدلك ما أقبل من بدنه وما أدبر ويخلل شعر الرأس واللحية ويوصل الماء الى منابت ما كلف منه وما خف وليس على المرأة نقض الضفائر إلا إذا علمت أن الماء لا يصل الى خلال الشعور ويتعهد معاطف البدن والغسل الواجب بأربعة بخروج المنى والتقاء الختانين والحيض والنفاس وما عداه من الأغسال سنة كغسل العيدين والجمعة والاحرام والوقوف بعرفة ولدخول مكة ولمن غسل ميتا *

* كيفية التيمم *

من تعذر عليه استعمال الماء لفقده من بعد الطلب أو لمانع له عن الوصول اليه من سبع أو حابس أو كان الماء الحاضر يحتاج اليه لعطشه أو لعطش رفيقه أو كان ملكا لغيره ولم يبعه الا بأكثر من ثمن المثل أو كان به جراحة

أو مرض وخاف من استعماله فساد العضو أو شدة الضنا فينبغي أن يصبر حتى يدخل عليه وقت الفريضة ثم يقصد صعيدا طيبا عليه تراب ظاهر بحيث يثور منه غبار ويضرب عليه كفيه ضاما بين أصابعه ويمسح بهما جميع وجهه مرة واحدة ولا يكلف ابصال الغبار الى ما تحت الشعور خف أو كفف ثم ينزع خاتمه ويضرب ضربة ثانية ويفرج فيها بين أصابعه ويمسح بكفه اليسرى يده اليمنى وبكفه اليمنى يده اليسرى وإذا صلى به الفرض فله أن يتنفل كيف شاء ويعيد التيمم لفرض ثان *

✽ القسم الثالث من النظافة التنظيف عن الفضلات الطاهرة ✽

(وهي نوعان أوساخ وأجزاء)

✽ النوع الأوّل الأوساخ والرطوبات المترشحة وهي ثمانية ✽

(الأوّل) ما يجتمع في شعر الرأس من الدرن والقمل فالتنظيف عنه مستحب بالغسل والترجيل والتدهين لإزالة للشعث عنه وكان صلى الله عليه وسلم يدهن الشعر ويرجله غبا ويأمر به (الثاني) ما يجتمع من الوسخ في معاطف الاذن . والمسح يزيل ما يظهر منه وما يجتمع في قعر صماخي أذنيه فينبغي أن ينظف برفق عند الخروج من الحمام (الثالث) ما يجتمع في داخل الأنف ويزيله بالاستنشاق والاستنثار (الرابع) ما يجتمع على الأسنان وطرف اللسان فيزيله السواك والمضمضة (الخامس) ما يجتمع في اللحية من الوسخ والقمل اذا لم يتعهد ويستحب إزالة ذلك بالغسل

والتسريح بالمشط . وترك الشعث في اللحية اظهارا للزهد وقلة المبالاة بالنفس
محدور وتركه شغلا بما هو أهم منه محبوب . وهذه أحوال باطنية بين العبد
وبين الله عز وجل . والناقد بصير والتليس غير رائج عليه بحال (السادس)
وسخ البراجم وهي معاطف ظهور الأنامل كانت العرب لا تكثر غسل
ذلك تركها غسل اليد عقيب الطعام فيجتمع في تلك الغضون وسخ فأمرهم
النبي صلى الله عليه وسلم بغسل البراجم (السابع) تنظيف الرواجب أمر
رسول الله صلى الله عليه وسلم العرب بتنظيفها وهي رؤس الأنامل وما تحت
الأظفار من الوسخ لأنها كانت لا يحضرها المقراض في كل وقت فتجتمع
فيها أوساخ (الثامن) الدرن الذي يجتمع على جميع البدن برشح العرق
وغبار الطريق وذلك يزيله الحمام *

﴿ آداب الحمام ﴾

لا بأس بدخول الحمام * دخل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
حمامات الشام وقال بعضهم . نِعَمَ البيت بيت الحمام يطهر البدن ويذكر
النار * روى ذلك عن أبي الدرداء وأبي أيوب الأنصاري رضى الله عنهما
وقال بعضهم بئس البيت بيت الحمام يئدى العورة ويذهب الحياء . فهذا
تعرض لآفته . وذاك تعرض لفائدته . ولا بأس بطلب فائدته عند الاحتراز
من آفته . ولكن على داخل الحمام وظائف من السنن والواجبات . فعليه
واجبان في عورته وواجبان في عورة غيره أما الواجبان في عورته فهو
أن يصونها عن نظر الغير ويصونها عن مسّ الغير فلا يتعاطى أمرها وإزالة

وسنخها الا بيده ويمنع الدلاك من مسّ الفخذ وما بين السرة الى العانة والواجبان في عورة الغير أن يفض بصر نفسه عنها وأن ينهى عن كشفها . لان النهى عن الكشف واجب وعليه ذكر ذلك وليس عليه القبول . وأما السنن فمنها النية وهو أن لا يدخل لعاجل دنيا ولا عابثا لاجل هوى بل يقصد به التنظيف المحبوب تزيينا للصلاة ويقدم رجله اليسرى عند الدخول ولا يعجل بدخول البيت الحار حتى يعرق في الأول وأن لا يكثر صب الماء بل يقتصر على قدر الحاجة فانه المأذون فيه بقريئة الحال والزيادة عليه لو علمه الحمامي لكرهه لاسيما الماء الحارّ فله مؤنة وفيه تعب وأن يتذكر حر النار بحر الحمام ويقدر نفسه محبوسا في البيت الحارّ ساعة ويقيسه الى جهنم فانه أشبه بيت بجهنم . النار من تحت والظلام من فوق نعوذ بالله من ذلك . ولا بأس بأن يصفح الداخل ويقول عافاك الله ولا بأس بأن يدلكه غيره ويعمّز ظهره وأطرافه ثم مهما فرغ من الحمام شكر الله عزّ وجل على هذه النعمة ويكره طبّا صب الماء البارد على الرأس عند الخروج وكذا شربه ويكره للمرأة دخوله الا لضرورة بمنزلة سابع *

✽ النوع الثاني فيما يحدث في البدن من الأجزاء وهي ثمانية ✽

(الاول شعر الرأس) ولا بأس بحلقه لمن أراد التنظيف ولا بأس بتركه

لمن يدهنه ويرجله (الثاني شعر الشارب) يندب قص ما طال عن الشفة منه

ولا بأس بترك السبّالين (الثالث شعر الابط) تستحب ازالته في كل

أربعين يوما فأقل (الرابع شعر العانة) تستحب ازالته بالحلق أو بالنورة في

المدة المتقدمة (الخامس الأظفار) وتقليمها مستحب لشناعة صورتها اذا طالت ولما يجتمع فيها من الوسخ وليس في ترتيب قلمها مروى صحيح (السادس والسابع) زيادة السرّة وقلعة الحشفة أما السرّة فتقطع في أول الولادة وأما التطهير بالختان فلا بأس به في اليوم السابع من الولادة وان خيف منه خطر فالاولى تأخيره (الثامن) ما طال من اللحية روى عن بعض الصحابة والتابعين أخذ ما زاد عن القبضة وقال آخرون تركها عافية أحب ، والامر في هذا قريب ان لم ينته الى الطول المفرط فانه قد يشوه الخلقه ويطلق ألسنة المغتابين بالنزاليه فلا بأس بالاحتراز عنه على هذه النية وفي اللحية عشر خصال مكروهة وبعضها أشد كراهة من بعض . خضابها بالسواد وتبييضها بالكبريت وتنفها وتنف الشيب منها والنقصان والزيادة فيها وتسريحها تصنعاً لأجل الرياء وتركها شعثة اظهاراً للزهد والنظر الى سوادها عجباً بالشباب والى بياضها تكبراً بعلو السن وخضابها بالحمرة من غير نية تشبهاً بالصالحين . فأما الخضاب بالسواد فقد روى فيه نهى لأنه قد يفضي الى الغرور والتلبيس . وأما تبييضها بالكبريت فقد يكون استعجالاً لاظهار علو السن توصلاً الى التوقير . وترفعاً عن الشباب واظهاراً لكثرة العلم ظناً بأن كثرة الايام تعطيه فضلاً وهيئات فلا يزيد كبر السن الجاهل الا جهلاً . فالعلم ثمرة العقل وهي غريزة ولا يؤثر الشيب فيها . ومن كانت غريزته الحرق فطول المدة يؤكده حماقته . وقد كان الشيوخ يقدمون الشباب بالعلم . كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقدم ابن عباس وهو حديث السن

على أكابر الصحابة ويسأله دونهم . وقال ابن عباس رضى الله عنه ما آتى الله عز وجل عبده علما الا شابا والخير كله فى الشباب ثم تلا قوله عز وجل ﴿ قَالُوا سَمِعْنَا فَتًى يَذُكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ ﴾ وقوله تعالى ﴿ إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى ﴾ وقوله تعالى ﴿ وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا ﴾ . وقال أيوب السخيتانى . أدركت الشيخ ابن ثمانين سنة يتبع الغلام يتعلم منه . وقيل لابي عمرو بن العلاء أيحسن من الشيخ أن يتعلم من الصغير فقال ان كان الجهل يقبح به فالتعلم يحسن به *

﴿ باب أسرار الصلاة ومهماتيا ﴾

الصلاة عماد الدين وعصام اليقين وسيدة القربات وغرة الطاعات وقد استقصيت أصولها وفروعها فى فن الفقه فنقتصر هنا على ما لا بد منه للمريد من أعمالها الظاهرة وأسرارها الباطنة *

﴿ فضيلة الأذان ﴾

قال صلى الله عليه وسلم ﴿ لَا يَسْمَعُ نِدَاءَ الْمُؤَذِّنِ جِنَّ وَلَا إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ وقال صلى الله عليه وسلم ﴿ إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ ﴾ وذلك محبوب مستحب الا فى الحيملتين فانه يقول فيهما لا حول ولا قوة الا بالله وفى قوله قد قامت الصلاة . أقامها الله وأدامها . وفى التشويب أى قول مؤذن الفجر الصلاة خير من النوم - صدقت وبررت وعند الفراغ يقول ﴿ اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة

القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته ﴿

﴿ فضيلة المكتوبة ﴾

قال الله تعالى (إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴿ وقال صلى الله عليه وسلم ﴿ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا آجْتُنِبَتِ الْكِبَائِرُ ﴾ وسئل صلى الله عليه وسلم أى الأعمال أفضل فقال ﴿ الصَّلَاةُ لِمَوَاقِئِهَا ﴾ وكان أبو بكر رضى الله عنه يقول اذا حضرت الصلاة قوموا الى ناركم التى أوقدتموها فاطفئوها *

﴿ فضيلة اتمام الاركان ﴾

قال صلى الله عليه وسلم ﴿ مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَوْ قَتَبَهَا وَأَسْبَغَ وُضُوءَهَا وَاتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا وَخَشَعَهَا عَرَجَتْ وَهِيَ بَيْضَاءُ مُسْفِرَةٌ تَقُولُ حَفِظَكَ اللَّهُ كَمَا حَفِظْتَنِي وَمَنْ صَلَّى لَغَيْرِ وَقْتِهَا وَآمَ يُسْبِغُ وُضُوءَهَا وَآمَ يَتِمُّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا وَلَا خَشوعَهَا عَرَجَتْ وَهِيَ سَوْدَاءُ مُظْلِمَةٌ تَقُولُ ضَيَعَكَ اللَّهُ كَمَا ضَيَعْتَنِي حَتَّى إِذَا كَانَتْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ لُفَّتْ كَمَا يُلَفُّ الثَّوْبُ الْخَلِيقُ فَيَضْرَبُ بِهَا وَجْهَهُ ﴾ *

﴿ فضيلة الجماعة ﴾

قال صلى الله عليه وسلم ﴿ صَلَاةُ الْجَمْعِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الْفَدِّ بِسَبْعِ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً ﴾ وروى أبو هريرة أنه صلى الله عليه وسلم فقد ناسا فى

في بعض الصلوات فقال ﴿ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ثُمَّ
 اخَالَفُ إِلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنْهَا فَأُحْرِقُ عَلَيْهِمْ يَوْمَهُمْ ﴾ . وقال عثمان
 رضي الله عنه مرفوعا من شهد العشاء فكأنما قام نصف ليلة . ومن شهد
 الصبح فكأنما قام ليلة . وقال محمد بن واسع . ما اشتهى من الدنيا الا ثلاثة
 أخا ان تعوّجت قوّمنى . وقوتا من الرزق عفوا بغير تبعة . وصلاة في جماعة
 يرفع عنى سهوها ويكتب لى فضلها . وقال الحسن . لا تصلوا خلف رجل لا
 يختلف الى العلماء . وقال ابن عباس رضي الله عنه . من سمع المنادى فلم
 يجب لم يرد خيرا ولم يرد به *

﴿ فضيلة السجود ﴾

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً
 إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةٌ ﴾ . وقال صلى الله عليه وسلم
 ﴿ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ ﴾ . وقال
 تعالى ﴿ سَيَأْتِيهِمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ﴾ . يعنى نور الخشوع فانه
 يشرق من الباطن على الظاهر *

﴿ وجوب الخشوع ﴾

قال الله تعالى ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾ . ظاهر الأمر الوجوب . والغفلة
 تضاد الذكركم في صلواته كيف يكون مقبلا لها لذكركم تعالى وقال سبحانه
 ﴿ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ ﴾ . وقال تعالى ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ

فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴿١﴾ جعل أول مراتب الفلاح الخشوع في الصلاة اعلاما بان من فقدته فهو بمراحل عن الفوز والنجاح الذي هو معنى الفلاح . وقال صلى الله عليه وسلم ﴿ إِنَّمَا الصَّلَاةُ تَمْسُكُنَّ وَتَوَاضِعُ وَتَضَرُّعٌ وَتَضَعُ يَدَيْكَ تَقُولُ اللَّهُمَّ اللَّهُمَّ فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فِيهِ خَدَاجٌ ﴾ وروى من لم تنه صلته عن الفحشاء والمنكر لم يزد من الله الا بعدا . وحكى عن مسلم بن يسار انه كان يصلى في مسجد البصرة فسقط حائط المسجد ففزع أهل السوق لهذته فما التفت ولما نهى بسلامته عجب وقال ما شعرت بها . وقال ابن عباس ركعتان في تفكر خير من قيام ليلة والقلب ساه *

﴿ فضيلة المسجد وموضع الصلاة ﴾

قال الله عز وجل ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ ﴾ وقال صلى الله عليه وسلم ﴿ مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا وَلَوْ كَمَفْحَصِ
قِطَاةٍ ^(١) بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ ﴾ وقال صلى الله عليه وسلم ﴿ إِذَا دَخَلَ
أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ ﴾ وقال صلى الله عليه
وسلم ﴿ لَا صَلَاةَ لِجَارِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ ﴾ وقال صلى الله عليه

(١) أى مجتمعها لتضع فيه بيضها وترقد عليه كأنها تفحص عنه التراب
أى تكشفه وحمله الأ كثر على المبالغة وقيل بان يزيد في المسجد قدرا
يحتاج اليه كمفحصها أو على الاشتراك من جماعة في بناءه فتقع حصة كل
واحد كذاك القدر اه

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ زَمَانٌ يَتَحَلَّقُونَ فِي مَسَاجِدِهِمْ وَلَيْسَ لَهُمْ إِلَّا
الدُّنْيَا وَلَيْسَ لِلَّهِ فِيهِمْ حَاجَةٌ ۖ فَلَا تَجَالِسُوهُمْ ﴾

﴿ أعمال الصلاة الظاهرة ﴾

إذا فرغ المصلي من الوضوء والطهارة من الخبث في البدن والمكان والثياب
وستر العورة من السرة الى الركبة فعليه أن ينتصب قائماً متوجها الى القبلة
وليقترب من جدار الحائط فان ذلك يقصر مسافة البصر ويمنع تفرق الفكر
وليحجر على بصره أن يجاوز موضع سجوده . وليدم هذا القيام كذلك الى
الركوع من غير التفات ثم ينوي أداء الصلاة بقلبه ويرفع يديه الى حدو
منكبيه مقبلا بكفيه الى القبلة وييسط الاصابع ولا يقبضها ولا يتكلف
فيها تفريجا ولا ضما بل يتركها على مقتضى طبعها ويكبر ثم يضع اليدين
على صدره ويضع اليمنى على اليسرى ولا ينفذ يديه اذا فرغ من
التكبير بل يرسلهما ارسالا خفيفا رفيقا وينبغي أن يضم الهاء من قوله (الله)
ضمة خفيفة من غير مبالغة . ولا يدخل بين الهاء والالف شبه الواو ولا بين
باء أكبر وراء ألفا كأنه يقول (ا كبار) ويجزم راء التكبير ولا يضمها *

﴿ القراءة ﴾

ثم يتبدى بدعاء الاستفتاح عقب التكبير قائلا : الله أكبر كبيرا
والحمد لله كثيراً وسبحان الله بكرة وأصيلا . أو ﴿ وجهت وجهي للذي فطر
السموات والارض خنيفا مسلما وما أنا من المشركين ان صلاتي ونسكي

ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين ﴿
 أو: سبحانك اللهم . وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك وجل ثناؤك ولا
 إله غيرك . ثم يقول أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ثم يقرأ الفاتحة ويقول
 بعدها آمين ولا يصلها بقوله (ولا الضالين) ويجهر بالقراءة في الصباح
 والمغرب والعشاء إلا أن يكون مأموماً ويجهر بالتأمين ثم يقرأ السورة أو
 قدر ثلاث آيات من القرآن فما فوقها . ولا يصل آخر السورة بتكبيرة الهوى
 بل يفصل بينهما بقدر قوله سبحان الله ويقرأ في الصباح من السور الطوال
 من المفصل وفي المغرب من قصاره وفي الظهر والعصر والعشاء من أوساطه .
 وفي الصباح في السفر قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد . وكذلك في
 ركعتي الفجر والطواف والتمحية *

﴿ الركوع ولو احقه ﴾

ثم يركع ويراعى فيه أموراً وهو أن يكبر للركوع * وأن يرفع يديه
 مع تكبيرة الركوع * وأن يمد التكبير الى تمام الركوع * وأن يضع راحتيه
 على ركبتيه في الركوع وأصابعه منشورة موجهة نحو القبلة على طول الساق *
 وأن ينصب ركبتيه ولا يثنيهما * وأن يمد ظهره مستويا لا يكون رأسه أخفض
 ولا أرفع وأن يجافى مرفقيه عن جنبيه * وتضم المرأة مرفقيها الى جنبها *
 وأن يقول (سبحان ربي العظيم) ثلاثا والزيادة الى السبعة والى العشرة حسن ان
 لم يكن إماما ثم يرتفع من الركوع الى القيام ويرفع يديه ويقول (سمع الله
 لمن حمده) ويطمئن في الاعتدال ويقول (ربنا لك الحمد ملء السموات

والارض وملء ما بينهما وملء ما شئت من شئ بعد) ويقنت في الصبح في
الركعة الثانية بالكلمات الماثورة *

﴿ السجود ﴾

ثم يهوى الى السجود مكبراً فيضع ركبتيه على الارض ويضع جبهته
وكفيه مكشوفة ويكبر عند الهوى ولا يرفع يديه مع غير الركوع ويجافي
مرفقيه عن جنبيه ولا تفعل المرأة ذلك ويفرج بين رجليه ولا تفعل المرأة
ذلك ويرفع بطنه عن فخذه ولا تفعل المرأة ذلك ويضع يديه على
الأرض حذاء منكبيه ولا يفرج بين أصابعهما بل يضمهما ولا يفترش ذراعيه
على الأرض وان يقول (سبحان ربي الاعلى) ثلاثا فان زاد فحسن إلا أن
يكون إماما ثم يرفع من السجود فيطمئن جالسا معتدلا فيرفع رأسه مكبراً
ويجلس على رجله اليسرى وينصب قدمه اليمنى ويضع يديه على فخذه
والاصابع منشورة ولا يتكلف ضمها ولا تفرجها ويقول : رب اغفر لي
وارحمي وارزقي واهدني واجبرني وعافني واعف عني ويأتي بالسجدة
الثانية كذلك وبصلى الركعة الثانية كالاولى ويعيد التعوذ في الابتداء *

﴿ التشهد ﴾

ثم يتشهد في الركعة الثانية التشهد الاول ثم يصلى على رسول الله صلى الله
عليه وسلم وعلى آله ويضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ويقبض أصابعه اليمنى
الا المسبحة ويشير بها عند قوله (إلا الله) ويجلس في هذا التشهد على رجله

اليسرى كما بين السجدين وفي التشهد الاخير يستكمل الدعاء المأثور بعد الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ويجلس فيه على ورکه الايسر لانه ليس مستوفزاً للقيام بل هو مستقر ويضع رجله اليسرى خارجة من تحته وينصب اليمنى ثم يقول (السلام عليكم ورحمة الله) ويلتفت يمينا بحيث يرى خده الايمن وشمالا كذلك وينوى بالسلام من على يمينه من الملائكة والمسلمين في الاولى وينوى مثل ذلك في الثانية ولا يرفع صوته إلا بقدر ما يسمع روحه *

﴿ المنهيات ﴾

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الحاقن والحاقب والحازق وعن صلاة الجائع والمتلم فاما الحاقن فمن البول والحاقب من الغائط والحازق صاحب الخف الضيق فان كل ذلك يمنع الخشوع وفي معناه الجائع والمتم وفهم نهى الجائع من قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَبْدُوا بِالْعِشَاءِ ﴾ والنهى عن التلم من حديث نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يغطى الرجل فاه في الصلاة . وقال الحسن كل صلاة لا يحضر فيها القلب فهي الى العقوبة أسرع ويكره أيضا أن ينفخ في الارض عند السجود وأن يسوى الحصى بيده وأن يستند في قيامه الى حائط وقال بعض السلف أربعة في الصلاة من الجفاء الالتفات ومسح الوجه وتسوية الحصى وأن تصلى بطريق من يمر بين يديك *

﴿ تمييز الفرائض والسنن ﴾

ما تقدم يشتمل على فرائض وسنن وهيئات فالسنن من الافعال رفع اليدين في تكبيرة الاحرام وعند الهوى الى الركوع وعند الرفع منه والجلسة للشهد الاول والتورك والافتراش هيئات تابعة للجلسة . وترك الالتفات هيئة للقيام وتحسين لصورته . والسنن من الاذكار دعاء الاستفتاح والتعوذ وقول آمين وقراءة السورة وتكبيرات الانتقالات والذكر في الركوع والسجود والاعتدال والشهد الاول والصلاة فيه على النبي صلوات الله عليه والدعاء في الشهد الاخير والتسليمة الثانية - هذه السنن وما عداها فهو واجب * واعلم أن الصلاة كالانسان فروحها وحياتها أعنى الخشوع وحضور القلب والاخلاص كروح الانسان وحياته وأركانها تجرى منها مجرى قلبه ورأسه وكبده اذ يفوت وجود الصلاة بفواتها كما ينعدم الانسان بعدمها . والسنن تجرى منها مجرى اليدين والعينين والرجلين منه فهي لا تفوت الحياة بفواتها ولكن يصير المرء بفقدائها مشوه الخلقه مذموما وهيئات تجرى مجرى أسباب الحسن من الحاجبين واللحية والاهداب وحسن اللون ونحوها فمن اقتصر على أقل ما يجزئ من الصلاة كان كمن أهدي الى ملك من الملوك عبدا مقطوع الاطراف فالصلاة قربة وتحفة تقرب بها الى حضرة ملك الملوك كوصيفة يهديها طالب القربة من السلاطين اليهم وهذه التحفة تعرض على الله عز وجل ثم ترد عليك يوم العرض الاكبر فاليك الخيرة في تحسين صورتها وتقييحها . فان أحسنت فلنفسك وان أسأت فعليها *

﴿ بيان الشروط الباطنة من أعمال القلب ﴾

(اشتراط الخشوع وحضور القلب)

اعلم أن أدلة ذلك كثيرة فمن ذلك قوله تعالى ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾
وظاهر الامر الوجوب. والغفلة تضاد الذكر فمن غفل في جميع صلاته كيف
يكون مقبياً للصلاة لذكره وقوله تعالى ﴿ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ ﴾
نهى وظاهره التحريم وقوله تعالى ﴿ حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﴾ تعليل نهى
السكران وهو مطرد في الغافل المستغرق الهم بالوسواس وأفكار الدنيا وقوله
صلى الله عليه وسلم (إِنَّمَا الصَّلَاةُ تَمَسُّكُمْ وَتَوَاضِعُ) حصر بالالف واللام وكلمة
انما للتحقيق والتوكيد * وقوله صلى الله عليه وسلم ﴿ مَنْ نَمَّ تَنَبَّهُ صَلَاتُهُ عَنِ
الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ لَمْ يَزِدْ مِنْ اللَّهِ إِلَّا بَعْدًا ﴾ وصلاة الغافل لا تمنع من
الفحشاء والمنكر . وقال صلى الله عليه وسلم ﴿ كَمْ مِنْ قَائِمٍ حَظَّهُ مِنْ
صَلَاتِهِ التَّعَبُ وَالنَّصَبُ ﴾ وما أراد به الا الغافل . وقال صلى الله عليه وسلم
﴿ لَيْسَ لِلْعَبْدِ مِنْ صَلَاتِهِ إِلَّا مَا عَقَلَ مِنْهَا ﴾ والتحقيق فيه أن المصلي مناج
ربه عز وجل - كما ورد به الخبر - والكلام مع الغفلة ليس بمناجاة البتة
ولو حلف الانسان وقال لاشكرن فلانا وأثنى عليه وأسأله حاجة ثم جرت
الالفاظ الدالة على هذه المعاني على لسانه في النوم لم يبر في يمينه ولو جرت
على لسانه في ظلمة وذلك الانسان حاضر وهو لا يعرف حضوره ولا يراه
لا يصير باراً في يمينه اذ لا يكون كلامه خطاباً ونطقاً معه ما لم يكن هو حاضراً

في قلبه فلو كان تجرى هذه الكلمات على لسانه وهو حاضر الا انه في بياض النهار غافل لكونه مستغرق الهمّ بفكر من الافكار ولم يكن له قصد بوجه الخطاب اليه عند نطقه لم يصر بارا في يمينه ولا شك في أن المقصود من القراءة والاذكار الحمد والثناء والتضرع والدعاء والمخاطب هو الله عز وجل والقلب بحجاب الغفلة محجوب عنه فلا يراه ولا يشاهده بل هو غافل عن المخاطب واللسان يتحرك بحكم العادة فما أبعده عن المقصود بالصلاة التي شرعت لتصقيط القلب وتجديد ذكر الله عز وجل ورسوخ عقداً أيمان به . وبالجملة فحضور القلب هو روح الصلاة . ومن عرف سر الصلاة علم أن الغفلة تضادها *

✽ بيان المعاني الباطنة التي بها تتميز حياة الصلاة ✽

يجمع تلك المعاني على كثرتها ستة جعل . حضور القلب . والتفهم والتعظيم . والهيبة . والرجاء . والحياء . فلنذكر تفاصيلها ثم أسبابها ثم العلاج في اكتسابها *

(أما التفاصيل) فالأول حضور القلب ونعني به أن يفرغ القلب عن غير ما هو ملابس له ومتكلم به فيكون العلم بالفعل والقول مقرونا بهما ولا يكون الفكر جائلا في غيرها . والتفهم لمعنى الكلام أمر وراء حضور القلب وهو اشتغال القلب على العلم بمعنى اللفظ . وكمن معان لطيفة يفهمها المصلي في أثناء الصلاة تمنعه عن الفحشاء والمنكر . والتعظيم وراء الحضور والفهم زائد عليهما . والهيبة زائدة على التعظيم وهي عبارة عن خوف منشؤه التعظيم

والاجلال . والرجاء الطمع بثوبته تعالى ويقابله الخوف من عقابه تعالى
بتقصيره . والحياء استشعار تقصيره وتوهم ذنب *

(وأما أسباب هذه المعاني الستة) فاعلم أن حضور القلب سببه الهمة فإن
قلبك تابع لهمتك فلا يحضر إلا فيما يهتك ومهما أهك أمر حضر القلب فيه
شاء أم أبى فهو مجبول على ذلك ومسخر فيه والقلب اذا لم يحضر فى الصلاة
لم يكن متعطلا بل جائلا فيما الهمة مصروفة اليه من أمور الدنيا فلا حيلة ولا
علاج لاحضار القلب إلا بصرف الهمة الى الصلاة والهمة لا تنصرف اليها
ما لم يتبين أن الغرض المطلوب منوط بها وذلك هو الايمان والتصديق بأن
الآخرة خير وأبقى وأن الصلاة وسيلة اليها *

(وأما التفهم) فسببه بعد حضور القلب إدمان الفكر وصرف الذهن الى
إدراك المعنى وعلاجه ما تقدم مع الاقبال على الفكر والتشمر لدفع الخواطر
وعلاج دفعها قطع موادها أعنى النزوع عن تلك الاسباب التى تنجذب
الخواطر اليها *

(وأما التعظيم) فهى حالة للقلب تتولد من معرفتين * إحداهما معرفة
جلال الله عز وجل وعظمته وهو من أصول الايمان * الثانية معرفة حقارة
النفس وخستها وكونها عبدا مسخرا مر بوبا حتى يتولد من المعرفتين الاستكانة
والانكسار والخشوع لله سبحانه فيعبر عنه بالتعظيم *

(وأما الهية والخوف) فحالة للنفس تتولد من المعرفة بقدره الله وسطوته
ونفوذ مشيئته فيه مع قلة المبالاة به وإنه لو أهلك الأولين والآخريين لم

ينقص من ملكه ذرة وكلما زاد العلم بالله زادت الخشية والهيبة *
 (وأما الرجاء) فسببه معرفة لطف الله عز وجل وكرمه وعميم إنعامه
 ولطائف صنعه ومعرفة صدقه في وعده الجنة بالصلاة فإذا حصل اليقين بوعدته
 والمعرفة بلطفه انبعث من مجموعهما الرجاء لا محالة *

(وأما الحياء) فباستشعاره التقصير في العبادة وعلمه بالعجز عن القيام بعظم
 حق الله عز وجل ويقوى ذلك بالمعرفة بعيوب النفس وآفاتنا وقلة إخلاصها
 وميلها الى الحظ العاجل في جميع أفعالها مع العلم بعظيم ما يقتضيه جلال الله
 عز وجل والعلم بأنه مطلع على السرّ وخطرات القلب وإن دقت وخفيت
 وهذه المعارف إذا حصلت يقينا انبعث منها بالضرورة حالة تسمى الحياء
 فهذه أسباب هذه الصفات وكل ما طلب تحصيله فعلاجه إحضار سببه ففي
 معرفة السبب معرفة العلاج . ورابطة جميع هذه الأسباب الايمان واليقين *

* بيان الدواء النافع في حضور القلب *

إعلم أن المؤمن لا بد أن يكون معظما لله عز وجل وخائفا منه وراجيا له
 ومستحيا من تقصيره فلا ينفك عن هذه الاحوال بعد إيمانه وإن كانت
 قوتها بقدر قوة يقينه فانفكا كه عنها في الصلاة لا سبب له إلا تفرق الفكر
 وتقسيم الخاطر وغيبية القلب عن المناجاة والغفلة عن الصلاة ولا ينهى عن
 الصلاة إلا الخواطر الواردة الشاغلة فالدواء في إحضار القلب هو دفع تلك
 الخواطر ولا يدفع الشيء إلا بدفع سببه فتعلم سببه *

وسبب موارد الخواطر إما أن يكون أمراً خارجاً أو أمراً باطنياً * أما الخارج فما يقرع السمع أو يظهر للبصر فإن ذلك قد يختطف الهم حتى يتبعه وينصرف فيه ثم تنجر منه الفكرة الى غيره ويتسلسل ويكون الابصار سبباً للافتكار ومن قويت نيته وعلت همته لم يلهه ما جرى على حواسه ولكن الضعيف لا بد وأن يتفرّق به فكره وعلاجه قطع هذه الاسباب بأن يفض بصره أولاً يترك بين يديه ما يشغل حسه ويقرب من حائط عند صلاته حتى لا تتسع مسافة بصره ويحترز من الصلاة على الشوارع وفي المواضع المنقوشة المصنوعة وعلى الفرش المصبوغة . وأما الأسباب الباطنة فهي أشدّ فان من تشعبت به الهموم في أودية الدنيا لم ينحصر فكره في فن واحد بل لا يزال يطير من جانب الى جانب فهذا طريقه أن يرد النفس قهراً الى فهم ما يقرأه في الصلاة ويشغلها به عن غيره ويعينه على ذلك أن يستعدّ له قبل التحريم بأن يجدّد على نفسه ذكر الآخرة وموقف المناجاة وخطر المقام بين يدي الله سبحانه وهول المطلع ويفرغ قلبه قبل التحريم بالصلاة عما يهيمه فلا يترك لنفسه شغلاً ياتفت اليه خاطره *

فان كان لا يسكن هائج أفكاره بهذا الدواء المسكن فلا ينجيه إلا المسهل الذي يجمع مادة الداء من أعماق العروق وهو أن ينظر في الأمور الصارفة عن إحضار القلب - ولا شك أنها تعود الى مهماته - وأنها إنما صارت مهمات بشهواته - فيعاقب نفسه بالتزوع عن تلك الشهوات وقطع تلك العلائق كما روى أنه صلى الله عليه وسلم لما لبس الخميصة التي أتاه بها أبو جهم

وعليها علم وصلّى بها نزعها بعد صلاته وقال صلى الله عليه وسلم ﴿ إِذْهَبُوا بِهَا إِلَى أَبِي جَهْمٍ فَإِنَّهَا إِلَهَتِي آفِئَةً عَنْ صَلَاتِي وَآتَتْوَنِي بِإِنْبِجَانِيَّةِ أَبِي جَهْمٍ ﴾

﴿ بيان تفصيل ما ينبغي ان يحضر في القلب عند كل

ركن وشرط من اعمال الصلاة ﴾

اذا سمعت نداء المؤذن فاحضر في قلبك هول النداء يوم القيامة وتشمر بظاهرك وباطنك للاجابة والمصارعة فان المسارعين الى هذا النداء هم الذين ينادون باللفظ يوم العرض الا كبر . واما الطهارة فاذا أتيت بها في مكانك وهو ظرفك الأبعد ثم في ثيابك وهو غلافك الأقرب ثم في بشرتك وهو قشرك الأدنى فلا تغفل عن لبك الذي هو ذاتك وهو قلبك فاجتهد له تطهرا بالتوبة والندم على ما فرطت وتصميم العزم على الترك في المستقبل فطهر بها باطنك فانه موقع نظر معبودك (وأما ستر العورة) فاعلم أن معناه تغطية مقابج بدنك عن أبصار الخلق فان ظاهر بدنك موقع لنظر الخلق فما بالك في عورات باطنك وفضائح سرائرك التي لا يطلع عليها إلا ربك عز وجل فاحضر تلك الفضائح بيالك وطالب نفسك بسترها وتحقق أنه لا يستر عن عين الله سبحانه ساتر وانما يكفرها الندم والحياء والخوف فتستفيد باحضارها في قلبك انبعاث وجود الخوف والحياء من مكانها فتذل به نفسك ويستكن تحت الخجلة قلبك وتقوم بين يدي الله عز وجل قيام العبد المجرم المسيء الآبق الذي ندم فرجع الى مولاه نا كسا رأسه من الحياء والخوف *

(وأما الاستقبال) فهو صرف اظاهر وجهك عن سائر الجهات الى جهة بيت الله تعالى . أفترى أن صرف القلب من سائر الأمور الى أمر الله عز وجل ليس مطلوباً منك هيئات . فلا مطلوب سواه . وإنما هذه الظواهر تحريكات للبوطن وضبط للجوارح وتسكين لها بالاثبات في جهة واحدة حتى لا تبغي على القلب فانها إذا بغت وظلمت في حركاتها والتفاتها الى جهاتها استتبع القلب وانقلبت به عن وجه الله عز وجل فيمكن وجه قلبك مع وجه بدنك فاعلم أنه كما لا يتوجه الوجه الى جهة البيت إلا بالانصراف عن غيرها فلا ينصرف القلب الى الله عز وجل إلا بالفرغ عما سواه *

(وأما الاعتدال قائماً) فانما هو مثل بالشخص والقلب بين يدي الله عز وجل تنبيهاً على إزام القلب التواضع والتذلل والتبرؤ عن الترويس والتكبر مع ذكر خطر القيام بين يدي الله عز وجل في هول المطلاع عند العرض للسؤال . واعلم في الحال أنك قائم بين يدي الله عز وجل وهو مطلع عليك فقم بين يديه قيامك بين يدي بعض ملوك الزمان إن كنت تعجز عن معرفة كنه جلاله *

(وأما النية) فعزم على إجابة الله عز وجل في امثال أمره بالصلاة وإتمامها رجاء لثوابه وخوفاً من عقابه وطلباً للقربة منه متقلداً للمنة منه بأذنه لك في المناجاة مع كثرة عصيانك . فعظم في نفسك قدر مناجاته وانظر من تناجى وكيف تناجى وبماذا تناجى . وعند هذا ينبغي أن يعرق جبينك من الخجل وترتعد فرائصك من الهيبة ويصفر وجهك من الخوف *

(وأما التكبير) فإذا نطق به لسانك فينبغي أن لا يكذب قلبك فإن كان في قلبك شيء هو أكبر من الله سبحانه أو كان هواك أغلب عليك من أمر الله عز وجل وأنت أطوع له منك لله تعالى فقد اتخذته إلهك وكبرته فيكون قولك (الله أكبر) كلاماً باللسان المجرد وقد تخلف القلب عن مساعدته. وما أعظم الخطر في ذلك لولا التوبة والاستغفار وحسن الظن بكرمه سبحانه وعفوه (وأما دعاء الاستفتاح) فأول كلماته قولك (وَجَّهْتُ وَجْهِيَ الَّذِي فطر السموات والأرض) وليس المراد بالوجه الوجه الظاهر فانك إنما وجهته الى جهة القبلة . والله سبحانه يتقدس عن أن تحده الجهات حتى تقبل بوجهه بذلك عليه . وإنما وجه القلب هو الذي تتوجه به الى فاطر السموات والأرض فانظر اليه أمتوجه الى أمانيه وهمه في البيت والسوق متبع للشهوات أو مقبل على فاطر السموات . وإياك أن تكون أوّل مفاتحتك للمناجاة بالكذب وان ينصرف الوجه الى الله تعالى إلا بانصرافه عما سواه فاجتهد في الحال في صرفه اليه وإن عجزت عنه على الدوام فليكن قولك في الحال صادقا . واذا قلت (حَنِيفًا مُسْلِمًا) فينبغي أن يخطر ببالك أن المسلم هو الذي سلم المسلمون من لسانه ويده فان لم تكن كذلك كنت كاذبا فاجتهد في أن تعزم عليه في الاستقبال وتندم على ما سبق من الاحوال . واذا قلت (وما أنا من المشركين) فأخطر ببالك الشرك الخفي لمن يقصد بعبادته وجه الله وحمد الناس . فيكن حذرا متقيا من هذا الشرك واستشعر الخجلة في قلبك إن وصفت نفسك بأنك لست من المشركين من غير براءة عن هذا الشرك فان اسم الشرك يقع على القليل والكثير

منه . واذا قلت (محياى ومماتى لله) فاعلم أن هذا حال عبد مفقود لنفسه موجود لسيدة وانه ان صدر ممن رضاه وغضبه وقيامه وقعوده ورغبته فى الحياة ورهبته من الموت لامور الدنيا لم يكن ملائماً للحال . واذا قلت (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم) فاعلم انه عدوك ومترصداً لصرف قلبك عن الله عز وجل حسداً لك على مناجاتك مع الله عز وجل وسجودك له مع انه لعن بسبب سجدة واحدة تركها . وأن استعاذتك بالله سبحانه منه بترك مايجبه وتبديله بما يجب الله عز وجل لا بمجرد قولك . فان من قصده سبع أو عدو ليفترسه أو ليقته فقال أعوذ منك بهذا الحصن الحصين وهو ثابت على مكانه ذلك لا ينفعه بل لا يفيد الا بتبديل المكان فكذلك من يتبع الشهوات التى هى محاب الشيطان ومكاره الرحمن فلا يفنيه مجرد القول ، ومن اتخذ إلهه هواه فهو فى ميدان الشيطان لافى حصن الله تعالى . واعلم ان من مكايده أن يشغلك فى صلواتك بذكر الآخرة وتديير فعل الخيرات ليمنعك عن فهم ماتقرأ . فاعلم ان كل مايشغلك عن فهم معاني قراءتك فهو وسواس فان حركة اللسان غير مقصودة بل المقصود معانيها . فاذا قلت (بسم الله الرحمن الرحيم) فاتو به التبرك لا ابتداء القراءة لكلام الله سبحانه وافهم ان معناها ان الامور كلها بالله سبحانه . واذا كانت الامور به تعالى فلا جرم كان (الحمد لله) ومعناه ان الشكر لله اذ النعم من الله ومن يرى من غير الله نعمة أو يقصد غير الله سبحانه بشكره لا من حيث انه مسخر من الله عز وجل ففى تسميته وتحميده نقصان بقدر التفاته الى غير الله تعالى . فاذا قلت (الرحمن الرحيم) فاحضر

فى قلبك جميع أنواع لطفه لتضح لك رحمته فينبعث به رجاؤك . ثم استثر
 من قلبك التعظيم والخوف بقولك (مالك يوم الدين) أما العظمة فلأنه لا ملك
 إلا له وأما الخوف فلهول يوم الجزاء والحساب الذى هو مالكة . ثم جدد
 الاخلاص بقولك (اياك نعبد) وجدد العجز والاحتياج والتبرئ من الحول
 والقوة بقولك (واياك نستعين) وتحقق انه ما تيسرت طاعتك الا باعاقته وأن
 له المنة اذ وفقك لطاعته . ثم عين سؤالك ولا تطلب الا أهم حاجتك وقل
 (اهدنا الصراط المستقيم) الذى يسوقنا الى جوارك ويفضي بنا الى مرضاتك
 وزده شرحا وتفصيلا وتأكيذا واستشهادا بالذين أفاض عليهم نعمة الهداية
 من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين دون الذين غضب عليهم من
 الكفار والزائغين . ثم التمس الاجابة وقل (آمين) ولولم يكن لك من صلاتك
 حظ سوى ذكر الله فى جلاله وعظمته فناهيك بذلك غنيمة فكيف بما ترجوه
 من ثوابه وفضله - وكذلك ينبغى أن تفهم ما تقرأه من السور فلا تغفل عن
 أمره ونهيه ووعدده ووعيده ومواعظه واخبار أنبيائه وذكر منته واحسانه
 ولكل واحد حق . فالرجاء حق الوعد . والخوف حق الوعيد . والعزم حق
 الأمر والنهى . والاتعاظ حق الموعدة . والشكر حق المنة . والاعتبار حق
 أخبار الانبياء . وتكون هذه المعانى بحسب درجات الفهم ويكون الفهم بحسب
 وفور العلم وصفاء القلب . ودرجات ذلك لا تنحصر . والصلاة مفتاح القلوب
 فيها تنكشف أسرار الكلمات فهذا حق القراءة وهو حق الأذكار
 والتسبيحات أيضاً* ثم يراعى الهيبة فى القراءة فيرتل ولا يسرد فان ذلك أيسر للتأمل

(وأما دوام القيام) فإنه تنبيه على إقامة القلب مع الله عز وجل على نعت واحد من الحضور قال صلى الله عليه وسلم (إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ مُقْبِلٌ عَلَى الْمُصَلِّيِّ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ) وكما تجب حراسة الرأس والعين عن الالتفات إلى الجهات فكذلك تجب حراسة السر من الالتفات إلى غير الصلاة فإذا التفت إلى غيره فذكره باطلاع الله عليك وبقبح التهاون بالمناجي عند غفلة المناجي ليعود إليه . وأزيم الخشوع للقلب فإن الخلاص عن الالتفات باطنا وظاهرا ثمرة الخشوع . ومهما خشع الباطن خشع الظاهر قال صلى الله عليه وسلم وقد رأى رجلا مصليا يعث بلحيته (أَمَا هَذَا لَوْ خَشَعَ قَلْبُهُ لَخَشَعَتْ جَوَارِحُهُ فَإِنَّ الرَّعِيَّةَ بِحُكْمِ الرَّاعِي) ولهذا ورد في الدعاء اللهم اصلح الراعي والرعية وهو القلب والجوارح *

(وأما الركوع والسجود) فينبغي أن تجدد عندهما ذكر كبيراء الله سبحانه وترفع يديك مستجيراً بعفو الله عزَّ وجلَّ من عقابه ثم تستأنف له ذلاً وتواضعاً بركوعك . وتجتهد في ترقيق قلبك وتجديد خشوعك وتستشعر ذلك وعزَّ مولاك واتضاعك وعلو ربك وتستعين على تقرير ذلك في قلبك بلسانك فتسبح ربك وتشهد له بالعظمة وانه أعظم من كل شيء عظيم وتكرر ذلك على قلبك لتؤكد به بال تكرار . ثم ترتفع من ركوعك مؤكداً للرجاء في نفسك بقولك (سمع الله لمن حمده) أي أجاب لمن شكره ثم تردف ذلك بالشكر المتقاضى للمزيد فتقول (ربنا لك الحمد) وتكثر الحمد بقولك (ملء السموات وملء الأرض) ثم تهوى إلى السجود وهو أعلى درجات الاستكانة فتمكن أعزَّ أعضائك وهو الوجه من أذل الأشياء وهو التراب .

وان أمكنك أن لا تجعل بينهما حائلا فتسجد على الأرض فافعل فإنه أجلب
للخشوع وأدلّ على الذل وإذا وضعت نفسك موضع الذل فاعلم انك
وضعتها موضعها ورددت الفرع الى أصله وانك من التراب خلقت واليه
تعود . فعند هذا جدّد على قلبك عظمة الله وقل (سبحان ربي الأعلى)
وأكدّه بالتكرار فان الكرة الواحدة ضعيفة الاثار فاذا رق قلبك وظهر
ذلك فلتصدق رجاءك في رحمة الله فان رحمته تسارع الى الضعف والذل
لا الى التكبر والبطر فارفع رأسك مكبرا وسائلا حاجتك وقائلا (رب اغفر
وارحم) ثم أكد التواضع بالتكرار فعد الى السجود ثانيا كذلك *

(وأما التشهد) فاذا جلست له فاجلس متأدبا وصرح بأن جميع ما تدلى به
من الصلوات والطيبات أى من الأخلاق الطاهرة لله وكذلك الملك لله
وهو معنى التحيات . واحضر في قلبك النبي صلى الله عليه وسلم وقل (سلام
عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته) وليصدق أملك في أنه يبلغه ويرد
عليك ما هو أوفى منه . ثم تسلم على نفسك وعلى عباد الله الصالحين ثم تأمل
أن يرد الله سبحانه عليك سلاما وافيا بعدد عباد الصالحين . ثم تشهد له
تعالى بالوحدانية ولحمد نبيه صلى الله عليه وسلم بالرسالة : مجددا عهد الله
سبحانه باعادة كلمتى الشهادة ومستأنفا للتحصن بها . ثم ادع في آخر
صلاتك بالدعاء المأثور مع التواضع والخشوع والضراعة والابتهال وصدق
الرجاء بالاجابة . واشرك فى دعائك أبويك وسائر المؤمنين واقصد عند التسليم
السلام على الملائكة والحاضرين وانو ختم الصلاة به واستشعر شكر الله

سبحانه على توفيقه لاتمام هذه الطاعة . ثم اشعر قلبك الوجل والحياء من التقصير في الصلاة . وخف أن لا تقبل صلاتك وأن تكون ممقوتا بذنب ظاهر أو باطن فتردّ صلاتك في وجهك وترجوم مع ذلك أن يقبلها بكرمه وفضله *

هذا تفصيل صلاة الخاشعين (الذين هم في صلاتهم خاشعون . والذين هم على صلاتهم يحافظون . والذين هم على صلاتهم دائمون) والذين هم يناجون الله على قدر استطاعتهم في العبودية فليعرض الانسان نفسه على هذه الصلوات فبالقدر الذي يُسرّ له منه ينبغي أن يفرح . وعلى ما يفوته ينبغي أن يتحسر . وفي مداواة ذلك ينبغي أن يجتهد وأما صلاة الغافلين فهي مخطرة إلا أن يتعمده الله تعالى برحمته نسأله تعالى أن يتعمدنا برحمته ومغفرته إذ لا وسيلة لنا إلا الاعتراف بالعجز عن القيام بطاعته *

ومفتاح مزيد الدرجات هي الصلوات قال الله عزّ وجل (قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ) فمدحهم بعد الايمان بصلاة مخصوصة وهي المقرونة بالخشوع . ثم ختم أوصاف المفلحين بالصلاة أيضا فقال (وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ) ثم قال تعالى في ثمرة تلك الصفات (أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) فوصفهم بالفلاح أولا وبوراثة الفردوس آخرا . وما عندي ان هزيمة اللسان مع غفلة القلب تنتهي الى هذا الحدّ ولذلك قال الله عز وجل في أضدادهم (مَسَلَكَكُمْ فِي سِقْرٍ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمَصْلِينَ) فالصلون هم ورثة الفردوس وهم المشاهدون انور الله تعالى والمتمتعون بقربه ودنوه

من قلوبهم فنسأل الله أن يجعلنا منهم *

﴿ الامامة ﴾

على الامام وظائف قبل الصلاة وفي القراءة وفي أركان الصلاة وبعد السلام . أما الوظائف التي هي قبل الصلاة فسته (أولها) أن لا يتقدم للامامة على قوم يكرهونه . وأن لا يتقدم ووراءه من هو أفقه منه إلا اذا امتنع من هو أولى منه فله التقدم ويكره عند ذلك المدافعة (ثانيها) أن يراعى الامام أوقات الصلوات فيصلى في أوائلها ليدرك رضوان الله تعالى ففضل أول الوقت على آخره كفضل الآخرة على الأولى . ولا ينبغي أن يؤخر الصلاة لانتظار كثرة الجمع بل عليهم المبادرة لحيازة فضيلة أول الوقت فهي أفضل من كثرة الجماعة ومن تطويل السورة . وقد تأخر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الفجر وكانوا في سفر وإنما تأخر للطهارة فلم يَنْظُرْ وَقَدِمَ عبد الرحمن بن عوف فصلى بهم حتى فاتت رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعة فقام يقضيها فأشفقوا من ذلك . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أحسنتم هكذا فافعلوا . وذهب مرة يصلح بين قوم فتأخر عن صلاة الظهر فقدموا أبا بكر رضى الله عنه حتى جاء صلوات الله عليه وهو في الصلاة فقام إلى جانبه . وليس على الامام انتظار المؤذن وإنما على المؤذن انتظار الامام (ثالثها) أن يؤم مخلصاً لله عز وجلّ ومؤدياً أمانة الله تعالى في طهارته وجميع شروط صلواته . أما الاخلاص فبأن لا يأخذ عليها أجره

(قال الشيخ^(١) تقي الدين ابن تيمية عليه الرحمة : ما يؤخذ من بيت المال فليس عوضاً وأجرة بل رزق للاعانة على الطاعة وكذلك المال الموقوف على أعمال البر والموصى به أو المندور له ليس كالأجرة والجعل انتهى * قال الحارثي فالقائل بالمنع من أخذ الأجرة على نوع القرب لا يمنع من أخذ المشروط في الوقف) وأما الأمانة فهي الطهارة باطناً عن الفسق والكبائر والاصرار على الصغائر فالمرشح للإمامة ينبغي أن يجتهد عن ذلك بمجده فانه كالوفد والشفيع للقوم فينبغي أن يكون خيراً للقوم - وكذا الطهارة ظاهراً عن الحدث والخبث فانه لا يطلع عليه سواه فان تذكر في أثناء صلاته حدثاً أو خرج منه ريح فلا ينبغي أن يستحى بل يأخذ بيد من يقرب منه ويستخلفه (رابعها) أن لا يكبر حتى تستوى الصفوف فليبتغى يمينا وشمالا فان رأى خلا أمر بالتسوية قيل كانوا يتحاذون بالمناكب ويتضامون بالكعاب ولا يكبر حتى يفرغ المؤذن من الإقامة . والمؤذن يؤخر الإقامة عن الأذان بقدر استعداد الناس للصلاة (خامسها) أن يرفع صوته بتكبيره الاحرام وسائر التكبيرات ولا يرفع المأموم صوته إلا بقدر ما يسمع نفسه وليأخر المأموم تكبيره عن تكبير الامام فيبتدئ بعد فراغه *

(وأما وظائف القراءة فثلاثة) أولها : أن يسر بدعاء الاستفتاح والتعوذ كالمفرد ويجهر بالفاتحة والسورة بعدها في جميع الصبح وأولتي العشاء والمغرب

(١) ما بين الهلالين من النقل عن الامام ابن تيمية رحمه الله من زيادتنا

على الأصل اه جمال الدين القاسمي *

وكذلك المنفرد ويجهر بقوله آمين في الصلاة الجهرية وكذا المأموم ويقرن المأموم تأمينه بتأمين الامام معالا تعقيا (الثانية) أن يكون للامام في القيام ثلاث سكتات أولا هن إذا كبر لدعاء الاستفتاح والثانية إذا فرغ من الفاتحة الثالثة إذا فرغ من السورة قبل أن يركع وهي أخفها وذلك بقدر ما تنفصل القراءة عن التكبير فقد نهى عن التعجيل فيه . ولا يقرأ المأموم وراء الامام إلا الفاتحة . وان لم يسمع المأموم في الجهرية لبعده أو كان في السرية فلا بأس بقراءته السورة (الثالثة) التخفيف أولى سيما اذا كثر الجمع لقوله صلى الله عليه وسلم (إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة وإذا صلى لنفسه فليطول ما شاء) وقال صلوات الله عليه لمعاد (اقرأ سورة سبح والسماء والطارق والشمس وضحاها) (وأما وظائف الاركان الثلاثة) أولها : أن يخفف الركوع والسجود فلا يزيد في التسيجات على ثلاث (الثانية) في المأموم ينبغي أن لا يسابق الامام في الركوع والسجود بل يتأخر فلا يهوى للسجود الا اذا وصلت جبهة الامام الى الارض ولا يهوى للركوع حتى يستوى الامام راكعا (الثالثة) لا يزيد في دعاء التشهد على مقدار التشهد حذرا من التطويل ولا يخص نفسه بالدعاء بل يأتي بصيغة الجمع فيقول اللهم اغفر لنا *

(وأما وظائف التحلل الثلاثة) أولها : ان ينوي بالتسليمين السلام على القوم والملائكة (الثانية) أن يثبت عقب السلام سيما اذا كان خلفه نسوة فلا يقوم حتى ينصرفن (الثالثة) اذا وثب فينبغي أن يقبل بوجهه على الناس *

* فضل الجمعة وآدابها *

اعلم أن هذا يوم عظيم عظم الله به الاسلام وخص به المسلمين قال الله تعالى (إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ) فحرم الاشتغال بأمور الدنيا وبكل صارف عن السعي الى الجمعة وقال صلى الله عليه وسلم (خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ) وقال صلى الله عليه وسلم (مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثًا مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قَلْبِهِ) والعذر مثل المطر والوحل والفرع والمرض والتمريض اذا لم يكن للمريض قيم ونحوها . ويستحب الغسل فيه ولا بأس من تقريبه من الرواح ليكون أقرب عهداً بالنظافة ويستحب فيه أخذ الشعر وقلم الظفر وقص الشارب وتطيب الرائحة ولبس أحسن الثياب ويستحب البكور الى الجامع وأن يكون في سعيه خاشعاً متواضعاً مبادراً الى ندائه تعالى الى الجمعة وينبغي أن لا يتخطى رقاب الناس ولا يمر بين أيديهم . والبكور يسهل عليه ذلك فقد ورد وعيد شديد في تخطى الرقاب ومهما كان الصف الاول متروكاً خالياً فله أن يتخطى رقاب الناس لانهم ضيعوا حقهم وتركوا مواضع الفضيلة * قال الحسن البصرى (رضي الله عنه) تخطوا رقاب الذين يقعدون على أبواب الجامع يوم الجمعة فانه لا حرمة لهم واذا دخل المسجد فليركع ركعتين وان كان الامام بخطب ولا يمر بين يدي الناس بل يجلس الى أقرب اسطوانة أو حائط حتى لا يبروا بين يديه أعني بين يدي المصلي فان ذلك منهي عنه ومن اجتاز به فينبغي أن يدفعه . فان لم يجد اسطوانة فليصب بين يديه شيئاً طوله قدر ذراع

ليكون ذلك علامة لحدوه ويندب طيب الصف الاول فان فضله كثير . والقرب من الخطيب ليستمع الخطبة . وتكره الصلاة في الأسواق والرحاب الخارجة عن المسجد . وعليه أن يقطع الكلام عند خروج الخطيب بل يشتغل بجواب المؤذن ثم باستماع الخطبة وقال صلى الله عليه وسلم (مَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ وَالْإِمَامِ يُخَطَّبُ أَنْصِتْ قَدْزْنَا وَمَنْ لَنَا وَالْإِمَامُ يُخَطَّبُ فَلَا تُجْمَعُ لَهُ) وهذا يدل على أن الاسكات ينبغي أن يكون بإشارة أورمى حصة لا بالنطق . فاذا قضيت الصلاة فليرجع الى شأنه ذا كرا لله عز وجل مفكرا في آلائه شاكرا لله تعالى على توفيقه خائفا من تقصيره . وكان صلى الله عليه وسلم يصلى بعد الجمعة ركعتين في بيته ويستحب أن يكثر الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا اليوم وفي ليلته وأن يتصدق فيه إلا على من أسأل والامام يخطب . قال ابن مسعود : إذا سأل الرجل في المسجد فقد استحق أن لا يعطى : يعنى هؤلاء السؤال في الجامع الذين يتخطون رقاب الناس إلا أن يسأل قائما أو قاعدا في مكانه من غير تخطى . وكره بعض السلف شراء الماء في المسجد من السقاء ليشر به أو يسببه حتى لا يكون مبتاعا في المسجد فان البيع والشراء في المسجد مكروه وقالوا لا بأس لو أعطى الفضة خارج المسجد ثم شرب أو سبل في المسجد وينبغي أن يزيد في الجمعة في أنواع خيراته فان الله سبحانه إذا أحب عبدا استعمله في الأوقات الفاضلة بفواضل الاعمال *

✽ مسائل متفرقة يُحتاج الي معرفتها ✽

(مسألة)

الفعل القليل وان كان لا يبطل الصلاة فهو مكروه إلا الحاجة - وذلك في دفع المارّ وقتل العقب وحاجته إلى الحكّ الذي يشوش عليه الخشوع . ومهما تئاب فلا بأس أن يضع يده على فيه . وان عطس حمد الله عزّ وجل في نفسه ولم يحرّك لسانه . وان تجشئ فينبغي أن لا يرفع رأسه إلى السماء *

✽ مسألة ✽

يسن أن يقف الواحد عن يمين الامام متأخرا عنه قليلا . والمرأة الواحدة تقف خلف الامام . فان كان معها رجل وقف الرجل عن يمين الامام وهي خلف الرجل *

✽ مسألة ✽

المسبوق إذا أدرك آخر صلاة الامام فهو أوّل صلاته فليوافق الامام وليبن عليه وليقت في الصبح في آخر صلاة نفسه وان قنت مع الامام . وان أدرك مع الامام بعض القيام فلا يشتغل بالدعا . وليبدأ بالفاتحة وليخففها فان ركع الامام قبل تمامها وقدر على لحوقه في اعتداله عن الركوع فليتم . فان عجز وافق الامام وركع وكان لبعض الفاتحة حكم جميعها فتسقط عنه بالسبق . وان ركع الامام وهو في السورة فليقطعها . وان أدرك الامام في السجود أو التشهد كبرّ للاحرام ثم جلس ولم يكبر بخلاف ما إذا أدركه

في الركوع فانه يكبر ثانيا في الهوى لان ذلك انتقال محسوب له . ولا يكون مدركا للركعة ما لم يطمئن راكعا في الركوع والامام بعد في حدّ الراكعين . فان لم يتم طمأننته إلا بعد مجاوزة الامام حدّ الراكعين فاتته الركعة *

﴿ مسألة ﴾

من فاتته الظهر إلى وقت العصر فليصل الظهر أولا ثم العصر . فان وجد جماعة فليصل العصر ثم يصل الظهر بعده فان الجماعة بالاداء أولى *

﴿ مسألة ﴾

من صلى ثم رأى على ثوبه نجاسة فلاحب قضاء الصلاة ولا يلزمه . ولو رأى النجاسة في أثناء الصلاة رمى بالثوب وأتم . وأصل هذا قصة خلع النعلين حيث أخبر جبريل عليه السلام رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن عليهما نجاسة فحاهما ولم يستأنف الصلاة *

﴿ مسألة ﴾

من ترك التشهد الاول أو شكّ فلم يدر أصلى ثلاثا أو أربعا أخذ باليقين وسجد سجدة السهو قبل السلام فان نسي فبعد السلام مهماتذ كر على القرب *

﴿ مسألة ﴾

الوسوسة في نية الصلاة سبها خبل في العقل أو جهل بالشرع . لان امثال أمر الله عزّ وجل مثل امثال أمر غيره وتعظيمه كتعظيم غيره في حق القصد . ومن دخل عليه عالم فقام له فقول نويت أن أنتصب قائما تعظيما

لدخول زيد الفاضل لاجل فضله متصلًا بدخوله مقبلا عليه بوجهي كان سفها عقله . بل كما يراه ويعلم فضله تنبعث داعية التعظيم فتقيمه ويكون معظما إلا إذا قام لشغل آخر أو في غفلة . واشترط كون الصلاة ظهرا أداء فرضا في كونه امتثالا كاشترط كون القيام مقرونا بالدخول مع الاقبال بالوجه على الداخل وانقضاء باعث آخر سواه وقصد التعظيم به ليكون تعظيما فانه لو قام مدبرا عنه أو صبر فقام بعد ذلك بمدة لم يكن معظما . ثم هذه الصفات لا بد وان تكون معلومة وان تكون مقصودة ثم لا يطول حضورها في النفس في لحظة واحدة . وانما يطول نظم الالفاظ الدالة عليها إما تلفظا باللسان واما تفكرا بالقلب . فمن لم يفهم نية الصلاة على هذا الوجه فكأنه لم يفهم النية . فليس فيه إلا أنك دعيت الى أن تصلى في وقت فأجبت وقت . فالوسوسة محض الجهل *

* مسألة *

لا ينبغي أن يتقدم المأموم على الامام في اتركوع والسجود والرفع منهما ولا في سائر الاعمال ولا ينبغي أن يساويه بل يتبعه ويقفو أثره فهذا معنى الاقتداء . فان تقدم عليه ففي بطلان صلاته خلاف وقد شدد رسول الله صلى الله عليه وسلم النكير فيه وقال (أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام أن يحول الله رأسه رأس حمار) *

* مسألة *

حق على من حضر الصلاة اذا رأى من غيره اساءة في صلاته أن

يغيره وينسرك عليه وان صدر من جاهل رفق بالجاهل وعلمه . فمن ذلك الامر بتسوية الصفوف ومنع المنفرد بالوقوف خارج الصف . والانكار على من يرفع رأسه قبل الامام الى غير ذلك من الامور . وعن عمر رضى الله عنه قال تفقدوا اخوانكم فى الصلاة فاذا فقدتموهم فان كانوا مرضي فعودوهم وان كانوا أصحاء فعاتبوهم . والعتاب انكار على من ترك الجماعة . ولا ينبغي أن يتساهل فيه . وقد كان الاولون يبالغون فيه *

﴿ بيان نوافل العبادات ﴾

اعلم ان ماعدا الفرائض من الصلوات يسمى نافلة وتطوعا . فمنه ما يتعلق بأسباب كالكسوف والاستسقاء . ومنه ما يتعلق بأوقات كرواتب الصلاة ونحوها فمن الثانى (راتبة الصبح) وهى ركعتان يدخل وقتها بطولوع الفجر . فان دخل المسجد وقد قامت الصلاة فليشتغل بالمكتوبة فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ﴿ إِذَا أُقِمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ ﴾ ثم اذا فرغ من المكتوبة قام اليهما وصلاهما (وراتبة الظهر) أربع قبلها وأربع بعدها وله الاقتصار على ركعتين قبل وبعد (وراتبة العصر) وهى أربع ركعات قبلها ولم تكن مواظبته صلوات الله عليه عليها كمواظبته على نافلة الظهر (وراتبة المغرب) وهما ركعتان بعد الفريضة وأما ركعتان قبلها بين اذان المؤذن واقامته على سبيل المبادرة فكان يفعله كثير من الصحب وصح أمر النبي صلوات الله عليه بها على سبيل التخيير (وراتبة العشاء) بعدها ركعتان أو أربع (وأما الوتر) فوقته بعد العشاء وأكثره

احدى عشرة ركعة وله أن يوتر بتسع وسبع وخمس وثلاث موصولة بتسليمة واحدة أو مفصولة بتسليمتين . وجعله بعد التهجّد في آخر الليل أفضل (وأما صلاة الضحى) فأكثر ما نقل في عدد ركعاتها ثمان وأقله ركعتان ووقتها بعد اشراق الشمس وارتفاعها (وأما صلاة العيدين) فهي سنة مؤكدة وشعار من شعار الدين ويستحب يوم العيد الاغتسال والتزوين والتطيب (وأما صلاة التراويح) فهي عشرون ركعة وكيفية معروفة (وأما صلاة الخسوف) فركعتان ينادى لهما ويصليهما الامام بالناس جماعة في المسجد وفي كل منهما ركوعان وسجودان ثم يخطب بعدها ويأمر الناس بالصدقة والتوبة . ووقتها عند ابتداء الخسوف الى تمام الانجلاء (وأما صلاة الاستسقاء) فاذا غارت الانهار وانقطعت الامطار فيستحب للامام أن يأمر الناس أولا بصيام ثلاثة أيام وما أطاقوا من الصدقة والخروج من المظالم والتوبة من المعاصي ثم يخرج بهم يوم الرابع وبالعجائز والصبيان في ثياب بدلة واستكانة متواضعين ولو خرج أهل الذمة أيضا متميزين لم يمنعوا فاذا اجتمعوا في المصلى الواسع من الصحراء نودى (الصلاة جامعة) فصلى بهم الامام ركعتين مثل صلاة العيد بغير تكبير ثم يخطب خطبتين ويكثر من الاستغفار والدعاء (وأما صلاة الجنائز) فكيفية معروفة وهي من فرائض الكفايات وانما تصير نفلا في حق من لم تتعين عليه بحضور غيره (وأما تحية المسجد) فركعتان وهي سنة مؤكدة وان اشتغل بفرض أو قضاء تأدى به التحية وحصل الفضل اذ المقصود أن لا يخلو ابتداء دخوله عن العبادة الخاصة بالمسجد (وأما ركعتا الوضوء) بعده

فستحبتان لأن الوضوء قرينة ومقصودها الصلاة (وأما صلاة الاستخارة)
 فمن همّ بأمر فقد أمر النبي صلوات الله عليه أن يصلي ركعتين يقرأ في الأولى
 فاتحة الكتاب رقل يا أيها الكافرون وفي الثانية الفاتحة وقل هو الله أحد
 فإذا فرغ دعا وقال : اللهم انى أستخيرك بعلمك واستتدرك بقدرتك وأسألك
 من فضلك العظيم فانك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب .
 اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لى فى دينى ودنياى وعاقبة أمرى
 وعاجله وآجله فقدره لى وبارك لى فيه ثم يسره لى وان كنت تعلم ان هذا
 الأمر شرّ لى فى دينى ودنياى وعاقبة أمرى وعاجله وآجله فاصرفنى عنه
 واصرفه عنى واقدر لى الخير حيث كان ثم رضنى به . ويسمى حاجته *

﴿ الاوقات التى تكره فيها الصلاة ﴾

هى خمسة بعد العصر . وبعد الصبح . ووقت الزوال . ووقت الطلوع
 والغروب تكره فيها صلاة لاسبب لها . أما ما له سبب كقضاء راتبة وكسوف
 وجنازة فلا تكره فيها . وسرّ النهى التوقى من مضاهاة عبدة الشمس وبعث
 الداعية والنشاط فى تعطيل هذه الأوقات زيادة تحريض وبعث على
 انتظار قضاء الوقت *

﴿ ما يقضى من النوافل ﴾

روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين بعد العصر فقبل له أما
 نهيتنا عن هذا فقال هما ركعتان كنت أصليهما بعد الظهر فشغاني عنهما الوفد

وقالت عائشة رضى الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غلبه نوم أو مرض فلم يقم تلك الليلة صلى من أول النهار اثنتى عشرة ركعة . فمن كان له ورزء فعاقه عن ذلك عذر فينبغى أن لا يرخص لنفسه فى تركه بل يتداركه فى وقت آخر حتى لا تميل نفسه الى الدعة والرفاهية ، فتداركه حسن على سبيل مجاهدة النفس فيقصد به أن لا يفتر فى دوام عمله *

كتاب أسرار الزكاة

جعل الله تعالى الزكاة إحدى مبانى الاسلام وأردف بذكرها الصلاة التى هى أعلى الاعلام فقال تعالى (وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ) وقال صلى الله عليه وسلم (بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ) وشدد الوعيد على المقصرين فيها فقال (وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ) ومعنى الانفاق فى سبيل الله إخراج الزكاة . قال الاحنف بن قيس كنت فى نفر من قريش فمر أبو ذر فقال بشر الكانزين بكى فى ظهورهم يخرج من جنوبهم وبكى فى اقبائهم يخرج من جباههم . ولهذا التشديد صار من مهمات الدين الكشف عن أسرار الزكاة ومعانيها الظاهرة والباطنة - وفى ذلك فصول *



﴿ أداء الزكاة وشروطها ﴾

إعلم أنه يجب على مؤدى الزكاة مراعاة أمور (الأول) البدار عقيب الحول . وفي زكاة الفطر لا يؤخرها عن يوم الفطر . ويدخل وقت وجوبها بغروب الشمس من آخر يوم من رمضان . ووقت تعجيلها شهر رمضان كله ومن أحرز زكاة ماله مع التمكن عصي ولم يسقط عنه بتلف ماله وتمكنه بمصادفة المستحق . وتعجيل الزكاة جائز (الثاني) أن لا ينقل الصدقة إلى بلد آخر فان أعين المساكين في كل بلدة تمتد إلى أموالها . وفي النقل تخيب للظنون فان فعل ذلك أجزاء في قول ولكن الخروج عن شبهة الخلاف أولى فليخرج زكاة كل مال في تلك البلدة ثم لا بأس أن يصرف إلى الغرباء في تلك البلدة (الثالث) أن يقسم ماله بعدد الموجودين من الأصناف الثمانية في بلده ويوجد في جميع البلاد أربعة أصناف (الفقراء والمساكين والغارمون والمسافرون) أعني أبناء السبيل وليس عليه التسوية بين آحاد الصنف *

﴿ سرّ كون الزكاة من مباني الاسلام ﴾

في ذلك ثلاث معاني (الأول) أن التلفظ بكلمتي الشهادة التزام للتوحيد وشهادة بأفراد المعبود . وشرط تمام الوفاء به أن لا يبقى للموحد محبوب سوى الواحد الفرد . فان المحبة لا تقبل الشركة . والتوحيد باللسان قليل الجدوى . وانما يمتحن به درجة الحب بمفارقة المحبوب والاموال محبوبة عند الخلائق لانها آلة تمتعهم بالدنيا وبسببها يأنسون بهذا العالم وينفرون عن

الموت مع أن فيه لقاء المحبوب فامتحنوا بتصديق دعواهم في المحبوب واستنزلوا عن المال الذي هو مرموقهم ومعشوقهم - ولذلك قال الله تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ ﴾ وذلك بالجهد وهو مساححة بالمهجة شوقا إلى لقاء الله عز وجل والمساححة بالمال أهون . ولما فهم هذا المعنى في بذل الاموال اتقسم الناس إلى ثلاثة أقسام . قسم صدقوا التوحيد ونزلوا عن جميع أموالهم فلم يدخروا دينارا ولا درهما كما جاء أبو بكر رضى الله عنه إلى رسول الله بجميع ماله . وقسم دون هؤلاء وهم المسكون أموالهم المراقبون لمواقيت الحاجات ومواسم الخيرات . فيكون قصدهم في الادخار الانفاق على قدر الحاجة دون التعم . وصرف الفاضل عن الحاجة إلى وجوه البر مهما ظهر وجوها . وهؤلاء لا يقتصرون على مقدار الزكاة . وقد ذهب جماعة من التابعين الى أن في المال حقوقا سوى الزكاة كالنخعي والشعبي وعطاء ومجاهد . قال الشعبي بعد أن قيل له هل في المال حق سوى الزكاة قال نعم أما سمعت قوله عز وجل (وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ) الآية واستدلوا بقوله عز وجل (وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ) وبقوله تعالى (وَأَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ) فهو داخل في حق المسلم على المسلم ومعناه أنه يجب على الموسر مهما وجد محتاجا أن يزيل حاجته عدا عن مال الزكاة والقسم الثالث الذين يقتصرون على أداء الوجوب فلا يزيدون عليه ولا ينتقصون منه وهي أقل الرتب . وقد اقتصر جميع العوام عليه ابخلهم بالمال وميلهم اليه وضعف حبهم للآخرة *

(المعنى الثانى) التطهير من صفة البخل فانه من المهلكات قال تعالى
 (وَمَنْ يُوقِ شَحْنَفِهِ فَاُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) وانما تزول صفة البخل بأن
 تعود بذل المال فحب الشئ لا ينقطع إلا بقهر النفس على مفارقه حتى يصير
 اعتياداً . والزكاة بهذا المعنى طهارة أى تطهر صاحبها عن خبث البخل المهلك
 وانما طهارته بقدر بذله وبقدر فرحه باخراجه واستبشاره بصرفه إلى الله تعالى *
 (المعنى الثالث) شكر النعمة . فان لله عز وجل على عبده نعمة فى
 نفسه وماله فالعبادات البدنية شكر لنعمة البدن والمالية شكر لنعمة المال . وما
 أحسن من ينظر إلى الفقير وقد ضيق عليه الرزق وأحوج إليه ثم لا تسمح
 نفسه بأن يؤدى شكر الله تعالى على اغناؤه عن السؤال واحواج غيره إليه
 بربع العشر أو العشر من ماله *

﴿ وظائف المزكى ﴾

(الأولى) التعجيل عن وقت الوجوب إظهاراً للرغبة فى الامتثال بايصال
 السرور إلى قلوب الفقراء ومبادرة لعوائق الزمان أن يعوق عن الخيرات
 وعلمنا بأن فى التأخير آفات مع ما يتعرض العبد له من العصيان لو آخر عن
 وقت الوجوب ومهما ظهرت داعية الخير من الباطن فينبغى أن يعتم فان
 ذلك لمة الملك وما أسرع تغلب المؤمن و (الشيطان يعد الفقر ويأمر بالفحشاء
 والمنكر) وله لمة عقيب لمة الملك فليقتنم الفرصة فيه *

(الوظيفة الثانية) الاسرار فان ذلك أبعد عن الرياء والسمعة قال تعالى
 (وَإِنْ تَخْفَوْهَا وَتَوَتُّوْهَا فَقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ) وقد بالغ فى فضل الاخفاء

جماعة حتى اجتهدوا أن لا يعرف القابض المعطى فكان بعضهم يوصل الى يد الفقير على يد غيره بحيث لا يعرف المعطى . وكان يستكتم المتوسط شأنه ويوصيه بأن لا يفشيه كل ذلك توصلا الى رضاء الرب واحترازا من الرياء والسمعة . ومهما كانت الشهرة مقصودة له حبط عمله *

(الثالثة) أن يظهر حيث يعلم أن في اظهاره ترغيبا للناس في الاقتداء ويجرس سره من داعية الرياء فقد قال تعالى (اِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ) وذلك حيث يقتضى الحال الابداء اما للاقتداء واما لان السائل انما سأل على ملأ من الناس فلا ينبغي أن يترك التصدق خيفة من الرياء في الاظهار بل ينبغي أن يتصدق ويحفظ سره عن الرياء بقدر الامكان . وهذا لأن في الاظهار محذورا ثالثا سوى المنّ والرياء وهو هتك ستر الفقير فانه ربما يتأذى بأن يرى في صورة المحتاج فمن أظهر السؤال فهو الذى هتك ستر نفسه فلا يحذر هذا المعنى في اظهاره . وقد قال الله تعالى (وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً) ندب إلى العلانية أيضا لما فيه من فائدة الترغيب فليكن العبد دقيق التأمل في وزن هذه الفائدة بالمحذور الذى فيه . ومن عرف الفوائد والنوائل ولم ينظر بعين الشهوة اتضح له الأولى والأليق بكل حال *

(الرابعة) أن لا يفسد صدقته بالمنّ والاذى قال الله تعالى (لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى) والمنّ ان يذكرها ويتحدث بها أو يستخدمه بالاعطاء أو يتكبر عليه لاجل عطائه والاذى أن يظهرها . أو يعيره بالفقر .

أو ينتهره أو يوبخه بالمسئلة وأصل المنّ أن يرى نفسه محسناً إلى الفقير ومنعماً عليه . وحقه أن يرى الفقير محسناً اليه بقبول حق الله عزّ وجلّ منه الذي هو طهرته ونجاته من النار وأنه لو لم يقبله لبقى مرتهاً به فحقه أن يتقلد منة الفقير ومهما عرف المعاني الثلاثة - التي ذكرها في الفصل قبل - لم ير نفسه محسناً إلا إلى نفسه إما يبذل ماله اظهاراً لحب الله تعالى أو تطهيراً لنفسه عن رذيلة البخل أو شكراً على نعمة المال طلباً للمزيد *

وأما الأذى فمنبعه رؤيته أنه خير من الفقير - وهذا جهل لأنه لو عرف فضل الفقر وخطر الأغنياء لما استحققر الفقير بل تبنى درجته كيف وقد جعله الله تعالى متجرة له حتى يخلصه من عهده بقبوله منه *

(الخامسة) أن يستصغر العطية فانه ان استعظمها أعجب بها والعجب من المهلكات وهو محبط للأعمال قيل لا يتم المعروف الا بثلاث تصغيره وتعجيله وستره *

(السادسة) أن ينتقى من ماله أجوده وأحبه اليه وأجله وأطيبه . فان الله تعالى طيب ولا يقبل إلا طيباً . واذا لم يكن الخرج من جيد المال فهو من سوء الأدب . إذ قد يمك الجيد لنفسه أو لعبده أو أهله فيكون قد آثر على الله عزّ وجلّ غيره . ولو فعل هذا بضيفه وقدم اليه أردأ طعام في بيته لا وعر بذلك صدره . وقد قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ ﴾ أي لا تأخذوه إلا مع كراهية وحياء وهو

معنى الاغماض *

(السابعة) أن يطلب بصدقته من تزكو به الصدقة ولا يكتفى بأن يكون من عموم الأصناف الثمانية فان في عمومهم خصوص صفات فإبراع خصوصها وهي ستة (الأولى) أن يطلب الأتقياء لأنهم يستعينون بالمال على التقوى فيكون شريكاً لهم في طاعتهم باعائته إياهم (الثانية) أن يكون من أهل العلم خاصة فان ذلك اعانة له على العلم . والعلم أشرف العبادات مهما صحت فيه النية . وكان ابن المبارك ينحصر بمعرفة أهل العلم فقيل له لو عممت فقال انى لا أعرف بعد مقام النبوة أفضل من مقام العلماء فاذا اشتغل قلب أحدهم بحاجته لم يتفرغ للعلم ولم يقبل على التعلم فتفرغ يفهم للعلم أفضل (الثالثة) أن يكون صادقاً في تقواه وعلمه بالتوحيد - وتوحيده أنه اذا أخذ العطاء حمد الله عزّ وجل وشكره ورأى أن النعمة منه وأن الوساطة مسخر بتسخير الله إذ سلط عليه دواعى الفعل ويسر له الأسباب فأعطى - ومن لم يصف باطنه عن رؤية الوسائط إلا من حيث أنهم وسائط فكأنه لم ينفك عن الشرك الخفى . فليثق الله سبحانه في تصفية توحيده عن كدورات الشرك وشوائبه (الرابعة) أن يكون مخفياً حاجته لا يكثر البث والشكوى أو يكون من أهل المروءة ممن ذهب نعمته وبقيت عاداته فهو يتعيش في جلباب التحمل . قال الله تعالى ﴿يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيَاهِهِمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِخْفَاءً﴾ أى لا يلحون في السؤال لأنهم أغنياء يقيهم أعزة بصبرهم - وهذا ينبغى أن يطلب بالفحص عن أهل الدين في

كل محلة ويستكشف عن بواطن أحوال أهل الخير والتجمل . فتواب صرف المعروف اليهم أضعاف ما يصرّف إلى المجاهرين بالسؤال (الخامسة) أن يكون معيلاً أو محبوساً بمرض أو بسبب من الأسباب فيوجد فيه معنى قوله عزّ وجل ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْضِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ أي حبسوا في طريق الآخرة بعيلة أو ضيق معيشة أو اصلاح قلب ﴿ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ ﴾ لأنهم مقصوصو الجناح مقيدو الأطراف - فهذه الأسباب كان عمر رضي الله عنه يعطى أهل البيت القطيع من الغنم العشرة فما فوقها . وكان صلى الله عليه وسلم يعطى العطاء على مقدار العيلة . وسئل عمر رضي الله عنه عن جهد البلاء فقال كثرة العيال . وقلة المال (السادسة) أن يكون من الأقارب وذوى الأرحام فتكون صدقة وصلة رحم . وفي صلة الرحم من الثواب ما لا يحصى - قال عليّ رضي الله عنه لان أصل أخا من إخواني بدرهم أحبّ اليّ من أن أتصدق بعشرين درهما - والاصدقاء واخوان الخير أيضاً يقدمون على المعارف كما يتقدم الاقارب على الاجانب فليراع هذه الدقائق - فهذه هي الصفات المطلوبة . وفي كل صفة درجات فينبغي أن يطلب أعلاها . فان وجد من جمع جملة من هذه الصفات فهي الذخيرة الكبرى والغنيمة العظمى *

﴿ مصارف الزكاة وأصناف قابضها ﴾

إعلم أنه لا يستحق الزكاة الا مسلم اتصف بصفة من صفات الاصناف الثمانية المذكورين في كتاب الله تعالى *

(الصنف الأول الفقراء) والفقير هو الذى ليس له مال ولا قدرة على الكسب . فمن قدر على كسب فان ذلك يخرججه عن الفقر . وان كان متفقها ويمنعه الاشتغال بالكسب عن التفقه فهو فقير ولا تعتبر قدرته . وان كان متعبداً يمنعه الكسب من وظائف العبادات وأوراد الأوقات فليكنسب لان الكسب أولى من ذلك *

(الصنف الثانى المساكين) والمسكين هو الذى لا ينفى دخله بخرجه فقد يملك ألف درهم وهو مسكين وقد لا يملك الا فأسا وحبلا وهو غنى والدويرة التى يسكنها والثوب الذى يستره على قدر حاله لا يسلبه اسم المسكين وكذا أثاث البيت أعنى ما يحتاج اليه وذلك ما يلىق به وكذا كتب الفقه لا تخرججه عن المسكنة فانه محتاج اليها *

(الصنف الثالث العاملون) وهم السعاة الذين يجمعون الزكوات ويدخل فيه الكتائب والمستوفى والحافظ والنقال *

(الصنف الرابع المؤلففة قلوبهم على الاسلام) وهو الشريف الذى أسلم وهو مطاع فى قومه . وفي اعطائه تقريره على الاسلام وترغيب نظائره واتباعه *

(الصنف الخامس) الارقاء يدفع الى السيد مايفك به رقبة العبد ويدفع للعبد أيضا مايفك به رقبته *

(الصنف السادس الغارمون) والغارم هو الذى استقرض فى طاعة أو مباح وهو فقير فان استقرض فى معصية فلا يعطى الا اذا تاب - وان كان

غنياً لم يقض دينه الا اذا كان قد استقرض لمصلحة واطفاء فتنه *
 (الصف السابع الغزاة^(١)) الذين ليس لهم مرسوم في ديوان المرتزقة
 فيصرف اليهم سهم وان كانوا أغنياء إعانة لهم على الغزو *
 (الصف الثامن ابن السبيل) وهو الذي شخص من بلده ليسافر في
 غير معصية أو اجتاز فيه فيعطى ان كان فقيراً وان كان له مال ببلد آخر
 أعطى بقدر بلغته *

* وظائف القابض - وهي أربعة *

(الأولى) أن يفهم أن الله عزّ وجلّ أوجب صرفه اليه ليكنفي همّه

(١) هذا مما فسر به الفقهاء قوله تعالى (وفي سبيل الله) فجعلوا هذا
 الصف للغزاة للمجاهدين خاصة وقوفاً مع آثار في ذلك رويت عن السلف
 وعندى أن هذا القصر من حصر العام في أهم أفراده لامن حصره في
 مدلوله وموضوعه اللغوي لأن سبيل الله - كما قال ابن الأثير في النهاية -
 كل عمل خالص سلك به طريق التقرب إلى الله تعالى بأنواع التطوعات
 والقربات على أن سبيل الله ليس نصاً في الجهاد ولا ظاهراً فيه كما لا يخفى على
 من له إلمام بالأصول ولا يقدر أحد أن يأتي بنص من كتاب أو سنة أن
 سبيل الله هو الانفاق على المجاهدين دون غيرهم أبداً الا من آثار موقوفة
 على السلف مما ليس بحجة ولا قاطع. وقد تقرر أن العام يجب ابقاؤه على
 عمومته حتى يرد ما يخصه واذ لا يخص فهو عام في كل ما يتقرب به إلى
 الله ويؤيد دينه وشرعه كبناء مدرسة وشراء كتب للعلماء واعانة في مشروع
 خير وموضوع برّ مما لا تحصى أفراده فاحفظ هذه الفائدة اه

ويكون عوناه على الطاعة . فان استعان به على المعصية كان كافراً لا نعم الله عز وجل مستحقاً للبعد والمقت من الله سبحانه *

(الثانية) أن يشكر المعطي ويدعوه ويثني عليه - ويكون شكره ودعاؤه بحيث لا يخرج عن كونه واسطة ولكنه طريق وصول نعمة الله سبحانه اليه - وللطريق حق من حيث جعله الله طريقاً واسطة وذلك لا ينافي رؤية النعمة من الله سبحانه فقد قال صلى الله عليه وسلم ﴿ مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ ﴾ وقد أثنى الله عز وجل على عباده في مواضع على أعمالهم وهو خالقها نحو قوله تعالى ﴿ نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴾ إلى غير ذلك . وقال صلى الله عليه وسلم ﴿ مَنْ أَسَدَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافَتْهُ فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعُوا فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَعْلَمُوا أَنْ قَدْ كَفَأْتُمُوهُ ﴾ ومن تمام الشكر أن يستر عيوب العطاء ان كان فيه عيب ولا يحقره ولا يذمه ولا يعيره بالمنع إذا منع ويفخم عنده نفسه وعند الناس صنيعه . فوظيفة المعطي الاستصغار . ووظيفة القابض تقلد المنة والاستعظام . وعلى كل عبد القيام بحقه . وكل ذلك لا يناقض رؤية النعمة من الله عز وجل فان من لا يرى الواسطة واسطة فقد جهل . وانما المنكر أن يرى الواسطة أصلاً *

(الثالثة) أن ينظر فيما يأخذه فان لم يكن من حله تورع عنه فلا يأخذ ممن أكثر كسبه من الحرام إلا إذا ضاق الأمر عليه وكان ما يسلم له لا يعرف له مالاً معيناً فله أن يأخذ بقدر الحاجة فان فتوى الشرع في مثل هذا أن يتصدق به - وذلك إذا عجز عن الحلال *

(الرابعة) أن يتوقى مواقع الريبة والاشتباه في مقدار ما يأخذه فلا يأخذ إلا المقدار المباح ولا يأخذ إلا إذا تحقق أنه موصوف بصفة الاستحقاق - ثم إذا تحققت حاجته فلا يأخذنّ مالا كثيراً بل ما يتم كفايته من وقت أخذه الى سنة - فهذا أقصى ما يرخص فيه من حيث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ادّخر لعياله قوت سنة . ومن العلماء من ذهب الى أن للفقير أن يأخذ مقدار ما يشتري به ضيعة فيستغنى به طول عمره أو يهيئ بضاعة ليتجر بها ويستغنى لأن هذا هو الغنى . وقد قال عمر رضى الله عنه إذا أعطيتم فأغنوا حتى ذهب قوم الى أن من افتقر فله أن يأخذ بقدر ما يعود به الى مثل حاله ولو عشرة آلاف درهم . ولما تبرع أبو طلحة رضى الله عنه بيستانه قال له صلى الله عليه وسلم ﴿ إِنَجَلُهُ فِي قَرَابَتِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ ﴾ فأعطاه حسّان وأبا قتادة . فخاّط من نخل لرجلين كثير مُغنٍ *

﴿ صدقة التطوع وفضلها وآداب أخذها واعطائها ﴾

(فضيلة الصدقة)

من الاخبار قوله صلى الله عليه وسلم (تَصَدَّقُوا وَلَوْ بِتَمْرَةٍ) وفي رواية (اِتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ) وقال صلى الله عليه وسلم (كُلُّ أَمْرٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّى يَقْضَى بَيْنَ النَّاسِ) وقال صلى الله عليه وسلم (صَدَقَةُ السَّرِّ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ) وسئل صلى الله عليه وسلم أى الصدقة أفضل قال (أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبٌ

شحيحٌ تأملُ الغنى وتخشى الفاقة ولا تمهلُ حتى إذا بلغتِ الحُلُقُومَ قلتَ
لِفُلَانٍ كَذًا وَلِفُلَانٍ كَذًا وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ (وقال صلى الله عليه وسلم
(لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ وَاللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ إِنَّمَا
الْمِسْكِينُ الْمُتَعَفِّفُ إِقْرَؤْا إِن شِدْمٌ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْفَافًا) وقال صلى الله
عليه وسلم (مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَكْسُو مُسْلِمًا إِلَّا كَانَ فِي حِفْظِ اللَّهِ عِزًّا وَجَلًّا
مَا دَامَتْ عَلَيْهِ مِنْهُ رُقْعَةٌ) *

ومن الآثار قول عروة لقد تصدقت عائشة رضى الله عنها بنخسين
ألفا وان درعها لمرقع . وكان عمر رضى الله عنه يقول اللهم اجعل الفضل
عند خيارنا لعلهم يعودون به على اولى الحاجة منا . وقال ابن ابي الجعد
ان الصدقة لتدفع سبعين بابا من السوء وفضل سرها على علانيتها بسبعين ضعفا

* وجوب فضل اخفاء الصدقة *

قال الله تعالى (إِن تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا
الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ) وفي الاخفاء خمسة معان *

(الأول) انه أبقى للستر على الآخذ . فان أخذه ظاهراً هتك ستر
المروءة وكشف عن الحاجة وخروج عن هيئة التعفف والتصون المحبوب
الذى يحسب الجاهل أهله أغنياء من التعفف *

(الثاني) انه أسلم لقلوب الناس وأسدتهم فانهم ربما يحسدون أو ينكرون
عليه أخذه ويظنون انه أخذ مع الاستغناء والحسد وسوء الظن والغيبة من الذنوب

الكبائر وصياتهم عن هذه الجرائم أولى * قال أيوب السخيتاني اني لا ترك لبس الثوب الجديد خشية أن يحدث في جبراني حسد وقال آخر خشية أن يقول اخواني من أين له هذا *

(الثالث) اعانة المعطى على أسرار العمل فان فضل السر على الجهر في الاعطاء أكثر والاعانة على اتمام المعروف معروف دفع رجل الى بعض العلماء شيئاً ظاهراً فرده ودفع اليه آخر شيئاً في السر قبله فقبل له في ذلك فقال ان هذا عمل بالادب في اخفاء معروفه فقبلته وذلك أساء أدبه في عمله فردته عليه . ورد بعضهم ما دفع اليه علانية وقال له انك أشركت غير الله سبحانه فيما كان لله تعالى ولم تقنع بالله عز وجل فرددت عليك شركك *

(الرابع) أن في اظهار الاخذ ذلاً وامتهاناً وليس للمؤمن أن يذل نفسه
(الخامس) الاحتراز عن شبهة الشركة لحديث (مَنْ أَهْدَىٰ لَهُ هَدِيَّةً وَعِنْدَهُ قَوْمٌ فَهُمْ شَرٌّ كَارُهُ فِيهَا) والأعمال بالنيات فينبغي للمخلص أن يكون مراقباً لنفسه حتى لا يتدلى بجبل الغرور ولا ينخدع بمكر الشيطان نسأل الله الكريم حسن العون والتوفيق *

كتاب أسرار الصوم ^(١)

أعظم الله على عباده المنه بما دفع عنهم كيد الشيطان وخيب ظنه اذ

(١) قال حكيم صيام الابد لا يطاق وجعله شهراً من السنة في نهاية الحسن وأما كون هذا الشهر رمضان فلا يسأل عنه عند العقل لانه لو لم يكن هو

جعل الصوم حصنا لا وليائه وجنه وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم (الصَّوْمُ نِصْفُ الصَّبْرِ) وقال تعالى (إِنَّمَا يُؤَفِّقِي الصَّابِرِينَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ) فقد جاز ثواب الصوم قانون التقدير والحساب . وناهيك في معرفة فضله قوله صلى الله عليه وسلم (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَخَلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ . يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّمَا يَذُرُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ لِأَجْلِي فَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا الَّذِي أَجْزِي بِهِ) وهو موعود بقاء الله تعالى في جزاء صومه قال صلى الله عليه وسلم (لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ فَرِحَةٌ عِنْدَ إِفْطَارِهِ وَفَرِحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ) وقيل في قوله تعالى (فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) كان عملهم الصيام لانه قال إِنَّمَا يُؤَفِّقِي الصَّابِرِينَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ) فيفرغ للصائم جزاؤه افراناً ويجازف جزافاً . فلا يدخل تحت وهم وتقدير - وجدير بأن يكون كذلك لان الصوم انما كان له ومُشرفاً بالنسبة اليه وان كانت العبادات كلها له لمعنيين (أحدهما) ان الصوم كُفٌّ وترك وهو في نفسه سر ليس فيه عمل يشاهد وجميع الطاعات بمشهد من الخلق ومرأى والصوم لا يراه الا الله عز وجل فانه عمل في الباطن بالصبر المجرد (والثاني) انه قهر لعدو الله عز وجل

لكان غيره ولو سئل في غيره هذا السؤال لادى الى معاجزة للفكر يفرع مثلها السوفسطائية ثم ان شكر المحسن الأعظم يجب أن لا تغفل عنه ولا يذكرنا به شيء مثل العبادات المرتبة في الأوقات المعلومة علي وجه موافق للطاقة وتيسر به الطاعة

فان وسيلة الشيطان الشهوات وانما تقوى بالاكل والشرب وفي قمع عدو الله نصره الله سبحانه . ونصر الله تعالى موقوف على النصر له قال تعالى (إن تَصْرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ) فمن هذا الوجه صار الصوم باب العبادة وصار جنة - واذا عظمت فضيلته الى هذا الحد فلا بد من بيان شروطه الظاهرة والباطنة بدكر أركانه وسننه وشروطه الباطنة *

﴿ الواجبات والسنن الظاهرة والملازم بافساده ﴾

(أما الواجبات الظاهرة فسته)

(الأوّل) مراقبة أول شهر رمضان وذلك برؤية الهلال فان غمّ فاستكمال ثلاثين يوما من شعبان . ونعني بالرؤية العلم ويحصل ذلك بقول عدل واحد . ولا يثبت هلال شوال إلا بقول عدلين احتياطا للعبادة . ومن سمع عدلا ووثق بقوله وغلب على ظنه صدقه لزمه الصوم وان لم يقض القاضي به *

(الثاني) النية ولا بد لكل ليلة من نية معينة جازمة ينوي فريضة صوم رمضان لله تعالى *

(الثالث) الامساك عن ايصال شيء الى الجوف عمدا مع ذكر الصوم . فيفسد صومه بالاكل والشرب والسعوط والحقنة . ولا يفسد بالفصد والحجامة والاكتحال وادخال الميل في الاذن والاحليل وما يصل بغير قصد من غبار الطريق أو ذبابة تسبق إلى جوفه أو ما يسبق إلى جوفه في المضمضة . فلا يفطر إلا إذا بالغ في المضمضة فيفطر لانه مقصر - وهو الذي أردنا بقولنا

عمداً - فأما ذكر الصوم فأردنا به الاحتراز عن الناسي فإنه لا يفطر *
 (الرابع) الامساك عن الجماع فان جامع ناسياً لم يفطر . وان جامع
 ليلاً أو احتلم فأصبح جنباً لم يفطر *

(الخامس) الامساك عن الاستمناء وهو إخراج المنى قصداً بجماع أو
 بغير جماع فان ذلك يفطر - ولا يفطر بقبلة زوجته ولا بمضاجعتها ما لم ينزل
 لكن يكره ذلك الا أن يكون شيخاً أو مالكا لاربه فلا بأس بالتقبيل
 وتركه أولى *

(السادس) الامساك عن اخراج القيء فلاستقاء يفسد الصوم وان ذرعه
 القيء لم يفسد صومه . واذا ابتلع نخامة من حلقة أو صدره لم يفسد صومه
 رخصة لعموم البلوى به إلا أن يتلعه بعد وصوله إلى فيه فإنه يفطر عند ذلك *
 * وأما لوازم الافطار فأربعة *

(القضاء . والكفارة . والفدية . وامساك بقية النهار تشبها بالصائمين)
 أما القضاء فوجوبه عام على كل مسلم مكلف ترك الصوم بعذر أو بغير
 عذر فالخائض تقضي الصوم وكذا المرتد . أما الكافر والصبي والمجنون
 فلا قضاء عليهم . ولا يشترط التتابع في قضاء رمضان ولكن يقضى كيف
 شاء متفرقا ومجموعا . وأما الكفارة فلا تجب إلا بالجماع وما عداه لا تجب به
 كفارة . والكفارة عتق رقبة فان أعسر فصوم شهرين متتابعين وان عجز
 فاطعام ستين مسكينا مدا مدا *

وأما امساك بقية النهار فيجب على من عصى بالفطر أو قصر فيه .

ويجب الامساك إذا شهد بالهلال عدل واحد يوم الشك . والصوم في السفر أفضل من الفطر إلا إذا لم يطق *

وأما الفدية فتجب على الحامل والمرضع إذا أفطرتا خوفاً على ولديهما الكل يوم مد حنطة لمسكين واحد مع القضاء والشيخ الهرم إذا لم يصم تصدق عن كل يوم مدا *

﴿ سنن الصيام ﴾

تأخير السحور تعجيل الفطر بالتمر أو الماء قبل الصلاة الجود في شهر رمضان مدارس القرآن الاعتكاف في العشر الأخير ولا يخرج المعتكف إلا لحاجة الانسان . ولا بأس في المسجد بالطيب وعقد النكاح وبالاكل والنوم وغسل اليد في الطشت فكل ذلك قد يحتاج إليه *

﴿ أنواع الصوم ودرجاته ﴾

إعلم أن الصوم ثلاث درجات صوم العموم وصوم الخصوص وصوم خصوص الخصوص أما صوم العموم فهو كف البطن والفرج عن قضاء الشهوة كما سبق وأما صوم الخصوص فهو كف السمع والبصر واللسان واليد والرجل وسائر الجوارح عن الآثام وأما صوم خصوص الخصوص فصوم القلب عن الهم الدنية والافكار الدنيوية وكفه عما سوى الله عز وجل بالكلية *

﴿ أسرار الصوم وشروطه الباطنة ﴾

هي ستة أمور (الاول) غضّ البصر وكفه عن الاتساع في النظر الى كل ما يذم ويكره والى كل ما يشغل القلب ويلهى عن ذكر الله تعالى *
 (الثاني) حفظ اللسان عن الهذيان والكذب والغيبة والنميمة والفحش والجفاء والخصومة والمرء *

(الثالث) كف السمع عن الاصغاء الى كل مكروه لان كل ما حرم قوله حرم الاصغاء اليه ولذلك سوى الله عزّ وجل بين السمع وأكل السحت فقال تعالى ﴿ سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ ﴾ *
 (الرابع) كف بقية الجوارح عن الآثام من اليد والرجل وعن المكروه وكف البطن عن الشبهات وقت الافطار فلا معنى للصوم عن الطعام الحلال ثم الافطار على الحرام . فمثال هذا الصائم مثال من يبني قصرا ويهدم مصرا وقد قال صلى الله عليه وسلم (كَمْ مِنْ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صَوْمِهِ إِلَّا الْجُوعُ وَالْعَطَشُ) فقيل هو الذي يفطر على الحرام . وقيل هو الذي يمك عن الطعام الحلال ويفطر على لحوم الناس بالغيبة وهو حرام وقيل هو الذي لا يحفظ جوارحه عن الآثام *

(الخامس) أن لا يستكثر من الطعام الحلال وقت الافطار بحيث يتملىء فما من وعاء أبغض الى الله عزّ وجل من بطن مليء من حلال - وكيف يستفاد من الصوم قهر عدوّ الله وكسر الشهوة إذا تدارك الصائم عند فطره ما فاتته ضحوة نهاره وربما يزيد عليه في ألوان الطعام حتى استمرت العادات بأن يدخر جميع الاطعمة لرمضان فيؤكل كل من الطعام فيه ما لا يؤكل في عدة

أشهر . ومعلوم أن مقصود الصوم الخواء وكسر الهوى لتقوى النفس على التقوى ، وإذا دفعت المعدة من ضحوة نهار الى العشاء حتى هاجت شهوتها وقويت رغبتها ثم أطعمت من اللذات وأشبعت زادت لذتها . وتضاعفت قوتها وانبعث من الشهوات ما عساها كانت را كدة لو تركت على عاداتها . فروح الصوم وسره تضعيف القوى التي هي وسائل الشيطان في العود الى الشرور . ولن يحصل ذلك إلا بالتقليل . ومن جعل بين قلبه وبين صدره مخللة من الطعام فهو عن المأكوت محجوب *

(السادس) أن يكون قلبه بعد الافطار مضطربا بين الخوف والرجاء إذ ليس يدرى أيقبل صومه فهو من المقربين أو يرد عليه فهو من الممقوتين وليكن كذلك في آخر كل عبادة يفرغ منها *

﴿ التطوع بالصيام ﴾

اعلم أن استحباب الصوم يتأكد في الايام الفاضلة . وفواضل الايام بعضها يوجد في كل سنة وبعضها يوجد في كل شهر وبعضها في كل أسبوع أما السنة فبعد أيام رمضان فيوم عرفة ويوم عاشوراء والعشر الاول من ذى الحجة وكان صلى الله عليه وسلم يكثر صوم شعبان وفي الخبر (أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم) لانه ابتداء السنة فبنائها على الخير أجب وأرجى لدوام بر كته . وفي الخبر (إذا كان النصف من شعبان فلا صوم حتى رمضان) ولهذا يستحب أن يفطر قبل رمضان أياما فان وصل شعبان بر رمضان فحائز . ولا يجوز أن يقصد استقبال رمضان

بيومين أو ثلاثة الا آن يوافق ورداً له . وكره بعض الصحابة أن يصام
رجب كله حتى لا يضاهاى بشهر رمضان *

وأما ما يتكرر فى الشهر فأول الشهر وأوسطه وآخره . ووسطه الايام
البيض وهى الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر *

وأما فى الاسبوع فالاثنين والخميس والجمعة فيستحب فيها الصيام وتكثير
الخيرات لتضاعف أجورها ببركة هذه الاوقات *

وإذا ظهرت أوقات الفضيلة فالكمال فى أن يفهم الانسان معنى الصوم
وان سره تصفية القلب وتفريج الهم لله عز وجل *

كتاب أسرار الحج

جعل الله البيت العتيق مثابة للناس وأمنا وأكرمه بالنسبة الى نفسه
تشريفا وتمحصينا ومنا وجعل زيارته والطواف به حجبا بين العبد وبين
العذاب ومجنا والحج من بين أركان الاسلام ومبانيه عبادة العمر وتمام
الاسلام وكمال الدين . وأجدربها أن تصرف العناية الى شرحها وتفصيل
أركانها وسنتها وآدابها وفضائلها وأسرارها *

﴿ فضائل الحج وفضيلة البيت ومكة والمدينة ﴾

(وشد الرحال الى المساجد)

قال الله عز وجل (وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ

ضامِرِ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ) قال قتادة لما أمر الله عز وجل ابراهيم عليه السلام أن يؤذن في الناس بالحج نادى يا أيها الناس ان الله عز وجل بنى بيتا فحجوه وقال صلى الله عليه وسلم (مَنْ حَجَّ الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ) ويروى : أن الكعبة تحشر كالعروس المزفوفة وكل من حجها متعلق بأستارها يسعون حولها حتى تدخل الجنة . وعن الحسن البصرى رضى الله عنه ان صدقة درهم فيها بمائة ألف وكذلك كل حسنة بمائة ألف . ويقال ان السيدات تضاعف بها كما تضاعف الحسنات ولما عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مكة استقبل الكعبة وقال (إِنَّكَ خَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَجَبُّ بِلَادِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكَ لَمَّا خَرَجْتُ) *

وما بعد مكة بقعة أفضل من مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم . فالأعمال فيها أيضا مضاعفة قال صلى الله عليه وسلم (صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ) وبعد مدينته الأرض المقدسة فان الصلاة فيها بمخمسائة صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام . وما بعد هذه البقاع الثلاث فالمواضع فيها متساوية . إلا الثغور فان المقام بها للمرابطة فيها فيه فضل عظيم ولذلك قال صلى الله عليه وسلم (لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِي هَذَا وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى) لأن المساجد بعد المساجد الثلاثة متماثلة ولا بلد إلا وفيه مسجد فلا معنى للرحلة إلى مسجد آخر *

* شروط وجوب الحج *

(وصحة أركانه وواجباته ومحظوراته)

(أما الشرائط) فشرط صحة الحج اثنان إال الوقت والاسلام . فيصح حج الصبي ويحرم بنفسه ان كان مميزا ويحرم عنه وليه ان كان صغيرا . ويفعل به مايفعل في الحج من الطواف والسعي وغيره . وأما الوقت فهو شوال وذوالقعدة وتسع من ذى الحجة إلى طلوع الفجر من يوم النحر . فمن أحرم بالحج في غير هذه المدة فهي عمرة . وجميع السنة وقت العمرة * وأما شروط وقوعه عن حجة الاسلام فالبلوغ والعقل والوقت * (وأما شرط لزومه) فالاستطاعة . وهي نوعان (أحدهما) المباشرة وذلك له أسباب إما في نفسه بالصحة . وإما في الطريق فبان تكون خصبة آمنة بلا بحر مخطر ولا عدو قاهر . وأما في المال فبان يجد نفقة ذهابه وإيابه إلى وطنه . وأن يملك نفقة من تلزمه نفقته في هذه المدة . وان يملك مايقضى به ديونه ، وأن يقدر على راحلة أو كرائها بمحمل أو زاملة ان استمسك على الزاملة (وأما النوع الثاني) فالاستطاعة المعضوب بماله وهو أن يستأجر من يحج عنه بعد فراغ الأجير عن حجة الاسلام لنفسه . ومن استطاع لزمه الحج وله التأخير ولكنه فيه على خطر . فان تيسر له ولو في آخر عمره سقط عنه . وان مات قبل الحج لقي الله عز وجل عاصيا بترك الحج وكان الحج في تركته يحج عنه وان لم يوص كسائر ديونه . ومن مات ولم يحج مع اليسار فأمره شديد عند الله تعالى . قال عمر رضى الله عنه لقد هممت أن أكتب

في الامصار بضرب الجزية على من لم يحج ممن يستطيع اليه سبيلا . وعن سعيد بن جبير و ابراهيم النخعي ومجاهد وطاوس . لو علمت رجلا غنيا واجب عليه الحج ثم مات قبل أن يحج ما صليت عليه . وبعضهم كان له جار موسر فمات ولم يحج فلم يصل عليه *

وأما الاركان التي لا يصح الحج دونها فخمسة . الاحرام . والطواف . والسعى بعده . والوقوف بعرفة . والحلق على قول - وأركان العمرة كذلك إلا الوقوف *

وأما وجوه أداء الحج والعمرة فثلاثة (الأول) الافراد وذلك أن يقدم الحج وحده فاذا فرغ خرج الى الحل فأحرم واعتمر *

(الثاني) القران وهو أن يجمع فيقول لبيك بحجة وعمرة فيصير محرما بهما ويكفيه أعمال الحج وتندرج العمرة تحت الحج وعلى القارن دم شاة الا المكي (الثالث) التمتع وهو أن يجاوز الميقات محرما بعمرة ويتحلل بمكة ويتمتع بمحظورات الاحرام الى وقت الحج ثم يحرم بالحج . ويلزمه دم شاة فان لم يجد فضيام ثلاثة أيام في الحج قبل يوم النحر متفرقة أو متتابعة وسبعة اذا رجع الى الوطن *

وأما محظورات الحج والعمرة فسته (الأول) اللبس للقميص والسراويل والخف والعمامة بل ينبغي أن يلبس إزارا ورداء ونعلين . ولا بأس بالمنطقة والاستظللال في المحمل ولكن لا ينبغي أن يغطي رأسه، وللمرأة أن تلبس كل مخيط بعد أن لاتستر وجهها بما يماسه فان احرامها في وجهها ،

(الثاني) الطيب فليجتنب كل ما يعده العقلاء طيبا . فان تطيب أولبس فعليه دم شاة *

(الثالث) الحلق والقلم وفيهما الفدية أعنى دم شاة . ولا بأس بالكحل ودخول الحمام والفصد والحجامة وترجيل الشعر (الرابع) الجماع . وهو مفسد قبل التحلل الاول وفيه بدنة أو بقرة أو سبع شياه . وان كان بعد التحلل الاول لزمه البدنة ولم يفسد حجته (الخامس) مقدمات الجماع كالتقبلة والملاسة فهو محرم وفيه شاة . ويجرم النكاح والانكاح ولا دم فيه لأنه لا ينعقد (السادس) قتل صيد البر أعنى ما يؤكل . فان قتل صيداً فعليه مثله من النعم يراعى فيه التقارب في الخلقة . وصيد البحر حلال . ولا جزاء فيه *
* ترتيب الأعمال الظاهرة من أول السفر الى الرجوع *

(وهي عشر جمل)

(الجملة الأولى) في السير من أول الخروج الى الاحرام . وفيها مسائل :
(الأولى في المال) ينبغي أن يبدأ بالتوبة ورد المظالم وقضاء الديون واعداد النفقة الكل من تلزمه نفقته الى وقت الرجوع ويرد ما عنده من الودائع ويستصحب من المال الحلال الطيب ما يكفيه لذهابه واياه من غير تقدير بل على وجه يمكنه معه التوسع في الزاد والرفق بالضعفاء والفقراء . ويتصدق بشئ قبل خروجه . فان ا كثرى فليظهر للمكاري كل ما يريد أن يحمله من قليل أو كثير ليحصل رضاه فيه *

(الثانية في الرفيق) ينبغي أن يلتمس رفيقا صالحا محبا للخير معينا عليه

ان نسي ذكره وان ذكر أعانه وان جبن شجاعه وان عجز قواه وان ضاق صدره صبره . ويودع رفقاءه المقيمين واخوانه وجيرانه فيودّهم ويلتمس أدعيتهم والسنة في الوداع أن يقول أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك . وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن أراد السفر (في حفظ الله وكنفه زودك الله التقوى وغفر ذنبك وجهك الخير أينما كنت) *

(الثالثة في الخروج من الدار) ينبغي اذا هم بالخروج أن يصلى ركعتين فاذا فرغ رفع يديه ودعا الله عن اخلاص وقال : اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل والمال والولد والأصحاب إحفظنا وإياهم من كل آفة وعاهة اللهم انا نسألك في مسيرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم انا نعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب وسوء المنظر في الأهل والمال والولد *

(الرابعة اذا حصل على باب الدار) قال بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله رب أعوذ بك أن أضل أو أضل أو أذل أو أذل أو أظلم أو أظلم أو أجهل أو يجهل عليّ اللهم اني لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا رياء ولا سمعة بل خرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك وقضاء فرضك واتباع سنة نبيك *

(الخامسة في الركوب) فاذا ركب قال سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين . وانا الى ربنا لمنقلبون *

﴿ الجملة الثانية في آداب الاحرام ﴾

(من الميقات الى دخول مكة)

(الأُذْبُ الأوَّل) أن يغتسل وينوى به غسل الاحرام أعني إذا انتهى الى الميقات الذي يحرم الناس منه ويتم غسله بالتنظيف ويسرح لحيته ورأسه ويقلم أظفاره ويقص شاربه ويستكمل النظافة التي ذكرناها في الطهارة * (الثاني) أن يفارق الثياب المخيطة ويلبس ثوبي الاحرام فيرتدى ويتزر بثوبين أبيضين ويتطيب في ثيابه وبدنه *

(الثالث) أن يصبر بعد لبس الثياب حتى تنبعث به راحلته ان كان راكبا أو يبدأ بالسير ان كان راجلا فعند ذلك ينوى الاحرام بالحج أو بالعمرة قرانا أو أفرادا كما أراد . ويقول : لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك أن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك بحجة حقا تعبداً ورقا اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد *

(الرابع) يستحب تجديد التلبية في دوام الاحرام خصوصا عند اصطدام الرفاق وعند اجتماع الناس وعند كل صعود وهبوط وعند كل ركوب ونزول رافعا بها صوته بحيث لا يبيح حلقة فانه لا ينادى أصم ولا غابا - كما ورد في الخبر - وكان صلوات الله عليه اذا أعجبه شيء قال (لَبَيْكَ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ) *

﴿ الجملة الثالثة في آداب دخول مكة الى الطواف ﴾

يستحب أن يغتسل بذي طوى . واذا وقع بصره على البيت فليقل

لا إله إلا الله والله أكبر اللهم أنت السلام ومنك السلام ودارك دار
السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام اللهم هذا بيتك عظمتك وكرمتك
وشرفك اللهم فزده تعظيما وزده تشريفا وتكريما وزده مهابة وزده من حجة
براً وكرامة اللهم افتح لي أبواب رحمتك وأدخلني جنتك وأعزني من
الشیطان الرجيم . ثم لا يخرج على شيء دون الطواف - وهو طواف القدوم -
إلا أن يجد الناس في المكتوبة فيصلي معهم ثم يطوف *

﴿ الجملة الرابعة في الطواف ﴾

فإذا أراد افتتاح الطواف أما للقدم وأما لغيره فينبغي أن يراعى
أموراً ستة (الأول) أن يراعى شروط الصلاة من طهارة الحدث
والخبث في الثوب والبدن والمطاف وستر العورة . فالطواف بالبيت صلاة
ولكن الله سبحانه أباح فيه الكلام . وليضطبع قبل ابتداء الطواف وهو أن
يجعل وسط رداءه تحت إبطه اليمنى ويجمع طرفه على منكبه الأيسر فيرخي
طرفاً وراء ظهره وطرفاً على صدره . ويقطع التلبية عند ابتداء الطواف ويشغل
بالادعية المروية *

(الثاني) إذا فرغ من الاضطباع فليجعل البيت على يساره وليقف عند
الحجر الأسود ، ولينح عنه قليلاً ليكون الحجر قدومه فيمراً بجميع الحجر
بجميع بدنه في ابتداء طوافه . وليجعل بينه وبين البيت قدر ثلاث خطوات
ليكون قريباً من البيت فإنه أفضل *

(الثالث) أن يقول قبل مجاوزة الحجر بل في ابتداء الطواف بسم الله

والله أكبر اللهم ايماناً بك وتصديقاً بكتابك ووفاء بعهدك واتباعاً
لسنة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم ويطوف *

(الرابع) أن يرمل في ثلاثة أشواط ويمشي في الأربعة الأخر على
الهيئة المعتادة . ومعنى الرمل الاسراع في المشي مع تقارب الخطا . وهو دون
العدو وفوق المشي المعتاد . والمقصود منه ومن الاضطباع اظهار الشطارة
والجلادة والقوة - هكذا كان القصد أولاً قطعاً لطمع الكفار وبقية
تلك السنة . والأفضل الرمل مع الدنو من البيت فان لم يمكنه للزحمة فالرمل
مع البعد أفضل . فليخرج الى حاشية المطاف وليرمل ثلاثاً ثم يقرب الى
البيت في المزدحم ولمش أربعاً . وان أمكنه استلام الحجر في كل شوط
فهو الأحب . وان منعه الزحمة أشار باليد وقبل . وكذلك استلام الركن
اليمنى يستحب من سائر الأركان *

(الخامس) اذا تمّ الطواف سبعا فليات الملتزم وهو بين الحجر والباب
وهو موضع استجابة الدعوة ويلزق بالبيت ولتعلق بالأستار ويلصق
بطنه بالبيت وليضع عليه خده الأيمن وليسط عليه ذراعيه وكفيه وليقل
اللهم يارب البيت العتيق أعتق رقبتى من النار اللهم هذا مقام العائذ بك
من النار وليدع بجوائجه الخاصة ويستغفر من ذنوبه *

(السادس) اذا فرغ من ذلك ينبغي أن يصلى خلف المقام ركعتين .
وهما ركعتا الطواف . وليدع بعد ركعتي الطواف وليقل اللهم يسرلى اليسرى
وجنبنى اليسرى واغفرلى فى الأخرى والأولى *

﴿ الجملة الخامسة في السعي ﴾

فاذا فرغ من الطواف فليخرج من باب الصفا فاذا انتهى الى الصفا وهو جبل فيرقى فيه درجا في حضيض الجبل ثم يسعى بينه وبين المروة سبع مرات - والطهارة مستحبة للسعي وليست بواجبة بخلاف الطواف *

﴿ الجملة السادسة في الوقوف وما قبله ﴾

الحاج اذا انتهى يوم عرفة الى عرفات فلا يتفرغ لطواف القدوم ودخول مكة قبل الوقوف . واذا وصل قبل ذلك بأيام فطاف طواف القدوم فيمكث محرماً الى اليوم السابع من ذي الحجة . فيخطب الامام بمكة خطبة بعد الظهر عند الكعبة ويأمر الناس بالاستعداد للخروج الى منى يوم التروية والمبيت بها وبالغدو منها الى عرفة لاقامة فرض الوقوف بعد الزوال اذوقت الوقوف من الزوال الى طلوع الفجر الصادق من يوم النحر ، فينبغي أن يخرج الى منى ملياً ويمكث هذه الليلة بمنى فاذا أصبح يوم عرفة صلى الصبح فاذا طلعت الشمس على ثبير - جبل - سار الى عرفات . وليغتسل للوقوف ويجمع بين الظهر والعصر بأذان واقامتين وقصر الصلاة . وليكثر من أنواع التحميد والتسبيح والتهليل والثناء على الله عز وجل والدعاء والتوبة ولا يصوم في هذا اليوم ليقوى على المواظبة على الدعاء ولا يقطع التلبية يوم عرفة بل الأحب أن يلي تارة ويكب على الدعاء أخرى . وليدع بما بداله ولا يستغفر له ولوالديه ولجميع المؤمنين والمؤمنات وليلح في الدعاء وليعظم المسئلة فان الله لا يتعاضمه شيء *

﴿ الجملة السابعة في بقية أعمال الحج ﴾

إذا أفاض من عرفة بعد غروب الشمس فينبغي أن يكون على السكينة والوقار فإذا بلغ المزدلفة جمع بين المغرب والعشاء قاصراً لها بأذان واقامتين ثم يمكث تلك الليلة بمزدلفة . ويتزود الحصى منها ففيها أحجار رخوة فيأخذ سبعين حصاة فانها بقدر الحاجة ثم ليغسل بصلاة الصبح وليأخذ في المسير حتى اذا انتهى الى المشعر الحرام - وهو آخر المزدلفة - فيقف ويدعو الى الاسفار ثم يدفع منها قبل طلوع الشمس حتى ينتهي الى موضع يقال له وادي محسر فيستحب له أن يحرك دابته حتى يقطع عرض الوادي - وان كان راجلاً أسرع في المشي ثم اذا أصبح يوم النحر خلط التلبية بالتكبير فيلبي تارة ويكبر أخرى فينتهي الى منى ومواقع الجمرات وهي ثلاثة فيتجاوز الأولى والثانية فلا شغل له معهما يوم النحر حتى ينتهي الى جرة العقبة ويرمى بعد طلوع الشمس سبع حصيات رافعا يده مستقبلاً القبلة أو الجرة - قائلاً مع كل حصاة الله أكبر على طاعة الرحمن ورغم الشيطان اللهم تصديقا بكتابك واتباعاً لسنة نبيك . ثم ليذبح الهدى ان كان معه - والأولى أن يذبح بنفسه وليقل بسم الله والله أكبر اللهم منك وبك واليك تقبل منى كما تقبلت من خليلك ابراهيم - والتضحية بالبدن أفضل ثم بالقر ثم بالشاة والضأن أفضل من المعز . والبيضاء أفضل من الغبراء والسوداء . وليأكل منه ان كان من هدى التطوع . ولا يضحين بالعرجاء والجدعاء^(١) والعجفاء^(٢)

(١) أى المقطوعة الاذن (٢) المهزولة

ثم ليحلق بعد ذلك . ومهما حلق بعد رمى الجمره فقد حصل له التحلل الأول وحل له كل المحظورات الا النساء والصيد . ثم يفيض الى مكة ويطوف كما وصفناه - وهذا الطواف طواف ركن في الحج ويسمى طواف الزيارة وأول وقته بعد نصف الليل من ليلة النحر . وأفضل وقته يوم النحر ولا تحل له النساء الى أن يطوف فاذا طاف تم التحلل وحل الجماع وارتفع الاحرام بالكلية ولم يبق الا رمى أيام التشريق والمبيت بمنى . وهي واجبات بعد زوال الاحرام على سبيل الاتباع للحج *

وأسباب التحلل ثلاثة الرمي والحلق والطواف الذي هو ركن ومهما أتى باثنين من هذه الثلاثة فقد تحلل أحد التحللين . ولا حرج عليه في التقديم والتأخير بهذه الثلاث مع الذبح . ولكن الأحسن أن يرمى ثم يذبح ثم يحلق ثم يطوف *

ثم اذا فرغ من الطواف عاد الى منى للمبيت والرمي فبييت تلك الليلة بمنى . فاذا أصبح اليوم الثاني من العيد وزالت الشمس اغتسل للرمي وقصد الجمره الأولى ورمي اليها بسبع حصيات . فاذا تعداها وقف مستقبل القبلة وحمد الله تعالى وهلل وكبر ودعا مع حضور القلب وخشوع الجوارح ثم يتقدم الى الجمره الوسطى ويرمي كما رمى الأولى ويقف كما وقف للأولى ثم يتقدم الى جمره العقبة ويرمي سبعا . ويرجع الى منزله ويبيت تلك الليلة بمنى ويصبح فاذا صلى الظهر في اليوم الثاني من أيام التشريق رمى في هذا اليوم احدى وعشرين حصاة كالיום الذي قبله - ثم هو مخير بين المقام بمنى

وبين العود الى مكة - فان خرج من منى قبل غروب الشمس فلاشئ عليه وان صبر الى الليل فلا يجوز له الخروج بل لزمه المبيت حتى يرمى يوم النفر الثاني احدى وعشرين حجرا كما سبق . وفي ترك المبيت والرمى إراقة دم وله أن يزور البيت في ليالى منى بشرط أن لا يبيت إلا بمنى . ولا يتركن حضور الفرائض مع الامام في مسجد الخيف فان فضله عظيم *

﴿ الجملة الثامنة في صفة العمرة وما بعدها الى طواف الوداع ﴾

من أراد أن يعتمر قبل حجه أو بعده فليغتسل ويلبس ثياب الاحرام - كما سبق في الحج - ويحرم بالعمرة من ميقاتها وينوى العمرة ويلبى ويصلى ركعتين ويدعو بما شاء ثم يعود الى مكة وهو يلبي حتى يدخل المسجد الحرام فاذا دخل المسجد ترك التلبية وطاف سبعا وسعى سبعا كما وصفنا فاذا فرغ حلق رأسه . وقد تمت عمرته - والمقيم بمكة ينبغي أن يكثر الاعمار والطواف . وليكثر شرب ماء زمزم وليرتو منه حتى يتضلع *

﴿ الجملة التاسعة في طواف الوداع ﴾

مهما عن له الرجوع الى الوطن بعد الفراغ من اتمام الحج والعمرة فلينجز أولا أشغاله وليشد رحاله وليجعل آخر أشغاله وداع البيت . ووداعه بأن يطوف به سبعا كما سبق ولكن من غير رمل واضطباع . فاذا فرغ منه صلى ركعتين خلف المقام وشرب من ماء زمزم ثم يأتي الملتزم ويدعو ويتضرع قائلا : اللهم أصبحنى العافية في بدنى والعصمة في دينى . وأحسن

منقلبي . وارزقني طاعتك أبدا ما أبقيتني . واجمع لي خير الدنيا والآخرة
انك على كل شيء قدير *

﴿ الجملة العاشرة في زيارة المدينة وآدابها ﴾

من قصد زيارة المدينة فليصل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في
طريقه كثيرا . وليغتسل قبل الدخول . وليتطيب ويلبس أنظف ثيابه . فإذا
دخلها فليدخلها متواضعا معظما ويقصد المسجد ويصلي فيه بجانب المنبر ركعتين
ثم يأتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيقف عند وجهه . وذلك بأن يستدبر
القبلة ويستقبل جدار القبر على نحو من أربعة أذرع من السارية التي في زاوية
جدار القبر . وليس من السنة أن يمس الجدار ولا أن يقبله فان المس والتقبيل
للمشاهد عادة النصارى واليهود بل الوقوف من بعد أقرب للاحترام فيقف
ويقول : السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا نبي الله السلام عليك
يا أمين الله السلام عليك يا حبيب الله السلام عليك يا صفوة الله السلام
عليك يا أبا القاسم السلام عليك يا سيد المرسلين السلام عليك يا خاتم النبيين
السلام عليك يا رسول رب العالمين السلام عليك يا قائد الخير السلام عليك
يا فاتح البر السلام عليك يا نبي الرحمة السلام عليك يا هادي الأمة السلام
عليك وعلى أهل بيتك وأصحابك الطيبين . جزاك الله عنا أفضل ما جزى
نبيا عن قومه ورسولا عن أمته وصلى عليك أفضل وأكمل ما صلى على
أحد من خلقه كما استنقذنا بك من الضلالة وبصرنا بك من العمية وهدانا
بك من الجهالة أشهد أنك بلغت الرسالة وأديت الأمانة ونصحت الأمة

وجاهدت عدوك وهديت أمتك وعبدت ربك حتى أتاك اليقين فصلى
الله عليك وعلى أهل بيتك الطيبين وسلم وشرف وكرم وعظم . ثم يتأخر
قدر ذراع ويسلم على أبي بكر الصديق رضي الله عنه ثم يتأخر قدر ذراع أيضا
ويسلم على الفاروق عمر رضي الله عنه . ويقول السلام عليكما ياوزيري
رسول الله صلى الله عليه وسلم والمعاونين له على القيام بالدين مادام حيا
والقائمين في أمته بعده بأمر الدين تبعان في ذلك آثاره وتعملان بسنته
فجزا كما الله خير ماجزي وزيري نبي عن دينه . ثم يأتي الروضة فيصلى فيها
ركعتين ويكثر من الدعاء ما استطاع . ويستحب له أن يأتي أحدا ويزور
قبور الشهداء وأن يأتي البقيع ويزور خياره . وأن يأتي مسجد قباء في كل
سبت ويصلى فيه . وإن أمكنه الإقامة بالمدينة مع مراعاة الخدمة فلها فضل
عظيم . ثم إذا عزم على الخروج من المدينة فيستحب أن يأتي القبر الشريف
ويعيد دعاء الزيارة ويسأل الله تعالى أن يرزقه العودة إليه ثم يصلى ركعتين
في الروضة فإذا خرج فليخرج رجله اليسرى ثم اليمنى وليتصدق على جيران
رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قدر عليه *

* سنن الرجوع من السفر *

يكبر على كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات ويقول لا إله إلا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيرون تائبون
عابدون ساجدون لربنا حامدون . فإذا أشرف على مدينته يحرك الدابة .
ويرسل إلى أهله من يخبرهم بقدمه كيلا يقدم عليهم بغته ولا ينبغي أن

يطرق أهله ليلاً . وإذا دخل البلد فليقصد المسجد أولاً وليصل ركعتين .
 وإذا استقرّ في منزله فلا ينبغي أن ينسى ما أنعم الله به عليه من زيارة حرمه
 وقبر نبيه صلى الله عليه وسلم فيكفر تلك النعمة بأن يعود الى الغفلة واللغو
 والخوض في المعاصي فما ذلك علامة الحج المبرور بل علامته أن يعود راغباً
 في الآخرة متأهباً للقائه رب البيت بعد لقاء البيت *
 ﴿ الباب الثالث في الآداب الدقيقة والأعمال الباطنة ﴾

(دقائق الآداب وهي سبعة)

(الأوّل) أن تكون النفقة حلالاً والهمّ مجرداً لله تعالى وتعظيم شعائره .
 ومن حج عن غيره فينبغي أن يكون قصده زيارة بيت الله تعالى ومعاونة
 أخيه المسلم باسقاط الفرض عنه لا ان يتخذ ذلك مكسبه ومتجره ليتوصل
 بالدين الى الدنيا فيطلب الدنيا بعمل الآخرة بل ليتوصل بالدنيا الى الدين
 أى التمكن من الحج والزيارة فيه *
 (الثانى) التوسع فى الزاد وطيب النفس بالبذل والانفاق من غير تقتير
 ولا اسراف بل على الاقتصاد . و بذل الزاد فى طريق الحج نفقة فى سبيل
 الله عزّ وجل * قال ابن عمر من كرم الرجل طيبُ زاده فى سفره *
 (الثالث) ترك الرفث والفسوق والجدال كما نطق به القرآن (والرفث)

اسم جامع لكل لغو وفحش من الكلام ويدخل فيه مغازلة النساء ومداعبتهم
 والتحدث بشأن الجماع ومقدماته فان ذلك يهيج داعية الجماع المحظور والداعى
 الى المحظور محظور (والفسق) اسم جامع لكل خروج عن طاعة الله

عزّ وجل (والجدال) هو المبالغة في الخصومة والمارة بما يورث الضغائن ويناقض حسن الخلق . فلا ينبغي أن يكون كثير الاعتراض على رفيقه وجماله وعلى غيرهم من أصحابه بل يلين جانبه ويخفض جناحه للسائرين الى بيت الله عزّ وجل . ويلزم حسن الخلق . وليس حسن الخلق كفى الأذى بل احتمال الأذى *

(الرابع) أن يجتنب ذى المترفين المتكبرين فلا يميل الى أسباب التفاخر والتكائر فيكتب في ديوان المتكبرين ويخرج عن حزب الصالحين وفي الحديث (إنما الحاجُّ الشَّعْثُ التَّفِثُ) يقول الله تعالى (ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ) والتفث الشعث والاغبرار . وقضائه بالخلق وقص الشارب والاظفار (الخامس) أن يرفق بالدابة فلا يحملها مالا تطيق ولا يقف عليها الوقوف الطويل . وينزل أحيانا عنها احسانا اليها *

(السادس) أن يتقرب بآراقة دم وان لم يكن واجبا عليه ويجتهد أن يكون من سمين النعم ونفيسه وليأكل منه ان كان تطوعا . وليس المقصود اللحم انما المقصود تزكية النفس وتطهيرها عن صفة البخل وتزيينها بجمال التعظيم لله عزّ وجل (لَنْ يَنَالَ اللهُ لَحْمُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ) *

(السابع) أن يكون طيب النفس بما أنفقه من نفقة وهدى وبما أصابه من خسران ومصيبة في مال أو بدن ان أصابه ذلك . فله بكل أذى احتمله وخسران أصابه ثواب . فلا يضيع منه شيء عند الله عزّ وجل . ويقال من

علامة قبول الحج ترك ما كان عليه من المعاصي . وان يتبدل باخوانه البطالين

اخوانا صالحين وبمجالس اللهو والغفلة مجالس الذكر واليقظة *

* طريق الاعتبار بأعمال الحج الباطنة *

(والتذكر لأسرارها ومعانيها)

في كل واحد من أعمال المناسك تذكرة المتمدن وعبرة للمعتبر إذا
انفتح بابها انكشف لكل خارج من أسرارها ما يقتضيه صفاء قلبه وغزارة
فهمه وقد شرف الله البيت العتيق بالإضافة الى نفسه ونصبه مقصدا لعباده
وجعل ما حواليه حرما لبيته تفخيما لأمره . وأكد حرمة الموضع بتحريم صيده
وشجره . ووضعه على مثال حضرة الملوك يقصده الزوار من كل فج عميق
ومن كل أوب سحيق شعنا غبرا متواضعين لرب البيت خضوعا لجلاله .
مع الاعتراف بتنزيهه عن أن يحويه بيت أو يكتنفه بلد ليكون ذلك أبلغ في
رقمهم وعبوديتهم وأتم في اذعانهم واتيادهم . وفي الاحرام والتلبية اجابة
نداء الله عز وجل . وفي دخول مكة تذكر الانتهاء إلى حرم الله فليخش
أن لا يكون أهلا للقرب وليرج الرحمة . وفي مشاهدة البيت احضار عظمة
البيت في القلب وتقدير مشاهدته لرب البيت لشدة تعظيمه اياه . وفي
الطواف بالبيت تشبه بالملائكة المقربين الخافين حول العرش الطائفين حوله
وما القصد طواف الجسم بل طواف القلب بذكر الرب . وفي التعلق بأستار
الكعبة والاتصاق بالمتنزم طلب القرب حبا وشوقا للبيت ولرب البيت وتبركا
بالماسة والالحاح في طلب المغفرة وسؤال الأمان كالمذنب المتعلق بثياب

(٧ موعظه — اول)

من أذنب اليه المتضرع اليه في عفوه عنه المظهر له أنه لاملجأ له منه إلا اليه وأنه لا يفارق ذيله إلا بالعمو عنه . وفي السعي بين الصفا والمروة مضاهاة ترد العبد بفناء الملك جاثيا وذاها مرة بعد أخرى اظهاراً للخلوص في الخدمة ورجاء للملاحظة بعين الرحمة كالذي دخل على الملك وخرج وهو لا يدري ما الذي يقضى به الملك في حقه من قبول أو رد فلا يزال يتردد على فناء الدار مرة بعد أخرى يرجو أن يرحم في الثانية ان لم يرحم في الأولى . وفي الوقوف بعرفة ورؤية ازدحام الخلق وارتفاع الأصوات باختلاف اللغات تذكر اجتماع الأمم في عرصات القيامة ، وتخيرهم في ذلك الصعيد الواحد بين الرد والقبول وفي تذكر ذلك الزام القلب الضراعة والابتهاال الى الله عز وجل ورجاء الحشر في زمرة الفائزين المرحومين . وتحقيق الرجاء بالاجابة فالموقف شريف . والرحمة انما تصل من حضرة الجلال الى كافة الخلق بواسطة القلوب النقية . ولا ينفك الموقف عن طبقات من الصالحين وأرباب القلوب فاذا اجتمعت همهم وتجردت للضراعة والابتهاال قلوبهم وارتفعت الى الله سبحانه أيديهم وامتدت اليه أعناقهم وشخصت نحو السماء أبصارهم مجتمعين بهمة واحدة على طلب الرحمة فلا تظنن أنه يخيب أملهم ويضيع سعيهم ويدخر عنهم رحمة تغمرهم . وفي رمي الجمار انقياد للأمر اظهاراً للرق والعبودية وقصد رمي وجه الشيطان وقصم ظهره . وفي زيارة المدينة ومشاهدتها تذكر أنها البلدة التي اختارها الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم وجعل اليها هجرته وأنها داره التي شرع فيها فرائض ربه عز وجل

وسنته وجاهد عدوه وأظهر بها دينه الى أن توفاه الله عز وجل . وأنها العرصة التي اختارها الله سبحانه لنبيه ولأول المسلمين وأفضلهم عصابة . وأن فرائض الله سبحانه أول ما أقيمت في تلك العرصة . وأنها جمعت أفضل خلق الله حيا وميتا صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم *

كتاب آداب تلاوة القرآن

قد امتن الله على عباده بنبيه المرسل . وكتابه المنزل . الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه حتى اتسع على أهل الأفتكار . طريق الاعتبار . بما فيه من القصص والأخبار . واتضح به سلوك المنهج القويم . والصراط المستقيم . بما فصل فيه من الأحكام . وفرق بين الحلال والحرام فهو الضياء والنور . وبه النجاة من الغرور . وفيه شفاء لما في الصدور . من تمسك به فقد هدى . ومن عمل به فقد فاز قال تعالى (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون) ومن أسباب حفظه في القلوب والمصاحف استدامة تلاوته والمواظبة على دراسته مع القيام بآدابه وشروطه . والمحافظة على ما فيه من الأعمال الباطنة والآداب الظاهرة . وذلك ما لا بد من بيانه وتفصيله *

﴿ فضل القرآن وأهله وذم المقصرين في تلاوته ﴾

قال صلى الله عليه وسلم (مَنْ قرأ القرآنَ ثُمَّ رأى أن أحداً أوتى أفضلَ مما أوتى فقد استصغَرَ ما عظَّمَهُ اللهُ تعالى) وقال صلى الله عليه

وسلم (أفضَلُ عِبَادَةِ أُمَّتِي تِلَاوَةُ الْقُرْآنِ) وقال صلى الله عليه وسلم (خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ) وقال ابن مسعود : إذا أردتَ العلمَ فأنثرِ القرآنَ فإن فيه علمَ الأُولَينِ والآخِرِينَ . وقال عمرو بن العاص : من قرأ القرآنَ فقد أدرجت النبوةَ بين جنبيه إلا أنه لا يوحى إليه *

وقد جاء في ذم تلاوة الغافلين قوله صلى الله عليه وسلم (ما آمنَ بالقرآنِ مَنْ اسْتَحَلَّ مَحَارِمَهُ) وقوله صلى الله عليه وسلم (إقرأ القرآنَ ما نهاكَ فَإِنْ لَمْ يَنْهَكَ فَلَسْتَ تَقْرؤُهُ) وقال أنس (رَبُّ نَالٍ لِلْقُرْآنِ وَالْقُرْآنُ يَلْعَنُهُ) وقال ابن مسعود : أنزل القرآنَ ليعملوا به فاتخذوا دراسته عملاً ان أحدهم ليقرأ القرآنَ من فاتحته الى خاتمه ما يسقط منه حرفاً وقد أسقط العمل به) وقال بعض العلماء ان العبد ليتلو القرآنَ فيلعن نفسه وهو لا يعلم يقول (ألا لعنة الله على الظالمين) وهو ظالم نفسه (ألا لعنة الله على الكاذبين) وهو منهم *

﴿ ظاهر آداب التلاوة ﴾

(الأدب الأول في حال القارئ) وهو أن يكون على الوضوء واقفاً على هيئة الأدب والسكون إما قائماً وإما جالساً مستقبل القبلة مطرقاً رأسه غير متربع ولا متكئ ولا جالساً على هيئة التكبر . فإن قرأ على غير وضوء أو كان مضطجماً في الفراش فله أيضاً فضل ولكنه دون ذلك قال الله تعالى (الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ) فأثنى على الكل ولكن قدم القيام في الذكر

ثم القعود ثم الذكر مضطجماً *

(الثاني في مقدار القراءة) وللقراء عادات مختلفة في الاستكثار والاختصار
والمأثور عن عثمان وزيد بن ثابت وابن مسعود وأبي بن كعب رضي الله عنهم
انهم كانوا يجتمعون القرآن في كل جمعة يقسمونه سبعة أحزاب *

(الثالث الترتيل) هو المستحب في هيئة القرآن لأننا سنبين أن المقصود
من القراءة التفكير . والترتيل معين عليه . ولذلك نعتت أم سلمة رضي الله
عنها قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هي نعتت قراءته مفسرة حرفاً
حرفاً . قال ابن عباس رضي الله عنهما لأن أقرأ البقرة وآل عمران أرتلها
وأندبرها أحبّ إليّ من أن أقرأ القرآن كله هذرمة . وجليّ أن الترتيل
والتؤدة أقرب إلى التوقير والاحترام وأشدّ تأثيراً في القلب من الهذرمة
والاستعجال *

(الرابع البكاء) وهو مستحب مع القراءة ومنشؤه الحزن وذلك أن
يتأمل ما فيه من التهديد والوعيد والمواثيق والعهود ثم يتأمل تقصيره في أوامره
وزواجه فيحزن لا محالة ويبكي *

(الخامس) أن يراعى حق الآيات فإذا مرّ بآية سجدة سجد وكذلك
إذا سمع من غيره سجدة سجد إذا سجد التالي . ولا يسجد إلا إذا كان
على طهارة . وقد قيل في كمالها إنه يكبر رافعا يديه لتحريمه ثم يكبر للهوى
للسجود ثم يكبر للارتقاء ثم يسلم *

(السادس) أن يقول في مبتدأ قراءته أعوذ بالله السميع العليم من

الشیطان الرجیم . وفي أثناء القراءة إذا مرّ بآية تسبیح سبح وكبر . وإذا مرّ بآية دعاء واستغفار دعا واستغفر . وان مرّ بمرجوّ سأل أو بمخوف استعاذ يفعل ذلك بلسانه أو بقلبه *

(السابع) الاسرار بالقراءة أبعد عن الرياء والتصنع فهو أفضل في حق من يخاف ذلك على نفسه . فان لم يخف ولم يكن في الجهر ما يشوش على مصّل فالجهر أفضل لأن العمل فيه أكثر . ولأنه يوقظ قلب القارئ ويجمع همه إلى الفكر فيه . ولأنه يطرد النوم في رفع الصوت ويزيد في نشاطه للقراءة ويقلل من كسله . فمتى حضره شيء من هذه النيات فالجهر أفضل *
(الثامن) تحسين القراءة وترتيبها من غير تمطيط مفرط يغيّر النظم .

فذلك سنة . وفي الحديث (زَيْنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ) وفي آخر (ليس منا من لم يتغنّ بالقرآن) فقيل أراد به الاستغناء وقيل أراد به الترمم وترديد الألحان به وهو أقرب عند أهل اللغة . واستمع صلى الله عليه وسلم إلى قراءة أبي موسى فقال (لقد أوتى هذا من مزامير آل داود) ويروى أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا إذا اجتمعوا أمروا أحدهم أن يقرأ سورة من القرآن *

✽ أعمال الباطن في التلاوة — وهي سبعة ✽

(الأوّل) فهم عظمة الكلام وعلوه وفضل الله سبحانه وتعالى ولطفه بخلقه في إيصال كلامه إلى أفهام خلقه *

(الثاني) التعظيم للمتكلم فالقارئ عند البداية بتلاوة القرآن ينبغي أن

بمحضر في قلبه عظمة المتكلم ويعلم أن ما يقرؤه ليس من كلام البشر . ولن محضره عظمة المتكلم ما لم يتفكر في صفاته وجلاله وأفعاله . فاذا حضر بياله العرش والكرسى والسموات والارض وما بينهما من الجن والانس والدواب والاشجار وعلم أن الخالق لجميعها والقادر عليها والرازق لها واحد . وأن الكل في قبضة قدرته مترددون بين فضله ورحمته . وبين نعمته وسطوته . ان أنعم بفضله . وان عاقب فبعده . فبالفكر في أمثال هذا يحضر تعظيم المتكلم ثم تعظيم الكلام *

(الثالث) حضور القلب وترك حديث النفس والتجرد له عند قراءته وصرف الهم اليه عن غيره . كان بعض السلف إذا قرأ سورة لم يكن قلبه فيها أعادها ثانية . وهذه الصفة تتولد عما قبلها من التعظيم فان المعظم للكلام الذي يتلوه ويستبشر به ويستأنس لا يغفل عنه . وفي القرآن ما يستأنس به القلب ان كان التالي أهلاله فكيف يطلب الانس بالفكر في غيره *

(الرابع) التدبر وهو وراء حضور القلب فانه قد لا يتفكر في غير القرآن ولكنه يقتصر على سماع القرآن من نفسه وهو لا يتدبره . والمقصود من القراءة التدبر ولذلك سنّ فيه الترتيل لان الترتيل في الظاهر ليتمكن من التدبر بالباطن قال عليّ رضي الله عنه لا خير في عبادة لا فقه فيها ولا في قراءة لا تدبر فيها واذا لم يتمكن من التدبر إلا بتريده فليردد إلا أن يكون خلف امام . وروى أن النبي صلى الله عليه وسلم قام ليلة بآية يرددونها *

(الخامس) التفهم وهو أن يستوضح عن كل آية ما يليق بها إذ القرآن

يشتمل على ذكر صفات الله عزّ وجلّ وذكر أفعاله . وذكر أحوال الأنبياء وأحوال المكذبين لهم وانهم كيف أهلكوا . وذكر أوامره وزواجره . وذكر الجنة والنار . أما صفات الله عزّ وجلّ فكقوله (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ) وكقوله تعالى (الْمَلِكُ الْقَدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيَّمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ) فليتأمل معاني هذه الأسماء والصفات لينكشف له أسرارها . وأما أفعاله تعالى فكذكره خلق السموات والأرض وغيرها . فليفهم التالى منها صفات الله عزّ وجلّ وجلاله إذ الفعل يدل على الفاعل فتدل عظمته على عظمته . فينبغى أن يشهد فى الفعل الفاعل دون الفعل فمن عرف الحق رآه فى كل شئ . ولهذا ينبغى إذا قرأ التالى قوله عزّ وجلّ (أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ . أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ . أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِى تَشْرَبُونَ . أَفَرَأَيْتُمُ النَّارَ الَّتِى تُورُونَ) فلا يقصر نظره على الماء والنار والحرث والمنى بل يتأمل فى المنى وهو نطفة متشابهة الأجزاء ثم ينظر فى كيفية انقسامها الى اللحم والعظم والعروق والعصب وكيفية تشكل أعضائها بالأشكال المختلفة من الرأس واليد والرجل والكبد والقلب وغيرها ثم الى ما ظهر فيها من الصفات الشريفة من السمع والبصر والعقل وغيرها . ثم الى ما ظهر فيها من الصفات المذمومة من الغضب والشهوة والكبر والجهل والتكذيب والمجادلة كما قال تعالى (أَوَلَمْ يَرَ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّبِينٌ) فيتأمل هذه العجائب ليرقى منها الى أعجب العجائب وهو الصنعة التى منها صدرت هذه الأعاجيب فلا يزال ينظر الى الصنعة

ويرى الصانع . وأما أحوال الانبياء عليهم السلام فإذا سمع منها أنهم كذبوا وضربوا وقتل بعضهم ثم سمع نصرتهم في آخر الأمر فهم قدرة الله عز وجل ووارادته لنصرة الحق . وأما أحوال المكذبين كعاد وثمود وما جرى عليهم فليكن فهمه منه استشعار الخوف من سطوته ونقمة وليكن حظه منه الاعتبار في نفسه *

(السادس) التخلي عن موانع الفهم فإن أكثر الناس منعوا عن فهم القرآن لأسباب وحجب أسد لها الشيطان على قلوبهم فعميت عليهم عجائب أسرار القرآن . ومن حجب الفهم أن يكون الهم منصرفاً إلى تحقيق الحروف باخراجها عن مخارجها وهذا يتولى حفظه شيطان وكل بالقراء ليصرفهم عن فهم معاني كلام الله عز وجل . فلا يزال يحملهم على ترديد الحروف بخيل اليهم أنه لم يخرج من مخرجه . فهذا يكون تأمله مقصوراً على مخارج الحروف فأني تنكشف له المعاني . وأعظم ضحكة للشيطان من كان مطيعاً لمثل هذا التليس *

(السابع التخصيص) وهو أن يقدر أنه المقصود بكل خطاب في القرآن فإن سمع أمراً أو نهياً قدر أنه المنهى والمأمور وإن سمع وعداً أو وعيداً فكذلك وإن سمع قصص الأولين والانبياء وعلم أن السر غير مقصود . وإنما المقصود أن تعتبر به وتأخذ من بضاعته ما تحتاج إليه . فما من قصة في القرآن إلا وسياقها لفائدة في حق النبي صلى الله عليه وسلم وأمه . ولذلك قال تعالى (ما نُبِّئُ بِهِ فُؤَادَكَ) فليقدر العبد أن الله ثبت فؤاده بما يقصه

عليه من أحوال الانبياء وصبرهم على الايذاء وثباتهم في الدين لا تتظار نصر الله تعالى . وكيف لا يقدر هذا القرآن ما أنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم لرسول الله خاصة بل هو شفاء وهدى ورحمة ونور للعالمين . ولذلك أمر الله تعالى الكافة بشكر نعمة الكتاب فقال تعالى (واذكروا نعمة الله عليكم وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة يعظكم به) وإذا قصد بالخطاب جميع الناس فقد قصد الآحاد كما قال تعالى (لا نذركم به ومن بلغ) قال محمد القرظي : من بلغه القرآن فكانما كلمه الله : وإذا قدر ذلك لم يتخذ دراسة القرآن عمله بل يقرأه كما يقرأ العبد كتاب مولاه الذي كتبه اليه ليتأمله ويعمل بمقتضاه . ولذلك قال بعض العلماء : هذا القرآن رسائل أتتنا من قبل ربنا عز وجل بهوده نتدبرها في الصلوات وننفذها في الطاعات *

(الثامن التأثر) وهو أن يتأثر قلبه بآثار مختلفة بحسب اختلاف الآيات فيكون له بحسب كل فهم حال ووجد يتصف به قلبه من الحزن والخوف والرجاء وغيره . ومهما تمت معرفته كانت الخشية أغلب الاحوال على قلبه فان التضييق غالب على آيات القرآن . فلا ترى ذكر المغفرة والرحمة إلا مقرونا بشروط يقصر العارف عن نيلها كقوله عز وجل (وَإِنِّي لَنَفَارٍ) ثم اتبع ذلك بأربعة شروط (لِمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى) وقوله تعالى (وَالْعَصْرِ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ) ذكر أربعة شروط . وحيث اقتصر ذكر شرطاً جامعاً فقال تعالى (إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ)

فلا حسان يجمع الكل . وهكذا من يتصفح القرآن من أوله الى آخره ومن فهم ذلك فجدير بأن يكون حاله الخشية والحزن . والا كان حظه من التلاوة حركة لسان مع صريح اللعن على نفسه في قوله تعالى (أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ) وفي قوله تعالى (كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ) وفي قوله (فَأَعْرِضْ عَمَّن تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا) وفي قوله تعالى (وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) إلى غير ذلك من الآيات . فالقرآن يراد للعمل به وأما مجرد حركة اللسان فقليل الجدوى . وتلاوة القرآن حق تلاوته - هو أن يشترك فيه اللسان والعقل والقلب فحفظ اللسان تصحيح الحروف بالترتيل - وحفظ العقل تفسير المعاني - وحفظ القلب الاتعاظ والتأثر بالانزجار والالتزام . فاللسان يرتل والعقل يترجم والقلب يتعظ *

كتاب الاذكار والدعوات

* فضيلة الذكر *

من الآيات قوله سبحانه تعالى (فَاذْكُرُونِي أَذْكَرُكُمْ) وقال تعالى (اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا) وقال تعالى (الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ) وقال تعالى (فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ) وقال ابن عباس أي بالليل والنهار في البر والبحر والسفر والحضر والغنى والفقر والمرض والصحة والسر والعلانية وقال تعالى

(وَأَذْكُرُ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ) وقال تعالى في ذم المنافقين (وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا) *

ومن الاخبار قوله صلى الله عليه وسلم (يقولُ اللهُ عزَّ وجلَّ أنا مع عبدِي ما ذكَّرْتِي وتحرَّرتُ بِي شَفَافُهُ) وقال صلى الله عليه وسلم (مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْتَعَ فِي رِيَاضِ الْجَنَّةِ فَلْيُكثِرْ ذِكْرَ اللَّهِ عزَّ وجلَّ) وسئل صلى الله عليه وسلم * أَى الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ فَقَالَ (أَنْ تَمُوتَ وَلِسَانُكَ رَطْبٌ بِذِكْرِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ) وقال صلى الله عليه وسلم (قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا ذَكَرْتِي عَبْدِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي وَإِذَا ذَكَرْتِي فِي مَلَأُ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأُ خَيْرٍ مِنْ مَلَأْتُهُ وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي شَبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا) الحديث *
ومن الآثار قول الحسن : الذِّكْرُ ذِكْرَانِ ذِكْرُ اللَّهِ عزَّ وجلَّ بَيْنَ نَفْسِكَ وَبَيْنَ اللَّهِ عزَّ وجلَّ مَا أَحْسَنَهُ وَأَعْظَمَ أَجْرَهُ وَأَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ ذِكْرُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ عِنْدَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ *

* فضيلة مجالس الذكر *

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ عزَّ وجلَّ إِلَّا أَحَفَّتْ بِهِمُ الْمَلَائِكَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِيمَنْ عِنْدَهُ) *

* فضيلة التهليل *

قال صلى الله عليه وسلم (أَفْضَلُ مَا قَلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِ لَا إِلَهَ

إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ) وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ كُلَّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ كَانَتْ لَهُ عِدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ وَوُحِّيتَ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ) الْحَدِيثُ *

﴿ فضيلة التسبيح والتحميد وبقية الاذكار ﴾

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَنْ سَبَّحَ دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَحَمِدَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَكَبَّرَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَخَتَمَ الْمِائَةَ بِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ) وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ حُطَّتْ خَطَايَاهُ) وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَرْبَعُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ لَا يُضْرَكُ بِأَيِّهِنَّ بَدَأَتْ) وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ * سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ) *

﴿ سر فضيلة الذكر ﴾

ان قلت ما بال ذكر الله سبحانه مع خفته على اللسان وقلة التعب فيه صار أفضل وأنفع من جملة العبادات مع كثرة المشقة فيها فاعلم أن تحقيق هذا لا يليق إلا بعلم المكاشفة . والقدر الذي يسمح بذكره في علم المعاملة

أن المؤثر النافع هو الذكر على الدوام مع حضور القلب فأما الذكر باللسان والقلب لاهٍ فهو قليل الجدوى . بل حضور القلب مع الله تعالى على الدوام أوفى أكثر الأوقات هو المقدم على العبادات بل به تشرف سائر العبادات وهو غاية ثمرة العبادات العملية . ولذا ذكر أول وآخر فأوله يوجب الانس والحب . وآخره يوجب الانس والحب ويصدر عنه المطلوب ذلك الأُنس والحب *

﴿ فضيلة الدعاء ﴾

قال الله تعالى (وإذا سألك عبادي عني فإني قريبٌ أجيبُ دعوةَ الدّاعِ إذا دعاني فليستجيبوا لي) وقال تعالى (ادعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ) وقال تعالى (وقال رَبِّكُمْ ادعوني أستجب لكم) وقال تعالى (قُلِ ادعُوا اللَّهَ أَوْ ادعُوا الرَّحْمَنَ أَيَّامًا تَدْعُوا فَلهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى) وقال صلى الله عليه وسلم (الدّعاءُ مُخُّ الْعِبَادَةِ) وقال صلى الله عليه وسلم (سلُوا اللَّهَ تَعَالَى مِنْ فَضْلِهِ فَإِنَّهُ تَعَالَى يُحِبُّ أَنْ يُسَأَلَ وَأَفْضَلُ الْعِبَادَةِ أَنْ تَنْتَظِرُوا الْفَرَجَ)

﴿ آداب الدعاء ﴾

(الاول) أن يترصد لدعائه الاوقات الشريفة كيوم عرفة من السنة ورمضان من الاشهر ويوم الجمعة من الاسبوع ووقت السحر من الليل قال تعالى (وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ) *

(الثاني) أن يقتنم الأحوال الشريفة كحال زحف الصفوف في سبيل

الله تعالى وعند نزول الغيث وعند إقامة الصلوات المكتوبة وخلف الصلوات وبين الأذان والاقامة وحالة السجود . وبالْحَقِيقَةُ يرجع شرف الأوقات الى شرف الحالات أيضا إذ وقت السحر وقت صفاء القلب واخلاصه وفراغه من المشوشات . ويوم عرفة ويوم الجمعة وقت اجتماع الهم وتعاون القلوب على استدرار رحمة الله عزّ وجل *

(الثالث) أن يدعو مستقبل القبلة ويرفع يديه بحيث يرى بياض ابطنه ثم ينبغي أن يمسح بهما وجهه في آخر الدعاء قال عمر رضى الله عنه : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مدّ يديه في الدعاء لم يردهما حتى يمسح بهما وجهه . وقال ابن عباس : كان صلى الله عليه وسلم إذا دعا ضمّ كفيه وجعل بطونهما مما يلي وجهه . فهذه هي آت اليد . ولا يرفع بصره الى السماء *

(الرابع) خفض الصوت بين المخافة والجهر قالت عائشة في قوله تعالى (وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا) أى بدعائك وقد أثنى تعالى على نبيه زكريا عليه السلام حيث قال (إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا) وقال تعالى (اُدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً) *

(الخامس) أن لا يتكلف السجع في الدعاء والأولى أن لا يجاوز الدعوات المأثورة فانه قد يعتدى في دعائه فيسأل ما لا تقتضيه مصلحته فما كل أحد يحسن الدعاء *

(السادس) التضرع والخشوع والرغبة والرهبة قال تعالى (اُدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً) *

(السابع) أن يجزم الدعاء ويوقن بالاجابة ويصدق رجاءه فيه قال صلى الله عليه وسلم (لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ إِذَا دَعَا اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ فَإِنَّهُ لَا مُكْرَهَ لَهُ) وقال صلى الله عليه وسلم (إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيُعْظِمِ الرَّغْبَةَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاضَمُهُ شَيْءٌ) وقال صلى الله عليه وسلم (اُدْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَسْتَجِيبُ دَعَاءَ مَنْ قَلَبٍ غَافِلٍ) *

(الثامن) أن يلح في الدعاء ويكرره ثلاثا وأن لا يستبطن الاجابة (التاسع) أن يفتح الدعاء بذكر الله تعالى (ولا يبدأ بالسؤال) ثم يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ويختم بها أيضاً *
 (العاشر) وهو الأدب الباطن وهو الأصل في الاجابة - التوبة ورد المظالم والاقبال على الله عز وجل بكنه الهمة فذلك هو السبب القريب في الاجابة *

* فضيلة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم *

قال الله تعالى (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) وقال صلى الله عليه وسلم (مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مِنْ أُمَّتِي كَتَبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ) وقيل يارسول الله كيف نصلى عليك فقال قولوا (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَعَلَى آلِهِ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ وَبَارَكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ) وروى أن عمر

رضى الله عنه سمع بعد موت رسول الله صلى الله عليه وسلم يبكي ويقول
بأبي أنت وأمي يارسول الله لقد بلغ من فضيلتك عند ربك ان جعل
طاعتك طاعته فقال عز وجل (مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ) . بأبي
أنت وأمي يارسول الله لقد بلغ من فضيلتك عنده أن أخبرك بالعفو
عنك قبل أن يخبرك بالذنب فقال تعالى (عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ)
بأبي أنت وأمي يارسول الله لقد بلغ من فضيلتك عنده أن أهل النار يودون
أن يكونوا قد أطاعوك وهم بين أطباقها يعذبون يقولون ياليتنا أطعنا الله وأطعنا
الرسولا . بأبي أنت وأمي يارسول الله لئن كان موسى أعطاه الله حجراً تتفجر
منه الأنهار فماذا بأعجب من أصابعك حين نبع منها الماء صلى الله عليك
بأبي أنت وأمي يارسول الله لئن كان سليمان أعطاه الله الريح غدوها شهر
ورواحها شهر فماذا بأعجب من البراق حين سرت عليه الى السماء السابعة
ثم صليت الصبح من ليلتك بالأبطح صلى الله عليك بأبي أنت وأمي
يارسول الله لئن كان عيسى بن مريم أعطاه الله إحياء الموتى فماذا بأعجب
من الشاة المسمومة حين كلمتك وهي مشوية فقالت الذراع لانا كنى فاني
مسمومة بأبي أنت وأمي يارسول الله لقد اتبعك في قلة سنك وقصر عمرك
مالم يتبع نوحا في كثرة سنه وطول عمره ولقد آمن بك الكثير وما آمن
معه إلا القليل ولقد لبست الصوف وركبت الحمار وأردفت خلفك
ووضعت طعامك على الأرض واهقت أصابعك تواضعا منك فصلى الله
عليك وسلم *

﴿ فضيلة الاستغفار ﴾

قال الله عز وجل (وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ) وقال تعالى (وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا) وقال تعالى (فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا) وقال تعالى (وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ) وقال تعالى (كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ) وكان صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول (سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ) وقال صلى الله عليه وسلم (مَنْ أَكْثَرَ مِنْ الِاسْتِغْفَارِ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا وَمِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا وَرِزْقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ) وقال صلى الله عليه وسلم (إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ تَعَالَى وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً) وكان صلى الله عليه وسلم يقول في الاستغفار (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي أَنْتَ الْمَقْدِمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) وعن الفضيل رحمه الله : استغفار بلا اقلّاح توبة الكذّابين وعن

رابعة العدوية رحمه الله : استغفارنا يحتاج الى استغفار كثير *

وأما أوراد الصباح والمساء وخلف الصلوات وفي السحر فلما فيها

كتاب مستقل فليرجع اليه من أحبّ ذلك *

﴿ آداب النوم ﴾

(الأوّل) الطهارة والسواك (الثانى) أن يعدّ طهوره وسواكه
وينوي القيام للعبادة عند التيقظ (الثالث) أن لا يبيت من له وصية إلا
ووصيته مكتوبة عند رأسه فانه لا يأمن القبض من النوم (الرابع) أن
ينام تائباً من كل ذنب سليم القلب لجميع المسلمين لا يحدث نفسه بظلم
أحد ولا يعزم على معصية إن استيقظ (الخامس) أن يقتصد في تمهيد
الفرش الناعمة (السادس) أن لا ينام مالم يغلبه النوم ولا يتكلف استجلابه
إلا اذا قصد به الاستعانة على القيام في آخر الليل (السابع) أن ينام
مستقبل القبلة (الثامن) الدعاء عند النوم بما ورد ومنه قراءة الاخلاص
والمعوذتين وينفث بهن في يديه ويمسح بهما وجهه وسائر جسده وآية الكرسي
والتسبيح ثلاثاً وثلاثين والتحميد كذلك والتكبير كذلك (التاسع) أن
يتذكر عند النوم أن النوم نوع وفاة والتيقظ نوع بعث وليتحقق أنه يتوفى
على ما هو الغالب عليه من حبّ الله وحبّ لقائه أو حبّ الدنيا ويحشر
على ما يتوفى عليه (العاشر) الدعاء عند التنبه وليقل أو لا الحمد لله الذى
أحياناً بعد ما أماتنا واليه النشور ثم ليقرأ خواتم آل عمران - إن فى خلق
السموات والأرض . الآيات وليسبح عشراً وليحمد كذلك وليكبر
كذلك وليهلل كذلك . قالت عائشة رضي الله عنها : كان صلى الله عليه
وسلم اذا قام من الليل افتتح صلاته قال (اللهم ربّ جبريل وميكائيل
وإسرافيل فأطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين

عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِأَذْنِكَ
 إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ) ثم يفتح الصلاة ويصلي
 ركعتين خفيفتين ثم يصلي مثني مثني ما تيسر له ويختم بالوتر ان لم يكن قد
 صلى الوتر . وكان ربما جهر بالقراءة وربما أسر . وأكثر ما صح عنه في قيام
 الليل ثلاث عشرة ركعة *

﴿ بيان أن الأوراد للمتجرد للعبادة ﴾

إعلم أن الأوراد والأذكار المروية والوظائف الليلية والنهارية انما
 تستحب للمتجرد للعبادة الذي لا شغل له غيرها أصلاً بحيث لو ترك العبادة
 لجلس بطالاً . وأما العالم الذي ينفع الناس بعلمه في فتوى أو تدريس أو
 تصنيف فترتبه الأوراد يخالف ترتيب العابد فإنه يحتاج الى المطالعة
 للكتب والى التصنيف والافادة . ويحتاج الى مدة لها لالمحالة فإن أمكاه
 استغراق الأوقات فيه فهو أفضل ما يشتغل به بعد المكتوبات وروايتها .
 ويدل على ذلك ما ذكرناه في فضيلة التعليم والتعلم في كتاب العلم وكيف
 لا يكون كذلك وفي العلم المواظبة على ذكر الله تعالى . وتأمل ما قال الله
 تعالى وقال رسوله . وفيه منفعة الخلق وهدايتهم الى طريق الآخرة ورب
 مسألة واحدة يتعلمها المتعلم فيصلح بها عبادة عمره ولو لم يتعلمها لكان سعيه
 ضائعاً . وأما العامى والمتعلم فحضوره مجالس العلم والوعظ أفضل من اشتغاله
 بالأوراد . وكذلك المحترف الذي يحتاج الى الكسب لعياله فليس له أن
 يضع العيال ويستغرق الأوقات في العبادات بل وردة في وقت الصناعة

حضور السوق والاشتغال بالكسب ولكن ينبغي أن لا ينسى ذكر الله تعالى في صناعته *

* فضيلة قيام الليل *

من الآيات قوله تعالى (تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ) وقوله تعالى (أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ) وقوله عز وجل (وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا) وقوله سبحانه (كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ .
 وفي أموالهم حقٌ معلومٌ للسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ) ومن الاخبار قوله صلى الله عليه وسلم (ركعتانِ بَرَكَتُهُمَا الْعَبْدُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا) وقوله صلى الله عليه وسلم (إِنَّ مِنَ اللَّيْلِ سَاعَةً لَا يُؤْفِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى خَيْرًا إِلَّا آتَاهُ إِيَّاهُ) وقوله سنوات الله عليه (عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ فَإِنَّهُ دَأْبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ) *

* الأسباب المسهلة لقيام الليل *

منها أن لا يكثر الأكل فيكثر الشرب فيغلبه النوم ويثقل عليه القيام ومنها أن لا يترك القيلولة بالنهار فانها سنة الاستعانة على قيام الليل ومنها أن يعرف فضل قيام الليل بسماع هذه الآيات والأخبار حتى يستحکم به رجاؤه وشوقه إلى ثوابه فيهيجه الشوق لطلب المزيد والرغبة في درجات الجنان ومنها - وهو أشرف البواعث - الحب لله وقوة الايمان بأنه في قيامه لا يتكلم

بحرف إلا وهو مناج به ربه وهو مطلع عليه مع مشاهدة ما يخطر بقلبه
 وأن تلك الخطرات من الله تعالى خطاب معه فإذا أحب الله تعالى أحب
 لأحالة الخلوة به وتلذذ بالمناجاة فتحمله لذة المناجاة بالحبيب على طول القيام*
 ﴿ بيان لذة المناجاة عقلاً ونقلًا ﴾

لا ينبغي أن تستبعد هذه اللذة إذ يشهد لها العقل والنقل فأما العقل
 فليعتبر حال المحب لشخص بسبب جماله أو لملك بسبب انعامه وأمواله
 أنه كيف يتلذذ به في الخلوة ومناجاته حتى لا يأتية النوم طول ليله فإن قلت
 إن الجميل يتلذذ بالنظر إليه وأن الله تعالى لا يرى فاعلم أنه لو كان الجميل
 المحبوب وراء ستر أو كان في بيت مظلم لكان المحب يتلذذ بمجاورته المجردة
 دون النظر ودون الطمع في أمر آخر سواه وكان يتنعم باظهار حبه عليه
 وذكره بلسانه بسمع منه وإن كان ذلك أيضاً معلوما عنده فإن قلت إنه
 ينتظر جوابه فيتلذذ بسماع جوابه وليس يسمع كلام الله تعالى فاعلم أنه إن
 كان يعلم أنه لا يجيبه ويسكت عنه فقد بقيت أيضاً لذة في عرض أحواله
 عليه ورفع سريره إليه كيف والموقن يسمع من الله تعالى كل ما يرد على
 خاطره في أثناء مناجاته فيتلذذ به وكذا الذي يخلو بالملك ويعرض عليه
 حاجاته في جنح الليل يتلذذ به في رجاء انعامه ، والرجاء في حق الله تعالى
 أصدق وما عند الله أبقى وأنفع مما عند غيره وكيف لا يتلذذ بعرض
 الحاجات عليه في الخلوات وأما النقل فيشهد له أحوال قوام الليل في تلذذهم
 بقيام الليل واستقصارهم له كما يستقصر المحب ليلة وصال الحبيب حتى قيل

لبعضهم كيف أنت والليل قال ماراعيته قط يريني وجهه ثم ينصرف وما تأملته بعد وقال علي بن بكار منذ أربعين سنة ما أحزنني شيء سوى طلوع الفجر وقال الفضيل بن عياض اذا غربت الشمس فرحت بالظلام نخلوتني بربي واذا طلعت حزنت لدخول الناس علي وقال أبو سليمان أهل الليل في ليالهم ألد من أهل اللهب في لهوهم ولولا الليل ما أحببت البقاء في الدنيا وقال بعضهم ليس في الدنيا وقت يشبه نعيم أهل الجنة الا ما يجده أهل التملق في قلوبهم بالليل من حلاوة المناجاة . وقال بعضهم لذة المناجاة ليست من الدنيا انما هي من الجنة أظهرها الله تعالى لأوليائه لا يجدها سواهم . وقال ابن المنكدر ما بقي من لذات الدنيا إلا ثلاث قيام الليل ولقاء الاخوان والصلاة في الجماعة وقيل لبعضهم كيف الليل عليك فقال ساعة أنا فيها بين حالتين أفرح بظلمته اذا جاء وأغمم بفجره اذا طلع ماتم فرحى به قط^(١)

(١) ولتأييد هذا البحث الذي كان يتحدث به المؤلف في دروسه العامة نذكر ما كان نقله المؤلف أيضا في تأليف آخر عن الشمس ابن القيم الدمشقي في اغاثة الالهفان وصورته : قال ابن القيم حقيقة المرء قلبه وروحه ولا صلاح له الا بتوحيد ربه وعبادته وخوفه ورجائه وفي ذلك أعظم لذة المرء وسعادته ونعيمه اذ ليس في الكائنات شيء غير الله عز وجل يسكن القلب اليه ويطمئن به ويأمنس به ويتنعم بالتوجه اليه فنفس الايمان به ومحبته وعبادته واجلاله وذكره هو غذاء الانسان وقوته وصلاحه وقوامه كما دلت عليه السنة والقرآن وشهدت به الفطرة لا كما يقوله من قل نصيبه من

﴿ طرق القسمة لأجزاء الليل ﴾

احياء الليل له سبع مراتب (الأولى) احياء كل الليل وهو شأن الأقوياء الذين تجردوا لعبادة الله تعالى وتلذذوا بمناجاته وصار ذلك غداء لهم وحياة لقلوبهم فلم يتعبوا بطول القيام وردوا المنام الى النهار . اشهر ذلك عن أربعين من التابعين (الثانية) أن يقوم نصف الليل *

التحقيق أن عبادته وذكره تكليف ومشقة لمجرد الامتحان أو لأجل مجرد التعويض بالثواب أو لمجرد رياضة النفس وتهذيبها ليرتفع عن درجة البهيم بل عبادته ومعرفة وتوحيده وشكره قررة عين الانسان وأفضل لذة الروح والجنان وليس المقصود بالعبادات والأوامر المشقة والكلفة بالقصد الأول وان وقع ذلك ضمنا في بعضها لاسباب اقتضته لابد منها هي من لوازم هذه النشأة فأوامره سبحانه وحقه الذي أوجبه على عباده وشرائعه لهم هي قررة العيون ولذة القلوب ونعيم الارواح وسرورها وبه سعادتها وفلاحها وكما لها في معاشها ومعادها بل لاسرورها ولا لذة في الحقيقة الا بذلك كما قال تعالى (يا أيها الناس قد جاءكم موعظة من ربكم وهدى وشفاء لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون) قال أبو سعيد الخدري فضل الله القرآن ورحمته أن جعلكم من أهله وكذا قال غير واحد ولا يقال قد وقع تسمية ذلك تكليفا في القرآن كقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها لانا نقول انما جاء ذلك في جانب النفي ولم يسم سبحانه أوامره ووصاياه وشرائعه تكليفا قط بل سماها روحا ونورا وشفاء وهدى ورحمة وحياة وعهدا ووصية ونحو هذا انتهى

(الثالثة) أن يقوم ثلث الليل من النصف الأخير (الرابعة) أن يقوم سدس الليل الأخير أو خمسة (الخامسة) أن لا يراعى التقدير فينام ويقوم في أجزاء الليل مطلقا (السادسة) أن يقوم مقدار أربع ركعات أو ركعتين . وحيث يتعذر عليه القيام في وسط الليل فلا ينبغي أن يهمل القيام قبل الصبح وقت السحر ولا يدرکه الصبح نائما . وهذه هي الرتبة السابعة *

وأما قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث المقدار فلم يكن على ترتيب واحد بل ربما كان يقوم نصف الليل أو ثلثه أو ثلثيه أو سدسه يختلف ذلك في الليالي . ودل عليه قوله تعالى في الموضعين (إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلَاثِ اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلَاثُهُ) فأدنى من ثلثي الليل كانه نصفه ونصف سدسه . فان كسر قوله (ونصفه وثلثه) كان نصف الثلثين وثلثه فيقرب من الثلث والربع . وان نصب كان نصف الليل وثلثه . وقالت عائشة رضي الله عنها كان صلى الله عليه وسلم يقوم اذا سمع الصارخ يعنى الديك . وهذا يكون السدس فما دونه *

كتاب آداب الأكل

﴿ والدعوة والضيافة ﴾

ان الله تعالى أحسن تدبير الكائنات ، فخلق الأرض والسموات ، وأنزل الماء الفرات من المعصرات ، فأخرج به الحب والنبات ، وقدر

الأرزاق والأقوات ، وحفظ بالأمأ كولات قوى الحيوانات ، وأعان على الطاعات والاعمال الصالحات بأكل الطيبات ، فشكراً له على ممر الأوقات *
 ولما كان مقصد ذوى الألباب لقاء الله تعالى فى دار الثواب ولا طريق الى الوصول للقائه إلا بالعلم والعمل ولا يمكن المواظبة عليهما الا بسلامة البدن ولا تصفو سلامة البدن الا بالأطعمة والأقوات والتناول منها بقدر الحاجة على تكرر الاوقات فمن هذا الوجه قال بعض السلف :
 إن الاكل من الدين : وعليه نبه قوله تعالى (كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا) وهانحن نرشد الى وظائف الدين فى الاكل فرائضها وسنها وآدابها *
 * بيان ما لا بد للآكل من مراعاته - وهو ثلاثة أقسام *

(القسم الأوّل فى الآداب المتقدمة على الأكل - وهي خمسة)

(الأوّل) أن يكون الطعام بعد كونه حلالا فى نفسه طيبا فى جهة مكسبه موافقا لسنة والورع لم يكتسب بسبب مكروه فى الشرع ولا بحكم هوى ومداهنة فى دين . وقد أمر الله تعالى بأكل الطيب وهو الحلال .
 وقدم النهى عن الأكل بالباطل على القتل تفخيما لأمر الحرام وتعظيما لبركة الحلال فقال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ) الى قوله (وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ) فالأصل فى الطعام كونه طيبا وهو من الفرائض وأصول الدين (الثانى) غسل اليد لأنها لا تخلو عن لوث فى تعاطى الأعمال ففسلها أقرب الى النظافة والنزاهة (الثالث) أن ينوى بأكله أن يتقوى به على طاعة الله تعالى ليكون طيبعا بالأكل . ومن ضرورة هذه

النية أن لا يمد اليد الى الطعام إلا وهو جائع فيكون الجوع أحد ما لا بد من تقديمه على الأكل ثم ينبغي أن يرفع اليد قبل الشبع ومن فعل ذلك استغنى عن الطيب (الرابع) أن يرضى بالموجود من الرزق والحاضر من الطعام (الخامس) أن يجتهد في تكثير الأيدي على الطعام ولو من أهله وولده فان خير الطعام ما كثرت عليه الأيدي وكان النبي صلى الله عليه وسلم لا يأكل وحده *

* القسم الثاني في آدابه حالة الأكل *

وهو أن يبدأ بيسم الله في أوله وبالحمد لله في آخره ويجهر به ليذكر غيره ويأكل باليمين ويصغر اللقمة ويجوّد مضغها وما لم يتلعمها لا يمد اليد الى الاخرى فان ذلك عجلة في الاكل وأن لا يندم ما كثر ولا كان صلى الله عليه وسلم لا يعيب ما كولا كان اذا أعجبه أكله والا تركه وأن يأكل مما يليه إلا الفاكهة فله أن يجيل يده فيها ولا يضع على الخبز قصعة ولا غيرها الا ما يؤكل به ولا يمسح يده بالخبز ولا ينفخ في الطعام الحار بل يصبر الى أن يسهل أكله ولا يجمع بين التمر والنوى في طبق ولا يجمع في كفه بل يضع النواة من فيه على ظهر كفه ثم يلقها وكذا كل ماله عجم وثقل وأن لا يترك ما استردله من الطعام ويطرحه في القصعة بل يتركه مع الثفل حتى لا يلبس على غيره فيأكله وأن لا يكثر الشرب في أثناء الطعام الا اذا غصّ بلقمة أو صدق عطشه *

(وأما الشرب) فأدبه أن يأخذ الكوز بيمينه ويقول بسم الله ويشربه

مصّاً لا عبّاً ولا يشرب قائماً ولا مضطجعاً وينظر في الكوز قبل الشرب ولا يتجشئ ولا يتنفس في الكوز بل ينحيه عن فمه بالحمد ويردّه بالتسمية والكوز وكل ما يدار على القوم يدار يمنة (وقد شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم لبناً وأبو بكر رضى الله عنه عن شماله واعرابي عن يمينه فناول الاعرابي وقال الأيمن فالأيمن . ويشرب في ثلاثة أنفاس يحمد الله في أواخرها ويسمى الله في أوائلها *)

* القسم الثالث ما يستحب بعد الطعام *

وهو أن يمسك قبل الشبع ثم يغسل يده ويتخلل ويرمي المخرج بالخلال وأن يشكر الله تعالى بقلبه على ما أطعمه فيرى الطعام نعمة منه قال الله تعالى (كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله) فإن أكل طعام الغير فليدع له وليقل اللهم أكثر خيره وبارك له فيما رزقته واجعلنا وإياه من الشاكرين وان أفطر عند قوم فليقل أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة وليكثر الاستغفار والحزن على ما أكل من شبهة ويستحب عقيب الطعام أن يقول . الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا *

* آداب الاجتماع على الأكل - وهي سبعة *

(الاول) أن لا يبتدىء بالطعام ومعه من يستحق التقديم بكبر سنّ أو زيادة فضل الا أن يكون هو المتبوع والمقتدى به فحينئذ ينبغي أن لا يطول

عليهم الانتظار اذا اشراً تبوا للاكل واجتمعوا له (الثانى) أن لا يسكتوا على الطعام ولكن يتكلمون بالمعروف (الثالث) أن يرفق برفيقه في القصعة فلا يقصد أن يأكل زيادة عما يأكله فان ذلك حرام ان لم يكن موافقا لرضا رفيقه مهما كان الطعام مشتركا بل ينبغي أن يقصد الايثار . ولا يأكل تمرتين في دفعة الا اذا فعلوا ذلك أو استأذنهم . فان قلل رفيقه نشطه ورجبه في الاكل وقال له كل ولا يزيد في قوله كل على ثلاث فان ذلك الحاح واضجار . فأما الحلف عليه بالاكل فممنوع قال الحسن بن علي رضي الله عنهما : الطعام أهون من أن يحلف عليه (الرابع) أن لا يجوح رفيقه الى أن يقول له كل أو يتفقده في الاكل بل يحمل عن أخيه مؤنة ذلك . ولا ينبغي أن يدع شيأ مما يشتميه لاجل نظر الغير اليه فان ذلك تصنع بل يجرى على المعتاد ولا ينقص من عادته شيأ في الوحدة ولكن يعود نفسه حسن الادب في الوحدة حتى لا يحتاج الى التصنع عند الاجتماع * نعم لو قلل من أكله ايثاراً لاخوانه ونظراً لهم عند الحاجة الى ذلك فهو حسن وان زاد في الاكل على نية المساعدة وتحريك نشاط القوم في الاكل فهو حسن (الخامس) أن غسل اليد في الطست لا بأس به قال أنس اذا أكرمك أخوك فاقبل كرامته ولا تردّها . روي أن هارون الرشيد دعا أبا معاوية الضيرير فصبّ الرشيد على يده في الطست فلما فرغ قال يا أبا معاوية أتدري من صب على يدك فقال لا قال صبه أمير المؤمنين فقال يا أمير المؤمنين انما أكرمت العلم وأجللته فأجلك الله وأكرمتك كما أجلت العلم وأهله .

وليصب صاحب المنزل بنفسه الماء على يد ضيفه هكذا فعل مالك بالشافعي
رضي الله عنهما في أوّل نزوله عليه وقال لا يروعك ما رأيت مني فخدمة
الضيف فرض (السادس) أن لا ينظر الى أصحابه ولا يراقب أكلهم
فيستحيون بل يغض بصره عنهم ويشغل بنفسه ولا يمسك قبل إخوانه
إذا كانوا يجتشمون الأكل بعده بل يمد اليد ويقبضها ويتناول قليلا قليلا
إلى أن يستوفوا فان امتنع لسبب فليعتذر اليهم دفعا للخجلة عنهم *

(السابع) أن لا يفعل ما يستقذره غيره فلا ينفذ يده في القصعة ولا
يقدم اليها رأسه عند وضع اللقمة في فيه وإذا أخرج شيئا من فيه صرف وجهه
عن الطعام وأخذ ييساره . ولا يغمس اللقمة الدسمة في الخل فقد يكرمه غيره
واللقمة التي قطعها بسننه لا يغمس في المرقة والخل . ولا يتكلم بما يذكر
المستقذرات *

* فضل تقديم الطعام الى الزائرين وآدابه *

تقديم الطعام الى الاخوان فيه فضل كثير . قال الحسن كل نفقة ينقها
الرجل يحاسب عليها إلا نفقته على اخوانه في الطعام فان الله أكرم من أن
يسأله عن ذلك وقال على رضي الله عنه لأن أجمع اخواني على صاع من
طعام أحب إلي من أن أعتق رقبة . وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول من
كرم المرء طيب زاده في سفره وبذله لأصحابه وكانوا رضي الله عنهم
يجتمعون على قراءة القرآن ولا يتفرقون إلا عن ذواق *
(وأما آدابه) فبعضها في الدخول وبعضها في تقديم الطعام . أما الدخول

فليس من السنة أن يقصد قوماً متربصاً لوقت طعامهم فيدخل عليهم وقت الأكل فإن ذلك من المفاجأة وقد نهى عنه قال الله تعالى (لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرِينَ إِنَاهُ) يعنى منتظرين حينه ونضجه . أما إذا كان جائعاً فقصده بعض اخوانه ليطعمه ولم يتربص به وقت أكله فلا بأس به وفيه اعانة لأخيه على حيازة ثواب الاطعام وهى عادة السلف . فان دخل ولم يجد صاحب الدار وكان واثقاً بصداقته عالماً بفرحه اذا أكل من طعامه فله أن يأكل بغير إذنه إذ المراد من الاذن الرضا لاسيما فى الأطفمة وأمرها على السعة فرب رجل يصرح بالاذن ويحلف وهو غير راض فأكل طعامه مكروه ورب غائب لم يأذن وأكل طعامه محبوب وقد قال تعالى (أَوْ صَدِيقِكُمْ) قال الحسن الصديق من استروحت اليه النفس واطمأن اليه القلب . كان محمد بن واسع وأصحابه يدخلون منزل الحسن فيأكلون ما يجدون بغير اذن فكان الحسن يدخل ويرى ذلك فيسر به ويقول هكذا كنا . ومشى قوم الى منزل سفيان الثورى فلم يجدوه ففتحوا الباب وأنزلوا السفرة وجعلوا يأكلون فدخل الثورى وجعل يقول ذكرونى أخلاق السلف هكذا كانوا *

(وأما آداب التقديم) فترك التكلف أولاً وتقديم ما حضر . كان الفضيل يقول انما تقاطع الناس بالتكلف يدعو أحدهم أخاه فيتكلف له فيقطعه عن الرجوع اليه ومن التكلف أن يقدم جميع ما عنده فيجحف بعياله ويؤذي قلوبهم قال بعضهم دخلنا على جابر رضى الله عنه فقدم لنا خبزاً

وخلا وقال لولا انا نهينا عن التكلف لتكلفت لكم *

(الأدب الثاني) وهو للزائر أن لا يقترح ولا يتحكم بشيء بعينه فربما يشق على المزور احضاره فان خيرهُ أخوه بين طعامين فليختر أيسرهما عليه فان علم أنه يسر باقتراحه ويتيسر عليه ذلك فلا يكره له الاقتراح . قال بعضهم الأكل على ثلاثة أنواع مع الفقراء بالايثار ومع الاخوان بالانبساط ومع أبناء الدنيا بالأدب *

(الأدب الثالث) أن يشهى المزور أخاه الزائر ويلتمس منه الاقتراح مهما كانت نفسه طيبة بفعل ما يقترح فذلك حسن وفيه أجر وفضل جليل *

(الأدب الرابع) أن لا يقول له هل أقدم لك طعاما بل ينبغي أن يقدم ان كان فان أكل والا فيرفعه *

﴿ مسائل ﴾

(الأولى) رفع الطعام على المائدة فيه تيسير للأكل فلا كراهة فيه بل هو مباح ما لم ينته الى الكبر والتعاضم . وما يقال انه بدعة فجوابه أنه ليس كل ما أبدع منها بل المنهى بدعة تضاد سنة ثابتة وترفع أمراً من الشرع مع بقاء علته وليس في المائدة إلا رفع الطعام عن الأرض لتيسير الأكل ونحوه مما لا كراهة فيه (الثانية) الأكل والشرب متكئاً مكروه مضر للمعدة ومثله الأكل مضطجماً ومنبطحاً (الثالثة) السنة البداءة بالطعام قبل الصلاة وفي الحديث (اذا حَضَرَ العِشاءَ والعِشاءَ فابدؤا بالعِشاءِ) وكان ابن عمر رضی الله عنهما ربما سمع قراءة الامام ولا يقوم من عشاءه . نعم

ان كانت النفس لاتتوق الى الطعام ولم يكن في تأخير الطعام ضرر فلاولى
تقديم الصلاة *

* بيان ما يخص الدعوة والضيافة *

(فضيلة الضيافة)

قال صلى الله عليه وسلم (مَنْ كَانَ يَوْمًا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَسْكِرْمْ
ضَيْفَةً) . وفي أثر : لاخير فيمن لا يضيف : وسئل رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما الايمان قال (إِطْعَامُ الطَّعَامِ وَبَذْلُ السَّلَامِ) وقال صلى الله عليه وسلم
في الكفارات والدرجات (إِطْعَامُ الطَّعَامِ وَالصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ)
(أما الدعوة) فينبغي للداعي أن يعمد بدعوته الاتقياء دون الفساق قال
صلى الله عليه وسلم (أْكَلَّ طَعَامَكَ الْأَبْرَارُ) وفي أثر : لاتأكل الا طعام
تقى ولا يأكل طعامك الا تقى : ولا يقتصر على الاغنياء خاصة بل يضم
معهم الفقراء . قال صلى الله عليه وسلم (شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيْمَةِ يُدْعَى إِلَيْهَا
الْأَغْنِيَاءُ وَيُحْرَمُ مِنْهَا الْفُقَرَاءُ) وينبغي أن لا يهمل أقاربه في ضيافته فان
اهلهم يحاش وقطع رحم . وكذلك يراعى الترتيب في أصدقائه ومعارفه فان
في تخصيص البعض يحاشا اقلوب الباقيين ، وينبغي أن لا يقصد بدعوته المباهاة
والتفاخر بل استمالة قلوب الاخوان وادخال السرور على قلوب المؤمنين .
وينبغي أن لا يدعو من يعلم أنه يشق عليه الاجابة واذا حضر تأذى بالحاضرين
بسبب من الاسباب . وينبغي أن لا يدعو الا من يحب اجابته *

(وأما الاجابة) ففي سنة مؤكدة وقد قيل بوجودها في بعض المواضع

ولها خمسة آداب (الأوّل) أن لا يميز الغنيّ بالأجابة عن الفقير فذلك هو التكبر المنهيّ عنه (الثاني) أن لا يمتنع عن الاجابة لبعده المسافة كما لا يمتنع لفقير الداعي وعدم جاهه بل كل مسافة يمكن احتمالها في العادة لا ينبغي أن يمتنع لأجلها (الثالث) أن لا يمتنع لكونه صائماً بل يحضر فان كان يَسُرُّ أخاه افطاره فليفطر . وليحتسب في افطاره بنية ادخال السرور على قلب أخيه ما يحتسب في الصوم وأفضل . وذلك في صوم التطوع . وان تحقق أنه متكلف فليتعلم . وقد قال ابن عباس رضی الله عنهما من أفضل الحسنات إكرام الجلساء بالافطار . فالافطار عبادة بهذه النية وحسن خلق فتوابه فوق ثواب الصوم . ومهما لم يفطر فضايفته الطيب والمجمرة والحديث الطيب *
 (الرابع) أن يمتنع عن الاجابة ان كان الطعام طعام شبهة أو كان يقام في الموضوع منكر^(١) أو كان الداعي ظالماً أو فاسقاً أو متكلفا طلباً للمباهاة والفخر

(١) عد الغزالي من المنكر فرش الحرير والتصوير على الحيطان وسماع المزامير . وعندى أن المنكر الذي يحظر الحضور معه ويتعين انكاره هو ما اتفق على انكاره وأجمع عليه فما لم يطبق الفقهاء على تحريمه فلا يكون منكراً ولا ينسب مقره الى الفسق . هذا فرش الحرير جوز الحنفية الجلوس عليه . والتصوير على الحيطان سوغه المالكية . وسماع المزامير ذهب اليه ابن حزم وكثير من أتباع الأئمة المشهورين وصنفت فيه مؤلفات معروفة فأني يكون هذا من المنكر ، فالذي أراه في المنكر أنه المجمع على تحريمه حتى شرط الفقهاء في انكار المنكر أن يكون مجمعا عليه . نعم التورع والاحتياط وترك ما يريب الى ما لا يريب باب آخر فيه حسم للشبهة اه جمان الدين

(الخامس) أن لا يقصد بالاجابة قضاء شهوة البطن فيكون عاملا في أبواب الدنيا بل يحسن نيته ليصير بالاجابة عاملا للأخرة فينوى الاقتداء بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واكرام أخيه المؤمن وزيارته ليكون من المتحابين في الله وينوى صيانة نفسه عن أن يساء به الظن في امتناعه ويطلق اللسان فيه بأن يحمل على تكبر أو سوء خلق أو استحقار أخ مسلم أو ما يجري مجراه . وكان بعض السلف يقول : أنا أحب أن يكون لى في كل عمل نية حتى في الطعام والشراب . فان المباح يلتحق بوجوه الخيرات بالنية *
(وأما الحضور) فأدبه أن يدخل الدار ولا يتصدر فيأخذ أحسن الأماكن بل يتواضع ، ولا يطول الانتظار عليهم ، ولا يعجل بحيث يفاجئهم قبل تمام الاستعداد ، ولا يضيق المكان على الحاضرين بالزحمة بل ان أشار اليه صاحب المكان بموضع لا يخالفه البتة فانه قد يكون رتب في نفسه موضع كل واحد فمخالفته تشوش عليه ، ولا يجلس في مقابلة باب الحجرة الذى للنساء وسترهم ، ولا يكثر النظر الى الموضع الذى يخرج منه الطعام فانه دليل على الشره ، ويخص بالتحية والسؤال من يقرب منه إذا جلس ، واذا دخل ضيف للمبيت فليعرفه صاحب المنزل عند دخوله القبلة وبيت الماء وموضع الوضوء ، وأن يغسل صاحب المنزل يده قبل القوم قبل الطعام لأنه يدعو الناس الى كرمه ويتأخر في آخر الطعام عنهم ، وعلى الضيف إذا دخل فرأى منكراً أن يغيره ان قدر والا أنكر بلسانه وانصرف *
(وأما احضار الطعام فله آداب خمسة) (الأول تعجيل الطعام) فذلك

من اكرام الضيف . ومهما حضر الأ كثر من واحد أو اثنان وتأخروا عن الوقت الموعود فحق الحاضرين في التعجيل أولى من حق أولئك في التأخير . وأحد المعنيين في قوله تعالى (هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ) أنهم أكرموا بتعجيل الطعام اليهم . دل عليه قوله تعالى (فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيدٍ) وقوله (فَرَاغَ إِلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ) والروغان الذهاب بسرعة وقيل في خفية . قال حاتم الأصم : العجلة من الشيطان إلا في خمسة فانها من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعام الضيف . وتجهيز الميت . وتزويج البكر . وقضاء الدين . والتوبة من الذنب * (الثاني) ترتيب الأ طعمة بتقديم الفاكهة أولاً ان كانت فذلك أوفق في الطب فانها أسرع استعالة فينبغي أن تقع في أسفل المعدة . وفي القرآن تنبيه على تقديم الفاكهة في قوله تعالى (وَفَاكِهَةً مِمَّا يَتَخَيَّرُونَ) ثم قال (وَلَحْمٍ طَيِّبٍ مِمَّا يَشْتَهُونَ) ثم أفضل ما يقدم بعد الفاكهة اللحم والثريد . فان جمع اليه حلاوة بعده فقد جمع الطيبات . ودل على حصول الا كرام باللحم قوله تعالى في ضيف ابراهيم اذا حضر العجل الحنيد أى المحنوذ وهو الذي أجيد نضجه وهو أحد معنى الا كرام أعنى تقديم اللحم . قال أبو سليمان الداراني رضى الله عنه : أكل الطيبات تورث الرضاء عن الله . وتم هذه الطيبات بشرب الماء البارد وصب الماء الفاتر على اليد عند الغسل . قال المأمون : شرب الماء بثلج يخلص الشكر . وقال بعضهم الحلاوة بعد الطعام خير من كثرة الالوان والتمكن على المائدة خير من زيادة لونين ، وتزيين

المائدة بالقول مستحب أيضا (الثالث) أن يقدم من الألوان لطيفها حتى يستوفى منها من يريد ولا يكثر الأكل بعده وعادة المترفين تقديم الغليظ ليستأنف حركة الشهوة بمصادفة اللطيف بعده وهو خلاف السنة فانه حيلة في استكثار الأكل ويستحب أن يقدم جميع الألوان دفعة أو يخبر بما عنده (الرابع) أن لا يبادر الى رفع الألوان قبل تمكنهم من الاستيفاء حتى يرفعوا الأيدي عنها فلعل منهم من يكون بقية ذلك اللون أشهى عنده مما استحضروه أو بقيت فيه حاجة الى الأكل فيتغصص عليه بالمبادرة *

(الخامس) أن يقدم من الطعام قدر الكفاية فان التقليل عن الكفاية نقص في المروءة والزيادة عليه تصنع قال ابن مسعود رضى الله عنه نهينا أن نجيب دعوة من يياهى بطعامه وكره جماعة من الصحابة أكل طعام المباهاة . وينبغي أن يعزل أولا نصيب أهل البيت حتى لا تكون أعينهم طامحة الى رجوع شيء منه فلعله لا يرجع فتضيق صدورهم وتنطلق في الضيفان ألسنتهم *

(فأما الانصراف فله ثلاثة آداب) (الأول) أن يخرج مع الضيف الى باب الدار وهو سنة وذلك من اكرام الضيف . وتام الاكرام طلاقة الوجه وطيب الحديث عند الدخول والخروج وعلى المائدة *

(الثانى) أن ينصرف الضيف طيب النفس وان جرى في حقه تقصير فذلك من حسن الخلق والتواضع (الثالث) أن لا يخرج إلا برضاء صاحب المنزل واذنه ويراعى قلبه في قدر الإقامة . واذا نزل ضيفا فلا

يزيد على ثلاثة أيام فر بما يتبرم به ويحتاج الى اخراجه . نعم لو ألح رب البيت عليه عن خلوص قلب فله المقام إذ ذاك . ويستحب أن يكون عنده فراش لضيف ينزل به *

﴿ آداب متفرقة ﴾

(الأوّل) حكى عن ابراهيم النخعي أنه قال الأكل في السوق دناءة وتقل عن بعض السلف فعله ووجه الجمع أنه يختلف بعادات البلاد وأحوال الأشخاص فمن لا يليق ذلك به لحاله أو عادة بلاده كان شرها وقلة مروءة ومن لا فلا حرج (الثاني) قال بعض الأطباء لا تنكح من النساء إلا فتاة ولا تأكل من اللحم إلا فتيا ولا تأكل المطبوخ حتى ينعم نضجه ولا تشربن دواء إلا من علة ولا تأكل من الفاكهة إلا نضيجها ولا تاكن طعاما إلا أجدت مضغه ولا تشربن فوق الطعام ولا تحبس البول والغائط وإذا أكلت بالنهار قم وإذا أكلت بالليل فامش قبل أن تنام ولو مائة خطوة (الثالث) يستحب أن يحمل الطعام الى أهل الميت ولما جاء نعي جعفر بن أبي طالب قال عليه الصلاة والسلام ان آل جعفر شغلوا بميتهم عن صنع طعامهم فاحملوا اليهم مايا يكون فذلك سنة . وإذا قدم ذلك الى الجمع حلّ الاكل منه (الرابع) لا ينبغي أن يحضر طعام ظالم فان أكره فليقلل الاكل *

* تمة *

حكى أن بعضهم كان يمتنع عن اجابة الدعوة ويقول انتظار المرقعة ذل
وقال آخر إذا وضعت يدى فى قصعة غيرى فقد ذلت له رقبتي . وقد
أنكر بعضهم هذا الكلام وقال هذا خلاف السنة قال الغزالي وليس كذلك
فانه ذل اذا كان الداعى لا يفرح بالاجابة ولا يتقلد بهامنة وكان يرى ذلك
يدأله على المدعو . ورسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحضر لعله أن
الداعى له يتقلد منه ويرى ذلك شرفاً وذخراً لنفسه فى الدنيا والآخرة .
فهذا يختلف باختلاف الحال فمن ظن به أنه يستثقل الاطعام وأنه يفعل
ذلك مباحاة أو تكلفاً فليس من السنة اجابته بل الاولى التعلل . ولذلك قال
بعض الصوفية لا يجب الادعوة من يرى أنك أكلت رزقك وأنه سلم اليك
وديعة كانت لك عنده ويرى لك الفضل عليه فى قبول تلك الوديعة منه
فاذا علم المدعو أنه لائمة فى ذلك فلا ينبغي أن يرد *

كتاب اداب النكاح

* الترغيب فيه *

قال الله تعالى (وانكحوا الأيامى منكم) وهذا أمر . وقال تعالى
(فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن) وهذا منع من العضل ونهى عنه
وقال تعالى فى وصف الرسل ومدحهم (ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك وجعلنا

أَبَهُمْ أَرْوَاجًا وَذُرِّيَّةً) فذ ك ذلك في معرض الامتنان واظهار الفضل ومدح اولياءه بسؤال ذلك في الدعاء فقال (والذين يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَرْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ) الآية . وأما الاخبار فقوله صلى الله عليه وسلم (النِّكَاحُ سُنتِي فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنتِي فَقَدْ رَغِبَ عَنِّي) وقال (مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغْضَى لِلْبَصْرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ) هذا يدل على ان سبب الترغيب فيه خوف الفساد في العين والفرج . والوجاء هو عبارة عن رضٍ الخصيتين للفحل حتى تزول فلولته فهو مستعار للضعف عن الوقاع بالصوم . وقال صلى الله عليه وسلم (إذا أَنَا كُمْ مِنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَأَمَانَتَهُ فَرَزَوْجُوهُ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ) وهذا أيضا تعليل الترغيب لخوف الفساد . وقال صلى الله عليه وسلم (كُلُّ عَمَلٍ لِبْنِ آدَمَ يَنْقَطِعُ إِلَّا ثَلَاثٌ وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ ^(١)) الحديث ولا يوصل الى هذا الا بالنكاح *

(وأما الآثار) فقال ابن عباس رضى الله عنه لا يتم نسك الناسك حتى يتزوج . يحتمل أنه جعله من النسك أو تمة له أو أراد أنه لا يسلم قلبه لغلبة الشهوة الا بالتزوج . ولا يتم النسك الا بفرغ القلب وكان يجمع غلما نه لما أدركوا . ويقول ان أردتم النكاح أنكحتمكم فان العبد اذا زنى نزع الايمان

(١) قوله كل عمل لبني آدم ينقطع الا ثلاث علم ينتفع به أو صدقة جارية هذا . اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث علم ينتفع به أو صدقة جارية أو ولد صالح يدعو له اه مصححه (ا-ع)

من قلبه *

(وأما فوائد النكاح) - فخمسة الولد وكسر الشهوة وتدبير المنزل
وكثرة العشيرة ومجاهدة النفس بالقيام بهن *
* (ما يراعى من أحوال المرأة) *

الخصال المطيبة للعيش التي لا بد من مراعاتها في المرأة ليدوم العقد
وتتوفر . مقاصده ثمانية . الدين . والخلق . والحسن . وخفة المهر . والولادة .
والبكاراة . والنسب . وأن لا تكون قرابة قريبة *

(الأولى) أن تكون سالحة ذات دين فهذا هو الاصل وبه ينبغي أن
يقع الاعتناء فانها ان كانت ضعيفة الدين في صيانة نفسها وفرجها أزلت بزوجها
وسودت بين الناس وجهه وشوشت بالغيرة قلبه وتنغص بذلك عيشه .
فان سلك سبيل الحمية والغيرة لم يزل في بلاء وان سلك سبيل التساهل
كان متهاونا بدينه وعرضه ومنسوبا الى قلة الحمية والانفة . وان كانت فاسدة
الدين باستهلاك ماله أو بوجه آخر لم يزل العيش مشوشا معه فان سكت ولم
ينكره كان شريكا في المعصية مخالفا لقوله تعالى (قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا)
وان أنكر وخاصم تنغص العمر ولهذا بناغ رسول الله صلى الله عليه وسلم
في التحريض على ذات الدين فقال (تُنكحُ المرأةُ لِمَالِهَا وَجَمَالِهَا وَحَسَبِهَا
وَدِينِهَا فَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ) *

(الثانية) حسن الخلق فانها اذا كانت سليطة بذيئة اللسان كافرة للنعم
كان الضرر منها أكثر من النفع والصبر على لسان النساء مما يمتحن به الاولياء

(الثالثة) حسن الوجه فذلك أيضاً . مطلوب اذ به يحصل التحصن والطبع لا يكتفى بالدميمة غالبا . وما نقلناه من الحث على الدين ليس زجراً عن رعاية الجمال بل هو زجر عن النكاح لاجل الجمال المحض مع الفساد في الدين فان الجمال وحده في غالب الامر يرغب في النكاح ويهون أمر الدين ويدل على الالتفات الى معنى الجمال أن الالف والمودة تحصل به غالبا وقد ندب الشرع الى مراعاة أسباب الالف ولذلك استحب النظر فقال (إذا أُوْتِعَ اللهُ في نَفْسِ أَحَدِكُمْ مِنْ امْرَأَةٍ فَلْيَنْظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤَدَّمَ بَيْنَهُمَا) أى يؤلف بينهما ، وكان بعض الورعين لا ينكحون كرائمهم إلا بعد النظر احترازاً من الغرور . وقال الاعمش كل تزويج يقع على غير نظر فأخره هم وغم . وروى أن رجلاً تزوج على عهد عمر رضى الله عنه وكان قد خضب فنصل خضابه فاستعدى عليه أهل المرأة الى عمر وقالوا حسبناه شاباً فأوجعه عمر ضرباً وقال غررت القوم . والغرور يقع في الجمال والخلق جميعاً فيستحب إزالة الغرور في الجمال بالنظر وفي الخلق بلوصف والاستيصال . ولا يستوصف في أخلاقها وجمالها إلا من هو بصير صادق خبير بالظاهر والباطن لا يميل اليها فيفرط في الثناء . ولا يحسدها فيقتصر وقل من يصدق فيه بل الخداع والاعراء أغلب والاحتياط فيه مهم *

(الرابعة) أن تكون خفيفة المهر فقد نهى عن المغالاة في المهر وتزوج بعض الصحابة على نواة من ذهب يقال قيمتها خمسة دراهم . وتزوج سعيد ابن المسيب ابنته من أبي هريرة رضى الله عنه على درهمين ثم حملها هو اليه

ليلا فأدخلها من الباب ثم انصرف ثم جاءها بعد سبعة أيام فسلم عليها . وفي خبر : من بركة المرأة سرعة تزويجها وسرعة رحمتها أى الولادة ويسر مهرها وكما تنكره المغالاة فى المهر من جهة المرأة فيسكره السؤال عن مالها من جهة الرجل ولا ينبغي أن ينكح طمعا فى المال . وإذا أهدى اليهم فلا ينبغي أن يهدى ليضطروهم الى المقابلة بأكثر منه وكذلك إذا أهدوا اليه فنية طلب الزيادة نية فاسدة وداخل فى قوله تعالى (وَلَا تَمُنُّنَ تَسْتَكْثِرِينَ) أى تعطى لتطلب أكثر *

(الخامسة) أن تكون المرأة ولوداً فان عرفت بالعقر فليمتنع عن تزويجها
 (السادسة) أن تكون بكرأ قال عليه الصلاة والسلام لجابر وقد نكح ثيبا (هَلَّا بَكَرًا تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ) *

(السابعة) أن تكون نسيبة أعنى أن تكون من أهل بيت الدين والصلاح فانها ستربى بناتها وبنيتها فاذا لم تكن مؤدبة لم تحسن التأديب والترية . وفي خبر (تَخَيَّرُوا لِنُطْفِكُمْ فَإِنَّ الْعِرْقَ نَزَاعٌ) *

(الثامنة) أن لا تكون من القرابة القريبة فان ذلك يقلل الشهوة . فهذه هى الخصال المرغبة فى النساء *

(ويجب) على الولي أيضا أن يراعى خصال الزوج ولينظر الكريمة فلا يزوجه ممن ساء خلقه أو خلقه أو ضعف دينه أو قصر عن القيام بحقها أو كان لا يكافئها فى نسبها ومهما زوج ابنته ظلما أو فاسقا أو مبتدعا أو شارب خمر فقد جنى على دينه وتعرض لاسخط الله لما قطع من حق الرحم

وسوء الاختيار قال رجل للحسن : قد خطب ابنتي جماعة فممن أزوجها قال
 ممن يتقى الله فان أحبها أكرمها . وان أبغضها لم يظلمها *

﴿ آداب المعاشرة بعد العقد الى الفراق ﴾

(والنظر فيما على الزوج والزوجة)

(أما الزوج) فعليه مراعاة الاعتدال والأدب في اثني عشر أمراً في
 الوليمة ، والمعاشرة ، والدعابة ، والسياسة ، والغيرة ، والنفقة ، والتعليم ،
 والقسم ، والتأديب في النشوز ، والوقاع ، والولادة ، والمفارقة بالطلاق *
 (الأدب الأول الوليمة) وهي مستحبة قال أنس رضي الله عنه رأى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم على عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أثر
 صفرة فقال ما هذا فقال تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب فقال بارك
 الله لك أو لم ولو بشاة . وأولم رسول الله صلى الله عليه وسلم على صفية بتمر
 وسويق . وتستحب تهنئته فيقول من دخل على الزوج بارك الله لك وبارك
 عليك وجمع بينكما في خير . ويستحب إظهار النكاح قال عليه السلام (فصل
 ما بين الحلال والحرام الدف والصوت) *

(الأدب الثاني حسن الخلق معهن) واحتمال الأذى منهن ترجماع عليهن
 قال تعالى (وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ) وقال في تعظيم حقهن (وَأَخْذَنْ مِنْكُمْ
 مِيثَاقًا غَلِيظًا) وقال (وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ) قيل هي المرأة . وليس حسن
 الخلق معها كف الأذى عنها بل احتمال الأذى منها والحلم عند طيشها وغضبها
 اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كانت أزواجه تراجعنه الكلام

وتهجره الواحدة منهن يوماً الى الليل *

(الثالث) أن يزيد على احتمال الاذى بالمداعبة والمزح والملاعبة فهي التي تطيب قلوب النساء وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمزح معهن وينزل الى درجات عقولهن في الأعمال والأخلاق . وأرى عائشة لعب الحدشة بالمسجد واستوقفته طويلاً وهو يقول لها حسبك . وقال صلى الله عليه وسلم (خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي) . وقال عمر رضي الله عنه : ينبغى للرجل أن يكون مع أهله مثل الصبي . وقال صلى الله عليه وسلم لجابر : (هَلَا بَكَرًا تَلَا عِبُّهَا وَتَلَا عِبُّكَ) . ووصفت اعرابية زوجها وقد مات فقالت والله لقد كان ضحوكاً إذا ولج . سكتنا إذا خرج . آكلا ما وجد . غير سائل عما فقد *

(الرابع) أن لا ينبسط في الدعابة وحسن الخلق والموافقة باتباع هواها الى حدّ يفسد خلقها ويسقط بالكلية هيئته عندها بل يراعى الاعتدال فيه فلا يدع الهية والانتباض مهما رأى منكراً ولا يفتح باب المساعدة على المنكرات البتة بل مهما رأى ما يخالف الشرع والمروءة تنمر وامتعض . فبالعدل قامت السموات والأرض فكل ما جاوز حده انعكس على ضده فينبغى أن يسلك سبيل الاقتصاد في المخالفة والموافقة وتبوع الحق في جميع ذلك ليسلم من شرهن فإن الغالب عليهن سوء الخلق ولا يعتدل ذلك منهن إلاّ بنوع لطف ممزوج بسياسة . وعليه أن ينظر إلى أخلاقها أولاً بالتجربة ثم يعاملها بما يصلحها كما يقتضيه حالها *

(الخامس) الاعتدال في الغيرة وهو أن لا يتغافل عن مبادئ الأمور التي تخشى غوائلها ولا يبالغ في إساءة الظن والتعنّت وتجنس البواطن فقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تتبع عورات النساء وفي رواية إن تبغت النساء . ولما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفره قال قبل دخول المدينة (لا تطرقوا النساء ليلاً) فخالفه رجلان فسبقا فرأى كل واحد في منزله ما يكره . وفي الحديث : أن من الغيرة غيرة يبغضها الله عز وجل وهي غيرة الرجل على أهله من غير ريبة لأن ذلك من سوء الظن الذي نهيناعنه وأما الغيرة في محلها فلا بد منها وهي محمودة وذلك في الريبة . وكان قد أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم للنساء في حضور المسجد سيما في العيدين فالخروج للمسجد مباح للمرأة العفيفة برضاء زوجها ولكن القعود أسلم . وينبغي أن لا تخرج إلا لمهمّ فإن الخروج للنظارات والأمر التي ليست مهمة تقدح في المروءة وربما تفضي إلى الفساد فإذا خرجت فينبغي أن تغض بصرها عن الرجال . ولنا نقول أن وجه الرجل في حقها عورة كوجه المرأة في حقه بل هو كوجه الصبيّ الأمد في حق الرجل فيحرم النظر عند خوف الفتنة فقط فإن لم تكن فتنة فلا إذ لم يزل الرجال على ممرّ الزمان مكشوفى الوجوه والنساء يخرجن متنقيات ولو كان وجوه الرجال عورة في حق النساء لأمروا بالتمقيب أو منعن من الخروج إلا لضرورة * .

(السادس) الاعتدال في النفقة فلا ينبغي أن يقتر عليهن في الانفاق ولا ينبغي أن يسرف بل يقتصد قال تعالى (كلوا واشربوا ولا تسرفوا)

قال ابن سيرين يستحب للرجل أن يعمل لأهله في كل جمعة حلاوة .
وينبغي أن يأمرها بالتصدق ببقايا الطعام وما يفسد لو ترك فهذا أقل درجات
الخير . وللرأة أن تفعل ذلك بحكم الحال من غير تصريح إذن من الزوج
ولا ينبغي أن يستأثر عن أهله بما كول طيب فلا يطعمهم منه فان ذلك مما
يوغر الصدور ويبعد عن المعاشرة بالمعروف . ولا ينبغي أن يصف عنهم
طعاما ليس يريد إطعامهم اياه . واذا أكل فيقعد العيال كلهم على مائدته .
وأهم ما يجب عليه مراعاته في الانفاق أن يطعمها من الحلال ولا يدخل
مداخل سوء لأجلها فان ذلك جناية عليها لامرعاة لها *

(السابع) أن يتعلم المتزوج من علم الحيض وأحكامه ما يحترز به
الاحتراز الواجب ويعلم زوجته أحكام الصلاة ويخوفها من الله ان
تساهت في أمر الدين فان كان الرجل قائما بتعليمها فليس لها الخروج
لسؤال العلماء . وان قصر علم الرجل ولكن ناب عنها في السؤال فأخبرها
بجواب المفتي فليس لها الخروج . فان لم يكن ذلك فلها الخروج للسؤال
بل عليها ذلك ويعصى الرجل بمنعها *

(الثامن) اذا كان له نسوة فينبغي أن يعدل بينهن ولا يميل الى بعضهن
فان خرج الى سفر وأراد استصحاب واحدة أفرع بينهن . فان ظم امرأة
بليتها قضي لها فان القضاء واجب عليه . وانما عليه العدل في العطاء والمبيت
وأما في الحب والوقاع فذلك لا يدخل تحت الاختيار . وكان صلى الله عليه
وسلم يطاق به محمولا في مرضه في كل يوم وكل ليلة فيبيت عند كل واحدة

منهن . ومهما وهبت واحدة ليلتها لصاحبته ثبت الحق لها *

(التاسع) التأديب في النشوز ومهما وقع بينهما خصام ولم يلتئم أمرهما فان كان من جانبها جميعاً أو من الرجل فلا تسلط الزوجة على زوجها ولا يقدر على اصلاحها فلا بد من حكيم أحدهما من أهله والآخر من أهلها لينظرا بينهما ويصلحا أمرهما (إن يريد إصلاحاً يُوقِقِ اللهُ بَيْنَهُمَا) وأما اذا كان النشوز من المرأة خاصة فالرجال قوامون على النساء فله أن يؤدبها ويحملها على الطاعة قهراً ولكن ينبغي أن يتدرج في تأديبها وهو أن يقدم أولاً الوعظ والتحذير والتخويف فان لم ينجع ولأها ظهره في المضجع أو انفرد عنها بالفراش وهجرها وهو في البيت معها من ليلة الى ثلاث ليال فان لم ينجع ذلك فيها ضربها ضرباً غير مبرح ولا يضرب وجهها فذلك منهي عنه *

(العاشر في آداب الجماع) يستحب أن يقدم عليه الحديث والمؤانسة وأن يغطي رأسه ويفضص صوته ثم اذا قضى وطره فليتمهل على أهله حتى تقضى هي أيضاً نهمتها ولا يأتيتها في المحيض حتى تطهر . وله أن يستمتع بجميع بدن الحائض ولا يأتيتها في غير المأني إذ حرم غشيان الحائض لأجل الأذى والأذى في غير المأني دائم فهو أشد تحريماً من اتیان الحائض . وقوله تعالى (فَأَتُوا حَرَثَكُمْ أَنِّي سِتَّمْتُمْ) أي في أي وقت سِتَّمْتُمْ . وله أن يستمنى بيديها وأن يستمتع بما تحت الأزار بما يشتهي سوى الوقاع ، وله أن يوا كل الحائض ويخالطها في المضاجعة وغيرها ومن الآداب أن لا يعزل فما من نسمة قدر الله كونها الا وهي كائنة . فان عزل فمن العلماء من أباحه ومنهم من أحله

برضاها وحرّمه بدون رضاها لثلاثيؤذيتها والصحيح الأول وفي الصحيحين
 عن جابر رضي الله عنه أنه قال كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه
 وسلم والقرآن ينزل . وفي لفظ آخر كنا نعزل فبلغ ذلك نبي الله صلى الله
 عليه وسلم فلم ينهنا . وقد يبعث على العزل استبقاء جمال المرأة وسمتها لدوام
 التمتع واستبقاء حياتها خوفا من خطر الطلاق أو الخوف من كثرة الحرج
 بسبب كثرة الأولاد والاحتراز من الحاجة إلى التعب في الكسب ودخول
 مداخل السوء فان قلّة الحرج معين على الدين *

(الحادى عشر فى آداب الولادة) وهى خمسة (الأول) أن لا يكثر
 فرحه بالدكر وحزنه بالأنتى فانه لا يدرى الخير له فى أيهما . فكم من صاحب
 ابن يتمنى أن لا يكون له أو يتمنى أن تكون بنتا بل الثواب فيهن أكثر قال
 أنس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (مَنْ كَانَتْ لَهُ ابْنَتَانِ أَوْ أُخْتَانِ
 فَأَحْسَنَ إِلَيْهِمَا مَا صَحِبْتَاهُ كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَبَايِنِ) *

(الثانى) أن يؤذن فى أذن المولود حين ولادته (الثالث) أن يسميه
 اسما حسنا . ومن كان له اسم مكروه يستحب تبديله (الرابع) العقيقة
 عن الذكر بشاتين وعن الأنثى بشاة وأن يصدق بوزن شعره ذهبا أو فضة *
 (الخامس) أن يحنكه بتمر أو حلاوة روى ذلك من فعله صلى الله
 عليه وسلم *

(الثانى عشر فى الطلاق) وهو أبغض المباحات الى الله تعالى . وانما
 يكون مباحا اذا لم يكن فيه إيذاء بالباطل . ومهما طلقها فقد آذاها ولا يباح

ايداء الغير الا بجناية من جانبها أو بضرورة من جانبه قال تعالى (فَإِنْ
 أَطَعَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِمْ سَبِيلاً) أى لا تطلبوا حيلة للفراق . وان كرهها أبوه
 لا لغرض فاسد فليطلقها براً به . ومهما آذت زوجها وبذت على أهله فهي
 جانية وكذلك مهما كانت سيئة الخلق أو فاسدة الدين . وان كان الأذى
 من الزوج فلها أن تفتدى ببذل مال . ويكره للرجل أن يأخذ منها أكثر
 مما أعطى فان ذلك اجحاف بها وتحامل عليها وتجارة على البضع . قال تعالى
 (لَأُجْنَحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ) فردّ ما أخذته فما دونه لائق بالفداء .
 فان سألت الطلاق بغير ما بأس فهي آئمة . ثم ليراع الزوج فى الطلاق أربعة
 أمور (الأول) أن يطلقها فى طهر لم يجامعها فيه فان الطلاق فى الحيض
 أو الطهر الذى جامع فيه بدعى حرام وان كان واقعاً لما فيه من تطويل العدة
 عليها فان فعل ذلك فليراجعها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء
 طلقها وان شاء أمسكها (الثانى) أن يقتصر على طلقة واحدة لأنها تفيد
 المقصود ويستفيد بها الرجعة ان ندم فى العدة . واذا طلق ثلاثاً ربما ندم
 فيحتاج الى أن يتزوجها محلل والى الصبر مدة وعقد المحلل منهي عنه
 ويكون هو الساعى فيه (الثالث) أن يتلطف فى التعلل بتطليقها من غير
 تعنيف واستخفاف وتطيب قلبها بهدية على سبيل الامتاع والجبر لما جمعها به
 من أذى الفراق قال تعالى (وَمَتَّعُوهُنَّ) وجه الحسن بن على رضى الله
 عنهما بعض أصحابه لطلاق امرأتين من نساته وقال قل لهما اعتداً وأمره
 أن يدفع الى كل واحدة عشرة آلاف درهم (الرابع) أن لا يفشى

سرّها لا في الطلاق ولا عند النكاح فقد ورد في إفشاء سرّ النساء
وعيد عظيم *

* حقوق الزوج على الزوجة *

على الزوجة طاعة الزوج في كل ماطلب منها مما لا معصية فيه . وقد
ورد في تعظيم حق الزوج عليها أخبار كثيرة قال صلى الله عليه وسلم (أَيُّمَا
امرأة ماتت وزوجها عنها راضٍ دَخَلَتْ الْجَنَّةَ) وقال صلى الله عليه وسلم
(إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا وَصَامَتْ شَهْرَهَا وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا وَأَطَاعَتْ
زَوْجَهَا دَخَلَتْ جَنَّةَ رَبِّهَا) قال ابن عباس أتت امرأة من خثعم الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالت إني امرأة أتم وأريد أن أتزوج فماحق الزوج
قال (إِنَّ مِنْ حَقِّ الزَّوْجِ عَلَى الزَّوْجَةِ إِذَا أَرَادَهَا فَرَاوَدَهَا عَنْ نَفْسِهَا
وَهِيَ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرٍ لَا تَمْنَعُهُ) ومن حقه أن لا تعطى شيئاً من بيته إلا باذنه
فان فعلت ذلك كان الوزر عليها والأجر له . ومن حقه أن لا تصوم تطوعاً
إلا باذنه فان فعلت ذلك جاءت وعطشت ولم يتقبل منها وان خرجت
من بيته بغير اذنه لعنتها الملائكة حتى ترجع الى بيته أو تتوب : فحقوق
الزوج على الزوجة كثيرة وأهمها أمران أحدهما الصيانة والستر والآخر
ترك المطالبة مما وراء الحاجة والتعفف عن كسبه إذا كان حراماً . ومن حقه
على الوالدين تعليمها حسن المعاشرة وآداب العشرة مع الزوج كما روى
ان أسماء بنت خازمة الفزاري قالت لابنته عند التزوج (انك خرجت من
العش الذي فيه درجت فصرت الى فراش لا تعرفيه . وقرين لا تألفيه .

فكوني له أرضاً يكن لك سماء . وكوني له مهاداً . يكن لك عماداً . وكوني له أمة يكن لك عبداً . لاتلحنى به فيقلاك . ولا تباعدى عنه فينساك . ان دنا منك فاقربى منه . وان نأى فابعدى عنه . واحفظى أنفه وسمعه وعينه فلا يشمن منك الا طيباً ولا يسمع الا حسناً ولا ينظر الا جميلاً) فالقول الجامع فى آداب المرأة من غير تطويل أن تكون قاعدة فى قعر بيتها . لازمة لمفرزها . لا يكثر صعودها واطلاعها . قليلة الكلام لجيرانها . لاتدخل عليهم الا فى حال يوجب الدخول . تحفظ بعلها فى غيبته وحضرتها . وتطلب مسرته فى جميع أمورها . ولا تخونه فى نفسها وماله . ولا تخرج من بيتها إلا باذنه . فان خرجت باذنه فمخفية فى هيئة رثة تطلب المواضع الخالية دون الشوارع والأسواق . محترزة من أن يسمع غريب صوتها أو يعرفها بشخصها لا تعرف الى صديق بعلها فى حاجاتها بل تنكر على من تظن أنه يعرفها أو تعرفه . همها صلاح شأنها وتديير بيتها . مقبلة على صلاتها وصيامها . واذا استأذن صديق بعلها على الباب وليس البعل حاضرا لم تستفهم ولم تعاوده فى الكلام غيرة على نفسها وبعلها . وتكون قاعة من زوجها بما رزق الله . وتقدم حقه على حق نفسها وحق سائر أقاربها . متظفة فى نفسها . مستعدة فى الاحوال كلها للتمتع بها ان شاء . مشفقة على أولادها . حافظة للسر عليهم . قصيرة اللسان عن سب الأولاد ومراجعة الأزواج (ومن آدابها) أن لاتتفاخر على الزوج بجمالها ولا تزدرى زوجها لقبحه (ومن آدابها) ملازمة الصلاح والانتباض فى غيبة زوجها والرجوع الى اللعب والانبساط وأسباب

اللذة في حضور زوجها (ومما يجب عليها) من حقوق النكاح اذا مات عنها زوجها أن لا تحدد عليه أكثر من أربعة أشهر وعشر وتتجنب الطيب والزينة في هذه المدة وقال صلى الله عليه وسلم (لا يجلي لامرأة تُؤمن بالله واليوم الآخر أن تحدد على ميت أكثر من ثلاثة أيام إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً) ويلزمها لزوم مسكن النكاح الى آخر العدة وليس لها الانتقال الى أهلها ولا الخروج إلا لضرورة (ومن آدابها) أن تقوم بكل خدمة في الدار تقدر عليها كما كان عليه نساء الصحابة رضی الله عنهم أجمعين *

كتاب آداب الكسب والمعاش

* فضل الكسب والحث عليه *

أما من الكتاب فقوله تعالى (وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا) فذكره في معرض الامتنان وقال تعالى (وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ قَلِيلًا مَا تَشْكُرُونَ) فجعلها ربك نعمة وطلب الشكر عليها وقال تعالى (فَانثِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ) وأما الأخبار فمنها قوله صلى الله عليه وسلم (لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَحْتَطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا أَعْطَاهُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَيَسْأَلُهُ أَعْطَاءُ أَوْ مَنَعَهُ) وكان صلى الله عليه وسلم جالساً مع أصحابه ذات يوم فنظروا الى شاب ذي جلد وقوة وقد بكر يسعى فقالوا ويح هذا لو كان شبابه وجلده في سبيل الله تعالى فقال صلى الله عليه

وسلم (لَا تَقُولُوا هَذَا فَإِنَّهُ إِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى وَدِهِ صِغَارًا فَهُوَ فِي سَبِيلِ
 اللَّهِ وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى أَبُوَيْنِ شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
 وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ يُعَفُّهَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَإِنْ كَانَ خَرَجَ
 يَسْعَى رِيَاءً وَمُفَاخَرَةً فَهُوَ فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ) وقيل يارسول الله أى الكسب
 أطيب قال (عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ) وقال صلى الله عليه وسلم
 (خَيْرُ الْكَسْبِ كَسْبُ الْعَامِلِ إِذَا نَصَحَ) أى بأن أتقن وتجنب الغش وقام بحق
 الصنعة . وقال عمر رضى الله عنه لا يقعد أحدكم عن طلب الرزق ويقول
 اللهم ارزقني فقد علمتم أن السماء لا تمطر ذهباً ولا فضة . وقال ابن مسعود
 رضى الله عنه انى لا أكره أن أرى الرجل فارغاً لا فى أمر دنياه ولا فى أمر
 آخرته . وقيل لأحمد بن حنبل رضى الله عنه ما تقول فيمن جلس فى بيته
 أو مسجده وقال لا أعمل شيئاً حتى يأتيني رزقى فقال أحمد هذا رجل
 جهل العلم أما سمع قول النبى صلى الله عليه وسلم (إن الله جعل رزقى تحت
 ظِلِّ رُحْمِي) وقوله عليه السلام حين ذكر الطير فقال (تَعْدُوا إِخْصَاءً وَتُرُوحُ
 بِطَانًا) فذكر أنها تغدوا فى طلب الرزق . وكان أصحاب رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يتجرون فى البر والبحر ويعملون فى نخلهم . والقدوة بهم .
 ومن ليس له مال موروث فلا ينجيه من ذلك إلا الكسب والتجارة . نعم
 ترك الكسب أفضل لعالم مشغول بتربية علم الظاهر مما ينتفع الناس به فى
 دينهم كالمفتى - أى الفقيه - والمفسر والمحدث وأمثالهم أو رجل مشغول
 بمصالح المسلمين كالسلطان والقاضى والشاهد فهؤلاء اذا كانوا يكفون من

الاموال المرصدة للمصالح أو الأوقاف المسبلة على الفقراء أو العلماء . فاقبالهم على ما هم فيه أفضل من اشتغالهم بالكسب . ولهذا أشار الصحابة على أبي بكر رضى الله عنهم بترك التجارة لما ولى الخلافة إذ كان ذلك يشغله عن المصالح وكان يأخذ كفايته من مال المصالح ورأى ذلك أولى ثم لما توفى أوصى برده الى بيت المال ولكنه رآه في الابتداء أولى *

✽ بيان العدل واجتناب الظلم في المعاملة ✽

إعلم أن المعاملة قد تجرى على وجه يشتمل على ظلم يتعرض به المعامل لسخط الله تعالى . وهذا الظلم يُعنى به ما استضرَّ به الغير وهو منقسم الى ما يعم ضرره والى ما يخص المعامل *

✽ القسم الأول فيما يعم ضرره -- وهو أنواع ✽

(الأول الاحتكار) فادّخار بائع الطعامه ينتظر به غلاء الأسعار هو ظلم عام صاحبه مذموم فى الشرع . وذلك فى وقت قلة الأتعة وحاجة الناس اليه حتى يكون فى تأخير بيعه ضررًا أما اذا اتسعت الأتعة وكثرت واستغنى الناس عنها ولم يرغبوا فيها الا بقية قليلة فانتظر صاحب الطعام ذلك ولم ينتظر قحطا فليس فى هذا اضرار وأما اذا كان الزمان زمان قحط كان فى ادخاره اضرار فلا ريب فى تحريمه *

ومع عدم الضرر لا يخلو احتكار الأتوات عن كراهية فانه ينتظر مبادئ الضرر وهو ارتفاع الأسعار . وانتظار مبادئ الضرر محذور

كانتظار عين الضرار ولكنه دونه . وانتظار عين الضرار أيضاً هو دون
الاضرار فبقدر درجات الاضرار تتفاوت درجات الكراهية والتحريم *
(الثاني) ترويح الزيف من الدراهم في أثناء النقد فهو ظلم اذ يستضربه
المعامل ان لم يعرف وان عرف فسيروجه على غيره فيتردد في الأيدي
ويعم الضرر ويتسع الفساد ويكون وزر الكل ووباله راجعا اليه لانه هو
الذي فتح هذا الباب قال بعضهم انفاق درهم زيف اشد من سرقة مائة
درهم لأن السرقة معصية واحدة وقد تمت وانقطعت ومعصية انفاق الزيف
قد يكون عليه وزرها بعد موته الى مائة سنة أو مائتي سنة الى أن يفنى ذلك
الدراهم . ويكون عليه ما فسد من نقص أموال الناس وطوبى لمن اذا مات
مات معه ذنوبه والويل الطويل لمن يموت وتبقى ذنوبه مائة سنة أو أكثر
يعذب بها في قبره ويسأل عنها الى آخر انقراضها قال تعالى (وَنَكْتُبُ
مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ) أى نكتب أيضا ما أخروه من آثار أعمالهم كما نكتب
ما قدّموه . وفي مثله قوله تعالى (يُنَبِّأُ الْإِنْسَانَ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ) وإنما
آخر آثار أعماله من سنة سيئة عمل بها غيره . وفي الزيف أمور ، منها أنه اذا
رد عليه شيء منه فينبغي أن يطرحه في بئر بحيث لا تمتد اليه اليد وإياه أن
يروجه في بيع آخر فان أفسده بحيث لا يمكن التعامل جاز ، ومنها أنه يجب
على التاجر تعلم النقد لئلا يسلم الى أحد زيفا وهو لا يدري فيكون آثما بتقصيره
في تعلم ذلك العلم . فكل عمل علم به يتم نصح المسلمين فيجب تحصيله
ومنها أنه ان كان في ماله قطعة نقرتها ناقصة عن نقد البلد فعليه أن يخبرها

معامله وأن لا يعامل بها إلا من لا يستحل الترويج في جملة النقد بطريق التليس فأما من يستحل ذلك فتسليمه اليه تسليط له على الفساد فهو كبيع العنب ممن يعلم أنه يتخذه خمرًا وذلك محظور واعانة على الشر ومشاركة فيه. وسلك طريق الحق بمثال هذا في التجارة أشد من المواظبة على نوافل العبادات والتخلي لها *

* القسم الثاني ما يخص ضرره المعامل *

فكل ما يستضر به المعامل فهو ظلم وانما العدل بأن لا يضر بأخيه المسلم والضابط الكلى فيه أن لا يجب لأخيه إلا ما يجب لنفسه . فكل ما عومل به وشق عليه وثقل على قلبه فينبغي أن لا يعامل غيره به بل ينبغي أن يستوى عنده درهمه ودرهم غيره . هذه جملة . وأما تفصيله ففي أربعة أمور *
 (الأول) أن لا يثني على السلعة بما ليس فيها لأنه كذب فان قبل المشتري ذلك فهو تليس وظلم وان لم يقبل فهو كذب واسقاط مروءة وأما الثناء على السلعة بذكر القدر الموجود فيها من غير مبالغة واطناب فلا بأس به . ولا ينبغي أن يحلف عليها البتة فانه ان كان كاذبا فقد جاء باليمين الغموس وهي من الكبائر وان كان صادقا فقد جعل الله تعالى عرضة لأيمانه وقد أساء فيه إذ الدنيا أخس من أن يقصد ترويجها بذكر اسم الله من غير ضرورة . وفي الخبر (وَيَلُ لِّلتَّاجِرِ مِنْ بَيْلِ وَاللّهِ وَلَا وَاللّهِ وَوَيْلٌ لِّلصَّانِعِ مِنْ غَدٍ وَبَعْدَ غَدٍ) وفي الخبر (اليمين الكاذبة منقعة للسلعة منقعة للكسب) (الثاني) أن يظهر جميع غيوب المبيع خفيها وجليها

ولا يكتُم منها شيئاً فذلك واجب فان أخفاه كان ظلماً غاشياً والغش حرام .
وكان تاركاً للنصح في المعاملة والنصح واجب . ومهما أظهر أحسن وجهي
الثوب وأخفي الثاني كان غاشياً . وكذلك إذا عرض الثياب في المواضع
المظلمة . وكذلك إذا عرض أحسن فردي الخلف أو النعل وأمثاله . ويدل
على تحريم الغش ما روى أنه مرّ عليه السلام برجل يبيع طعاماً فأعجبه فأدخل
يده فرأى بلا فقال ما هذا قال أصابته السماء فقال (فهِلَّا جَعَلْتَهُ فَوْقَ
الطَّعَامِ حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ مَنْ غَشَّنا فَلَيْسَ مِنَّا) ويدل على وجوب النصح
بإظهار العيوب ما روى أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بايع جريراً على
الإسلام ذهب لينصرف ف جذب ثوبه واشترط عليه النصح لكل مسلم
فكان جرير إذا قام إلى السلعة يبيعها بصّر عيوبها ثم خيره وقال ان شئت
فخذ وان شئت فترك فقيل له انك اذا فعلت مثل هذا لم ينفذ لك بيع فقال
إنا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على النصح لكل مسلم (وكان)
واثلة بن الأسقع واقفا فباع رجل ناقه له بثلاثمائة درهم ففعل واثلة وقد
ذهب الرجل بالناقة فسعى وراءه وجعل يصيح به يا هذا اشتريتها للحم أو
للظهر فقال بل للظهر فقال ان بخفها نقبا قد رأيتك وأنها لا تتابع السير
فعاد فردها فنقصها البائع مائة درهم وقال لو اثلة رحمك الله أفسدت على
بيعي فقال إنا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على النصح لكل مسلم
وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (لا يَحِلُّ لِأَحَدٍ يَبِيعُ بَيْعاً
إِلَّا أَنْ يُبَيِّنَ آفَتَهُ وَلَا يَحِلُّ لِمَنْ يَعْلَمُ ذَلِكَ إِلَّا تَبَيَّنَتْهُ) فقد فهموا من النصح

أن لا يرضي لأخيه الا ما يرضاه لنفسه ولم يعتقدوا أن ذلك من الفضائل
وزيادة المقامات بل اعتقدوا أنه من شروط الاسلام الداخلة تحت بيعتهم.
وهذا الأمر وان كان يشق على النفس الا أنه يتيسر على العبد باعتقاد أمرين
أحدهما أن تليسه العيوب وتروى بجه السلع لا يزيد في رزقه بل يحقه ويذهب
ببركته . وقد يهلك الله ما يجمعه من التليسات دفعة واحدة فقد حكى أن
واحداً كان له بقرة يحملها ويخلط بلبنها الماء ويبيع فجاء سيل ففرق البقرة
فقال بعض أولاده ان تلك المياه المتفرقة التي صبينها في اللبن اجتمعت دفعة
واحدة وأخذت البقرة كيف وقد قال صلى الله عليه وسلم (البئعان إذا
صدقا ونصحا بُورك لهما في بيعهما وإذا كتما وكذبا نُزعت بركة بيعهما)
وفي الحديث (يد الله على الشريكين ما لم يتخاونا فإذا تخاونا رفع يدهُ عنهما)
فاذا لا يزيد مال من خيانة كما لا ينقص من صدقة . والمعنى الثاني الذي لا بد من
اعتقاده ليم له النصح ويتيسر عليه أن يعلم أن ربح الآخرة وغناها خير من
ربح الدنيا وان فوائد أموال الدنيا تنقضى بانقضاء العمر وتبقى مظالمها
وأوزارها فكيف يستخير العاقل أن يستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير
والخير كله في سلامة الدين وفي الحديث (ما آمن بالقرآن من استحلَّ
محارمهُ) ومن علم أن هذه الأمور قاذحة في إيمانه وأن إيمانه رأس ماله
في تجارته في الآخرة لم يضع رأس ماله المعد اعمر لا آخر له بسبب ربح ينتفع
به أياما معدودة . وعن بعض التابعين أنه قال لو دخلت الجامع وهو غاص
بأهله وقيل لي من خير هؤلاء ومن شرهم لقلت خيرهم أنصحهم وشرهم

أغشهم لهم . والغش حرام في البيوع والصنائع جميعاً . ولا ينبغي أن يتهاون الصانع بعمله على وجه لو عامله به غيره لما ارتضاه لنفسه بل ينبغي أن يحسن الصنعة ويحكمها ثم يبين عيوبها ان كان فيها عيب فبذلك يتخلص وسأل رجل حذائي ابن سالم فقال كيف لي أن أسلم في بيع النعال فقال . أجعل الوجهين سواء . ولا تفضل اليمنى على الأخرى . وجود الحشو . وليكن شيئاً واحداً تماماً ، وقارب بين الخرز . ولا تطبق احدى النعلين على الأخرى * ومن ذلك ما سئل عنه أحمد بن حنبل رحمه الله من الرفو بحيث لا يتبين قال لا يجوز لمن يبيعه أن يخفيه وإنما يحل للرفاء اذا علم أنه يظهره أو أنه لا يريد له للبيع (فان قلت) فلا تتم المعاملة مهما وجب على الانسان أن يذكر عيوب المبيع فأقول ليس كذلك إذ شرط التاجر أن لا يشتري للبيع الا الجيد الذي يرتضيه لنفسه لو أمسكه ولا يحتاج الى تلبيس فمن تعود هذا لم يشتر المعيب فان وقع في يده معيب نادراً فليذكره وليتقن بقيمته .

باع ابن سيرين شاة فقال للمشتري أبرا اليك من عيب فيها أنها تقلب العلف برجلها فهكذا كانت سيرة أهل الدين (الثالث) أن لا يكتم في المعيار وذلك بتعديل الميزان والاحتياط فيه وفي الكيل فينبغي أن يكيل كما يكتال قال الله تعالى (وَيَلِّ لِلْمُطَفِّفِينَ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ) ولا يخلص من هذا إلا بأن يرجح اذا أعطى وينقص اذا أخذ إذ العدل الحقيقي قلما يتصور فليستظهر بظهور الزيادة والنقصان فان من استقصى حقه بكامله يوشك أن يتعداه . وكان

بعضهم يقول لا أشتري الويل من الله بحبة . وكل من خلط بالطعام تراباً أو غيره ثم كاله فهو من المطففين في الكيل . وكل قصاب وزن مع اللحم عظماً لم تجر العادة بمثله فهو من المطففين في الوزن . وقس على هذا سائر التقديرات حتى في الذرع الذي يتعاطاه البزاز فإنه إذا اشتري أرسل الثوب في وقت الذرع ولم يمهده مداً . وإذا باعه مهده في الذرع يظهر تفاوتاً في القدر . فكل ذلك من التطفيف المعرض صاحبه للويل (الرابع) أن يصدق في سعر الوقت ولا يخفى منه شيئاً فقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تلقي الركبان ونهى عن النجش أما تلقي الركبان فهو أن يستقبل الرفقة ويتلقى المتاع ويكذب في سعر البلد فقد قال صلى الله عليه وسلم (لا تتلقوا الركبان) ومن تلقاها فصاحب السلعة بالخيار بعد أن يقدم السوق (ونهى أيضاً) أن يبيع حاضر لباد وهو أن يقدم البدوى البلد ومعه قوت يريد أن يتسارع الى بيعه فيقول له الحضري أتركه عندي حتى أغالى في ثمنه وأتظن ارتفاع سعره (ونهى أيضاً) عن النجش وهو أن يتقدم الى البائع بين يدي الراغب المشتري ويطلب السلعة بزيادة وهو لا يريد لها وإنما يريد تحريك رغبة المشتري فيها . فهذه المناهي تدل على أنه لا يجوز أن يلبس على البائع والمشتري في سعر الوقت ويكتم منه أمراً لو علمه لما أقدم على العقد ففعل هذا من العش الحرام المضاد للنصح الواجب . ومن ذلك أنه ليس له أن يعتم فرصة ويتهمز غفلة صاحب المتاع ويخفى من البائع غلاء السعر أو من المشتري تراجع الأسعار فان فعل ذلك كان ظالماً تاركاً للعدل

والنصح للمسلمين . ومهما باع مراوحة بأن يقول بعث بما قام على أو بما اشتريته فعليه أن يصدق ثم يجب عليه أن يخبر بما حدث بعد العقد من عيب أو نقصان *

✽ الاحسان في المعاملة ✽

قد أمر الله تعالى بالعدل والاحسان جميعا والعدل سبب النجاة فقط وهو يجرى من التجارة مجرى سلامة رأس المال. والاحسان سبب الفوز ونيل السعادة وهو يجرى من التجارة مجرى الربح ولا يعد من العقلاء من قنع في معاملات الدنيا برأس ماله فكذا في معاملات الآخرة . ولا ينبغي للمتدين أن يقتصر على العدل واجتناب الظلم ويدع أبواب الاحسان وقد قال الله تعالى (وأحسن كما أحسن الله إليك) وقال عز وجل (إن الله يأمر بالعدل والإحسان) وقال سبحانه (إن رحمة الله قريب من المحسنين) وينال المعامل رتبة الاحسان بواحد من ستة أمور (الأول) في المغالبة فينبغي أن لا يغبن صاحبه بما لا يتغابن به في العادة فأما أصل المغالبة فمأذون فيه لان البيع للربح ولا يمكن ذلك الا بغبن تام ولكن يراعى فيه التقريب ومن قنع بربح قليل كثرت معاملاته واستفاد من تكررها ربما كثيرا وبه تظهر البركة (الثاني) في احتمال الغبن والمشتري ان اشترى طعاماً من ضعيف أو شيئاً من فقير فلا بأس أن يحتمل الغبن ويتساهل ويكون به محسناً وداخلاً في قوله عليه السلام (رَحِمَ اللهُ سَهْلَ الْبَيْعِ وَسَهْلَ الشَّرَاءِ) وأما احتمال الغبن من الغنى فليس محموداً بل هو تضييع مال من غير أجر

ولا حمد وكان كثير من السلف يستقصون في الشراء ويهبون مع ذلك
الجزيل من المال فقيل لبعضهم في ذلك فقال ان الواهب يعطى فضله وان
المغبون يغبن عقله (الثالث) في استيفاء الثمن وسائر الديون والاحسان
فيه مرة بالمساحة وحط البعض ومرة بالامهال والتأخير ومرة بالمساهلة في طلب
جودة النقد وكل ذلك مندوب اليه ومحث عليه وفي الخبر (مَنْ أَقْرَضَ
دِينَارًا إِلَى أَجَلٍ فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ إِلَى أَجَلِهِ فَإِذَا حَلَّ الْأَجَلُ فَأَنْظَرَهُ
بَعْدَهُ فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلُ ذَلِكَ الدَّيْنِ صَدَقَةً) ونظر النبي صلى الله عليه
وسلم الى رجل يلزم رجلا بدين فأومأ الى صاحب الدين بيده أى ضع
الشرط ففعل فقال للمديون قم فاعطه (الرابع في توفية الدين) ومن
الاحسان فيه حسن القضاء وذلك بأن يمشى الى صاحب الحق ولا يكلفه
أن يمشى اليه يتقاضاه فقد قال صلى الله عليه وسلم (خَيْرُكُمْ أَحْسَنُكُمْ
قَضَاءً) ومهما قدر على قضاء الدين فليبادر اليه ولو قبل وقته وان عجز فليؤ
قضاه مهما قدر . ومهما كلمه مستحق الحق بكلام خشن فليتحمله وليقابله
باللطف اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم لما ردد عليه كلامه صاحب الدين
فهم به أصحابه فقال دعوه فان لصاحب الحق مقالا . ومن الاحسان أن يميل
الحكم الى من عليه الدين لعسره (الخامس) أن يقبل من يستقبله فانه
لا يستقبل الا متندم مستضر بالبيع ولا ينبغي أن يرضى لنفسه أن يكون
سبب استضرار أخيه وفي الخبر (مَنْ أَقَالَ نَادِمًا صَفَقْتَهُ أَقَالَ اللَّهُ عَثْرَتَهُ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ) (السادس) أن يقصد في معاملته جماعة من الفقراء بالنسيئة

وهو في الحال عازم على أن لا يبال بهم إن لم يظهر لهم ميسرة وكان من السلف من يقول لفقيه خذ ما تريد فان يسر لك فاقض والا فانت في حل منه وسعة فهذه طرق تجارات السلف وبالجملة فالتجارة محك الرجال وبها يتمحن دين الرجل وورعه *

﴿ شفقة التاجر على دينه ﴾

لا ينبغي للتاجر أن يشغله معاشه عن معاده فيكون عمره ضائعا وصفقته خاسرة وما يفوته من الربح في الآخرة لا يني به ما ينال في الدنيا فيكون ممن اشترى الحياة الدنيا بالآخرة . بل العاقل ينبغي أن يشفق على نفسه وشفقته على نفسه بحفظ رأس ماله ورأس ماله دينه وتجارته فيه وإنما تم شفقته على دينه بمراعاة سبعة أمور (الأول) حسن النية في ابتداء التجارة فلينبها الاستعفاف عن السؤال وكف الطمع عن الناس استغناء بالحلال عنهم واستعانة بما يكسبه على الدين وقيامًا بكفاية العيال ليكون من جملة المجاهدين به . ولينصحه للنصح للمسلمين وأن يحب لسائر الخلق ما يجب لنفسه ولينو اتباع طريق العدل والاحسان في معاملته كما ذكرناه . ولينو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في كل ما يراه في السوق فاذا أضمر هذه النيات كان عاملا في طريق الآخرة فان استفاد مالا فهو مزيد وان خسر في الدنيا ربح في الآخرة (الثاني) أن يقصد القيام في صنعته أو تجارته بفرض من فروض الكفايات فان الصناعات والتجارات لو تركت بطلت المعاش وهلك أكثر الخلق فان نظام أمر الكل بتعاون الكل وتكفل

كل فريق بعمل . ومن الصناعات ماهي مهمة ومنها ما يستغنى عنها لرجوعها الى طلب التعم والتزين في الدنيا فليشتغل بصناعة مهمة ليكون بقيامه بها كافيًا عن المسلمين مهما في الدين (الثالث) أن لا يمنع سوق الدنيا عن سوق الآخرة وأسواق الآخرة المساجد قال الله تعالى (رَجَالٌ لَا تُلِهِمُ تِجَارَةٌ وَلَا يَبِيعُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ) وكان السلف يتدرون عند الاذان . ويخلون الاسواق لاهل الذمة والصبيان *

(الرابع) أن لا يقتصر على هذا بل يلزم ذكر الله سبحانه في السوق ويشغل بالتهليل والتسبيح فذكر الله في السوق بين الغافلين أفضل *

(الخامس) أن لا يكون شديد الحرص على السوق والتجارة وذلك بأن يكون أول داخل وآخر خارج (السادس) أن لا يقتصر على اجتناب الحرام بل يتقى مواقع الشبهات ومظان الريب ويستفتي قلبه فاذا وجد فيه حزاة اجتنبه واذا حمل اليه سلعة رابه أمرها سأل عنها . وكل منسوب الى ظلم أو خيانة أو سرقة أو ربا فلا يعامله (السابع) ينبغي أن يراقب جميع مجارى معاملته مع كل واحد من معامليه فانه مراقب ومحاسب فليعد الجواب ليوم الحساب *

كتاب الحلال والحرام

﴿ فضيلة الحلال ومذمة الحرام ﴾

قال الله تعالى (كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا) أمر بالاكل من الطيبات قبل العمل وقيل ان المراد به الحلال وقال تعالى (وَلَا تَأْكُلُوا

أموالكم بينكم بالباطل) وقال تعالى (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيراً) وقال تعالى (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربا إن كنتم مؤمنين) ثم قال (فإن لم تفعلوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله) ثم قال (وإن تبتم فلکم رؤس أموالکم) ثم قال (ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) جعل أكل الربا في أول الامر مؤذنا بمحاربة الله وفي آخره متعرضا للنار والآيات الواردة في الحلال والحرام لا تحصى وروى ابن مسعود رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال (طلب الحلال فريضة على كل مسلم) وقال بعض العلماء في قوله صلى الله عليه وسلم (طلب العلم فريضة على كل مسلم) المراد به طلب علم الحلال والحرام وجعل المراد بالحديثين واحدا ولما ذكر صلى الله عليه وسلم الحريص على الدنيا قال (رُبَّ أَسْعَثٍ أَغْبَرَ مُشْرَدٍ فِي الْأَسْفَارِ مَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُدْيٌ بِالْحَرَامِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فَيَقُولُ يَا رَبِّ يَا رَبِّ فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ) وقال صلى الله عليه وسلم (كل لحم نبت من حرام فالنار أولى به) وأما الآثار فقد ورد أن الصديق رضى الله عنه شرب لبنا من كسب عبده ثم سأل عبده فقال تكهنت لقوم فاعطوني فأدخل أصابعه في فيه وجعل يقيء حتى ظننت أن نفسه ستخرج ثم قال اللهم انى اعتذرت اليك مما حمت العروق وخالط الامعاء . وكذلك شرب عمر رضى الله عنه من لبن إبل الصدقة غلطا فأدخل أصابعه وتقياً . وقال سهل التستري لا يبلغ العبد حقيقة الايمان حتى يكون فيه أربع

خصال اداء الفرائض بالسنة وأكل الحلال بالورع واجتناب النهي ظاهراً وباطناً . والصبر على ذلك الى الموت . وكان بشر الحافي رحمه الله من الورعين فقيل له من أين تأكل فقال من حيث تأكلون ولكن ليس من يأكل وهو يبكي كمن يأكل وهو يضحك وقال يدٌ أقصر من يد ولقمة أصغر من لقمة . وهكذا كانوا يحترزون من الشبهات *

﴿ أصناف الحلال ومدخله ﴾

إعلم أن تفصيل الحلال والحرام انما يتولى بيانه كتب الفقه ويستغنى المرید عن تطويله بأن يكون له طعمة معينة يعرف بالفتوى حلها وكان لا يأكل من غيرها . فأما من يتوسع في الأكل من وجوه متفرقة فيفتقر إلى علم الحلال والحرام كله . ونحن الآن نشير الى مجامعه في سياق تقسيم وذلك أن المال انما يحرم اما لمعنى في عينه . أو لخلل في جهة اكتسابه *

(القسم الأول) الحرام لصفة في عينه كالخمر والخنزير وغيرها . وتفصيله أن الأعيان المأكولة على وجه الأرض لا تعدو ثلاثة أقسام فانها اما أن تكون من المعادن كالمح والطين وغيرها . أو من النبات . أو من الحيوانات فأما المعادن فهي أجزاء الأرض وجميع ما يخرج منها فلا يحرم أكله إلا من حيث أنه يضر بالآكل أو في بعضها ما يجرى مجرى السم . والخبز لو كان مضرًا لحرم أكله . والطين الذي يعتاد أكله لا يحرم الا من حيث الضرر * (وأما النبات) فلا يحرم منه إلا ما يزيل العقل أو يزيل الحياة أو الصحة فمزيل العقل البنج والخمر وسائر المسكرات . ومزيل الحياة السموم ومزيل

الصحة الأذوية في غير وقتها . وكان مجموع هذا يرجع الى الضرر الا الخمر
والمسكرات فان الذي لا يسكر منها أيضا حرام مع قلته *

(وأما الحيوانات) فتقسم الى مايؤكل والى ما لا يؤكل . وتفصيله في
كتب الفقه وما يحل أكله فانما يحل اذا ذبح ذبحا شرعيا روعى فيه شروط
الذابح والآلة والمذبح على ما يذكر في كتب الفقه وما لم يذبح ذبحا شرعيا
أومات فهو حرام ولا يحل الا ميتان السمك والجراد *

(القسم الثانى) ما يحرم لخال في جهة اثبات اليد عليه ويتحصل منه
أقسام (الأول) ما يؤخذ من غير مالك كنبيل المعادن واحياء
الموات والاصطياد والاحتطاب والاستقاء من الأنهار والاحتشاش فهذا
حلال وشرطه أن لا يكون المأخوذ مختصا بذى حرمة من الآدميين *

(الثانى) المأخوذ قهراً ممن لا حرمة له وهو النى والغنيمة وسائر أملاك
الكفار المحاربين وذلك حلال للمسلمين اذا أخرجوا منها الخمس وقسموها
بين المستحقين بالعدل ولم يأخذوها من كافر له حرمة وأمان وعهد *

(الثالث) ما يؤخذ تراضيا بمعاوضة وذلك حلال اذا روعى فيه الشروط

المصححة مع ما تعبد الشرع به من اجتناب الشروط المفسدة *

(الرابع) ما يحصل بغير اختيار كاليراث وهو حلال اذا كان الموروث
قد اكتسب من وجه حلال ثم كان ذلك بعد قضاء الدين وتنفيذ الوصايا
وتعديل القسمة بين الورثة واخراج الحج والزكاة والكفارة ان كان واجبا
ويبقى أقسام آخر ونحن أشرنا الى جملتها ليعلم المرید أن كل ما يأكله من جهتها

ينبغي أن يستفتى فيه أهل العلم ولا يقدم عليه بالجهل فإنه كما يقال للعالم لم خالفت
علمك يقال للجاهل لم لازمت جهلك ولم تتعلم بعد أن قيل لك طلب
العلم فريضة على كل مسلم *

* درجات الحلال والحرام *

اعلم أن الحرام كله خبيث لكن بعضه أخبث من بعض . والحلال كله
طيب ولكن بعضه أطيب من بعض وأصفي من بعض . ولذا كان الورع
عن الحرام على درجات . فمنه الورع عن كل ما محرّمه فتاوى الفقهاء . ومنه
الورع عما يتطرق اليه احتمال التحريم . ومنه ما لا شبهة في حله ولكن يخاف
منه أداؤه الى محرّم وهو ترك ما لا بأس به مخافة مما به بأس . ومنه ما لا يخاف
منه أن يؤدي الى ما به بأس ولكنه يتناول لغير الله ولا على نية التقوى
به على عبادة الله أو تتطرق الى أسبابه المسهّلة له كراهية أو معصية *

وقد حكى عن ابن سيرين أنه ترك لشريكه أربعة آلاف درهم لأنه
حاك في قلبه شيء مع اتفاق العلماء على أنه لا بأس به . وكان لبعضهم مائة
درهم على إنسان فحملها اليه فأخذ تسعة وتسعين وتورع عن استيفاء الكل
خيفة الزيادة . وكان بعضهم يتجر فكل ما يستوفيه يأخذه بنقصان حبة وما
يعطيه يزنه بزيادة حبة . ومن ذلك الاحتراز عما يتسامح به الناس فإن ذلك
حلال في الفتوى ولكن يخاف من فتح بابه أن ينجر الى غيره وتألف النفس
الاسترسال وتترك الورع كما تورع بعضهم من أخذ تراب من حائط بيت
كان يسكنه بكراء وكما روى أن عمر بن عبد العزيز كان يوزن بين يديه

مسك للمسلمين فأخذ بأفنه حتى لا تصيبه الرائحة وقال لما استبعد ذلك منه وهل ينتفع منه إلا بريجه ومنه أن بعضهم كان عند محتضرات ليلا فقال اطفئوا السراج فقد حدث للورثة حق في الدهن . وأخذ الحسن رضى الله عنه تمر من تمر الصدقة وكان صغيراً فقال صلى الله عليه وسلم (كخ كخ) أى ألقها . وتقياً الصديق رضى الله عنه من اللبن الذى سقاه اياه رقيقه وكان تكمن فأعطى اللبن أجرة له - وذلك خيفة من أن يحدث الحرام فيه قوة مع أنه شربه عن جهل وكان لا يجب إخراجه ولكن تخلية البطن عن الخبيث من ورع الصديقين . وبالجملة فكلما كان العبد أشد تشديداً على نفسه كان أخف ظهراً يوم القيامة وأبعد عن أن تترجح كفة سيئاته على كفة حسناته واذا علمت حقيقة الأمر فاليك الخيار فان شئت فاستكثر من الاحتياط وان شئت فرخص فلنفسك تحتاط وعلى نفسك ترخص والسلام*

✽ مراتب الشبهات ✽

قال صلى الله عليه وسلم (الحلالُ بينٌ والحرامُ بينٌ وبينهما أمورٌ مُشْتَبِهَاتٌ لا يعلمها كثيرٌ من الناسِ فمن اتقى الشُّبُهَاتِ فقد استَبْرَأَ لِعِرْضِهِ ودينِهِ ومن وقعَ فى الشُّبُهَاتِ وقعَ فى الحَرَامِ كالرَّاعِي حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ) فهذا الحديث نص في اثبات الأقسام الثلاثة والمشكل منها القسم المتوسط الذى لا يعرفه كثير من الناس وهو الشبهة فلا بد من بيانها فان ما لا يعرفه الكثير فقد يعرفه القليل فنقول (الحلال المطلق) ما خلا

عن ذاته الصفات الموجبة للتحريم في عينه وانحلّ عن أسبابه تحريم أو كراهة (والحرام المحض) هو ما فيه صفة محرمة لا يشك فيها كالخمر اشدته المطربة . والبول لنجاسته أو حصل بسبب منهيّ عنه قطعاً كالحصل بالظلم والربا ونظائره . وهذان طرفان ظاهران ويلتحق بالطرفين ما تحقق أمره ولكنه احتمل تغيره ولم يكن لذلك الاحتمال سبب يدلّ عليه (والاحتمال المعدوم دلالاته كلاحتمال المعدوم في نفسه) وأما الشبهة فما اشبه علينا أمره بأن تعارض لنا فيه اعتقاد ان صدرا عن سببين مقتضيين للاعتقادين وللشبهة ماثرات (المثار الأوّل) الشك في السبب المحلل والمحرم فان تعادل الاحتمالان كان الحكم لما عرف قبله فيستصحب ولا يترك بالشك ، وان غلب أحد الاحتمالين عليه بأن صدر عن دلالة معتبرة كان الحكم للغالب . ولا يتبين هذا إلا بالأمثال والشواهد فلنقسمه الى أقسام أربعة (القسم الأوّل) أن يكون التحريم معلوماً من قبل ثم يقع الشك في المحلل فهذه شبهة يجب اجتنابها ويحرم الاقدام عليها (القسم الثاني) أن يعرف الحل ويشك في المحرم فالأصل الحل وله الحكم (القسم الثالث) أن يكون الأصل التحريم ولكن طراً ما أوجب تحليله بظن غالب فهو مشكوك فيه والغالب حله فهذا ينظر فيه فان استند غلبة الظن الى سبب معتبر شرعاً فالذي يختار فيه أنه يحل وان اجتنابه من الورع مثاله أن يرمي الى صيد فيغيب ثم يدركه ميتاً وليس عليه أثر سوى سهمه ولكن يحتمل أنه مات بسقطة أو بسبب آخر فالخيار أنه حلال لأن الجرح سبب ظاهر وقد تحقق

والأصل أنه لم يطرأ عليه غيره فطريانه مشكوك فيه فلا يدفع اليقين بالشك
 (القسم الرابع) أن يكون الحل معلوما ولكن يغاب على الظن طريان
 محرم بسبب معتبر في غلبة الظن شرعا فيرفع الاستصحاب ويقضى بالتحريم
 مثاله أن يؤدي اجتهاده الى نجاسة أحد الأبناء بالاعتماد على علامة معينة توجب
 غلبة الظن فتوجب تحريم شربه كما توجب منع الوضوء به *

* المثار الثاني للشبهة شك منشؤه الاختلاط *

وذلك بأن يختلط الحرام بالحلال ويشبه الأمر ولا يتميز. والخلط أنواع
 نوع يقع بعدد محصور كما لو اختلقت ميتة بذكية أو بعشر مذكاة أو
 اختلقت رضیعة بعشر نسوة فهذه شبهة يجب اجتنابها بالاجماع لأنه لا مجال
 للاجتهاد والعلامات في هذا. وإذا اختلقت بعدد محصور صارت الجملة
 كالشيء الواحد فتقابل فيه يقين التحريم والتحليل فضعف الاستصحاب
 وجانب الحظر أغلب في نظر الشرع فذلك ترجح *

ونوع يقع فيه حرام محصور بحلال غير محصور كما لو اختلقت رضیعة
 أو عشر رضائع بنسوة بلد كبير فلا يلزم بهذا اجتناب نكاح أهل البلد بل له
 أن ينكح من شاء منهم. وذلك لغلبة الحل والحاجة جميعاً إذ كل من ضاع
 له رضیع أو قريب أو محرم بمصاهرة أو سبب من الأسباب فلا يمكن أن
 يسد عليه باب النكاح. وكذلك من علم أن مال الدنيا خالطه حرام قطعا
 لا يلزمه ترك الشراء والأكل فان ذلك حرج (وما في الدين من حرج)
 ويعلم هذا بأنه لما سرق في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم مجنّ وغل

واحد في الغنيمة عباءة لم يتمتع أحد من شراء المجان والعباء في الدنيا وكذلك كل ماسرق وكذلك كان يعرف أن في الناس من يرابي في الدراهم والدنانير وما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا الناس الدراهم والدنانير بالكلية وأما إذا اختلط حرام لا يمحصر بحلال لا يمحصر كحكم الأموال في زماننا هذا فإنه لا يحرم بهذا الاختلاط أن يتناول شيئاً بعينه احتمال أنه حرام وأنه حلال إلا أن يقترن بتلك العين علامة تدل على أنه من الحرام وقول القائل أكثر الأموال حرام في زماننا غلط . منشؤه استكثار النفوس الفساد واستعظامها له وإن كان نادراً حتى ربما يظن أن الزناة وشراب الخمر قد شاعوا كما شاع الحرام فيتخيل أنهم الأكثرون وهو خطأ فانهم الأقلون وإن كان فيهم كثرة . وبالجملة فالأصل الحل . ولا يرفع الابلعامة معينة *
 * المثار الثالث للشبهة أن يتصل بالسبب المحلل معصية *

كالبيع في وقت النداء يوم الجمعة والذبح بالسكين المغصوبة والبيع على بيع الغير والسوم على سومه فكل نهى ورد في العقود ولم يدل على فساد العقد فإن الامتناع من جميع ذلك ورع لأن تناول الحاصل من هذه الأمور مكروه والكراهة تشبه التحريم . ومثله كل تصرف يفضي في سياقه الى معصية كبيع العنب من الخمار وبيع السلاح من قطاع الطريق وقد اختلف العلماء في صحة ذلك وفي حل الثمن المأخوذ منه والأقيس أن ذلك صحيح والمأخوذ حلال والرجل عاص بعقده كما يعصي بالذبح بالسكين المغصوب والذبيحة حلال فإنه يعصي عصيان الاعانة على

المعصية ولا يتعلق ذلك بعين العقد والمأخوذ من هذا مكروه كراهية شديدة وتركه من الورع المهم *

﴿ تنبيه ﴾

لا ينبغي للانسان أن يشتغل بدقائق الورع إلا بحضرة عالم متقن فانه اذا جاوز مارسه له وتصرف بذهنه من غير سماع كان مايفسده أكثر مما يصلحه والمتنطعون هم الذين يخشى عليهم أن يكونوا ممن قيل فيهم (الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا) ولهذا قال صلى الله عليه وسلم (فَضَّلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِي) *

﴿ البحث والسؤال في الحرام والحلال ﴾

اعلم أن كل من قدم اليك طعاما أو هدية أو أردت أن تشتري منه أو تهب فليس لك أن تفتش عنه وتسال وتقول هذا مما لا أتحقق حله فلا آخذه بل أفتش عنه وليس لك أيضا أن تترك البحث مطلقا بل السؤال لا بد منه في مواقع الريبة ومنشأ الريبة بالنسبة لصاحب المال أن يكون مشكوكا فيه أو معلوما بنوع ظني يستند الى دلالة . وبالنسبة للمال أن يختلط حرامه بحلاله ويكون الحرام أكثر مع يقين وجوده . فاذا كان الحرام هو الأقل واحتمل أن لا يكون موجودا في الحال لم يكن الأكل حراما ولكن السؤال احتياط والامتناع عنه ورع . وانما يسئل من صاحب اليد إذا لم يكن متهما فان كان متهما بأنه ليس يدرى طريق كسب الحلال أو بأنه

لا ثقة في اخباره وأمانته فليسأل من غيره فاذا أخبره عدل واحد قبله وان أخبره فاسق علم من قرينة حاله أنه لا يكذب حيث لا غرض له فيه جاز قبوله لأن المطلوب ثقة النفس . والمفتى هو القلب في مثل هذا الموضع . وللقب التفتات الى قرائن خفية يضيق عنها نطاق النطق فليتأمل فيه فاذا اطمان القلب كان الاحتراز حتما واجبا *

* كيفية خروج التائب من المظالم المالية *

إعلم أن كل من تاب وفي يده مال مختلط فعليه وظيفة في تمييز الحرام واخراجه . ووظيفة أخرى في مصرف المخرج فلينظر فيهما *

(النظر الأول) في كيفية التمييز والاخراج من تاب وفي يده ما هو حرام معلوم العين من غضب أو ودیعة أو غيره فأمره سهل فعليه تمييز الحرام وان كان ملتبسا مختلطا فاما أن يكون من ذوات الأمثال كالحبوب والنقود والادهان أو يكون في أعيان متميزة كاللؤلؤ والثياب فان كان في المتماثلات أو كان شائعا في المال كله كمن اكتسب المال بتجارة كذب في بعضها وكمن غضب دهنا وخلطه بدهن نفسه وفعل ذلك في الحبوب أو الدراهم والدنانير فان كان معلوم القدر مثل أن يعلم أن قدر النصف من جملة ماله حرام فعليه تمييز النصف . وان أشكل فله طريقان الأخذ باليقين والأخرى الأخذ بغالب الظن . والورع في الطريق الأولى فلا يستبق الا القدر الذي يتيقن أنه حلال *

فأما اذا اشتبه دار أو ثوب بأمثالها وكان فيهما تفاوت أخذ الحاكم من

طالب بيعها قيمة النفس وصرف الى الممتع منه مقدار قيمة الأقل ويوقف قدر التفاوت الى البيان والاصطلاح (مسألة) من ورث مالا ولم يدر أن مورثه من أين اكتسبه أم حلال أم من حرام ولم يكن ثمّ علامة فهو حلال باتفاق العلماء . وان علم أن فيه حراماً وشك في قدره أخرج مقدار الحرام بالتحريّ . وان علم أن بعض ماله كان من الظلم فيلزمه اخراج ذلك القدر بالاجتهاد وقال بعض العلماء لا يلزمه والاثم على المورث *

(النظر الثاني في المصرف) فاذا أخرج الحرام فله ثلاثة أحوال إما أن يكون له مالك معيّن فيجب الصرف اليه أو الى وارثه . وان كان غائباً فينتظر حضوره أو الايصال اليه . وان كانت له زيادة ومنفعة فلنجمع فوائده الى وقت حضوره واما أن يكون للمالك غير معيّن وقع اليأس من الوقوف على عينه ولا يدري أنه مات عن وارث أم لا فهذا لا يمكن الرد فيه للمالك ويوقف حتى يتضح الأمر فيه وربما لا يمكن الرد لكثرة الملاك فهذا ينبغي أن يتصدق به لثلاث بضيع وتفوت المنفعة على المالك وعلى غيره ، وله أن يتصدق على نفسه وعياله اذا كان فقيراً *

كتاب آداب الالفة

﴿ والأخوة والصحبة والمعاشرة مع أصناف الخلق ﴾

(فضيلة الألفة والأخوة)

إعلم أن الألفة ثمرة حسن الخلق والتفرّق ثمرة سوء الخلق فحسن

الخلق يوجب التحابَّ والتآف والتوافق وسوء الخلق يشمر التباض
 والتحاسد والتدابير وحسن الخلق لا يخفى في الدين فضيلته وهو الذي مدح
 الله سبحانه به نبيه عليه السلام إذ قال (وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ) وقال
 النبي صلى الله عليه وسلم (أَكْثَرُ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ تَقْوَى اللَّهِ وَحُسْنُ
 الْخُلُقِ) وقال صلى الله عليه وسلم (بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَحَاسِنَ الْأَخْلَاقِ) ولا
 يخفى أن ثمرة الخلق الحسن الألفه وانقطاع الوحشة وقد ورد في الشنا على
 نفس الألفه سيما إذا كانت الرابطة هي التقوى والدين وحب الله من
 الآيات والأخبار والآثار ما فيه كفاية ومقنع ، قال الله تعالى مظهراً عظيم
 منته على المؤمنين (فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا) أى بالألفه وذم التفرقة وزجر
 عنها فقال تعالى (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا) وقال صلى الله
 عليه وسلم (إِنَّ أَقْرَبَكُمْ مِنِّي بِجِلْسِ أَحْسَنِكُمْ أَخْلَاقًا الْمُؤْتَمِنُونَ أَكْنَافًا الَّذِينَ
 يَأْفُونَ وَيُؤْفُونَ) وقال صلى الله عليه وسلم (الْمُؤْمِنُ آفٌ مَأْلُوفٌ وَلَا
 خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَأْفُ وَلَا يُؤْفُ) وقال صلى الله عليه وسلم (مَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ
 خَيْرًا رَزَقَهُ خَلِيلًا صَالِحًا إِنْ نَسِيَ ذِكْرَهُ وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ) وعنه (مَا تَحَابَّ
 اثْنَانِ فِي اللَّهِ إِلَّا كَانَ أَحَبَّهُمَا إِلَى اللَّهِ أَشَدَّهُمَا حُبًّا لِصَاحِبِهِ) وعنه صلى الله
 عليه وسلم (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَزَاوَرُونَ مِنْ أَجْلِي
 وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَحَابُّونَ مِنْ أَجْلِي وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَهَادَلُونَ
 مِنْ أَجْلِي وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَنَاصَرُونَ مِنْ أَجْلِي) وعنه صلى الله عليه
 وسلم (إِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ اللَّهُ الَّذِينَ يَأْفُونَ وَيُؤْفُونَ وَإِنْ أَبْغَضْتُكُمْ إِلَى اللَّهِ

المشاؤون بالنميمة المفرقون بين الإخوان) ومن الآثار ما روى عن الفضيل رحمه الله تعالى أنه قال : هاه تريد أن تسكن الفردوس وتجاور الرحمن في داره مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين . بأى عمل عملته . بأى شهوة تركتها . بأى غيظ كظمته . بأى رحم وصلتها . بأى زلة لأخيك غفرتها بأى قريب باعدته في الله . بأى بعيد قاربته في الله (وقال أيضاً) نظر الرجل الى وجه أخيه على المودة والرحمة عبادة *

* تحقيق المحبة في الله *

هو أن يحب المرء لا يحب لذاته بل الى حظوظه الأخروية منه كمن يجب أستاذه لأنه يتوسل به الى تحصيل العلم وتحسين العمل ومقصوده من العلم والعمل الفوز في الآخرة فهذا من جملة المحبين في الله . وكذلك من يجب تلميذه لأنه يتلقف منه العلم وينال بواسطته رتبة التعليم فهو محب في الله . بل الذي يتصدق بأمواله لله ويجمع الضيفان ويهيئ لهم الأطعمة اللذيذة الغريبة تقربا الى الله فأحب طباخا لحسن صنعته في الطبخ فهو من جملة المحبين في الله . وكذا لو أحب من يتولى له إيصال الصدقة إلى المستحقين فقد أحبه في الله . أو أحب من يخدمه بنفسه في غسل ثيابه وكسب بيته وطبخ طعامه ويفرغه بذلك للعلم أو العمل ومقصوده من استخدامه في هذه الأعمال الفراغ للعبادة فهو محب في الله . أو أحب من ينفق عليه من ماله ويواسيه بكسوته وطعامه ومسكنه وجميع أغراضه التي يقصدها في دنياه ومقصوده من جملة ذلك الفراغ للعلم والعمل المقرب الى الله فهو

محب في الله . - فقد كان جماعة من السلف تكفل بكفائتهم جماعة من أولى
 الثروة وكان الموائسي والموائسي جميعاً من المتحابين في الله . وكذا من
 نكح امرأة صالحة ليتحصن بها عن وسواس الشيطان ويصون بها دينه أو
 ليولد له منها ولد صالح أو أحب زوجته لأنها آلة إلى هذه المقاصد الدينية
 فهو محب في الله . وكذا إذا اجتمع في قلبه محبة الله والدنيا كمن أحب
 من يعلمه الدين ويكفيه مهمات الدنيا بالمواساة في المال فهو محب في الله .
 وليس من شرط حب الله أن لا يُحَبَّ في العاجل حظاً البتة إذ الدعاء الذي
 أمر به الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه فيه جمع بين الدنيا والآخرة
 (رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً) وفي المأثور (اللهم اني
 أسألك رحمة أنال بها شرف كرامتك في الدنيا والآخرة) ثم إذا قوى الحب
 في الله حمل على الموالاتة والنصرة والذب بالنفس والمال واللسان وتفاوت
 الناس فيه بحسب تفاوتهم في حب الله عز وجلّ الا أنه يتمتعن الحب بالمقابلة
 بحظوظ النفس وقد يغلب بحيث لا يبقى للنفس حظاً إلا فيما هو حظ المحبوب
 وقد يكون الحب بحيث يترك به بعض الحظوظ دون بعض كما تسمح نفسه
 بأن يشاطر محبوبه في نصف ماله أو في ثلثه أو في عشره فقادير الاموال
 موازين المحبة إذ لا يعرف درجة المحبوب إلا بمحسوب يترك في مقابلته فمن
 استغرق الحب جميع قلبه لم يبق له محبوب سواه فلا يمسك لنفسه شيئاً مثل
 أبي بكر الصديق رضي الله عنه فانه سلم ابنته التي هي قرّة عينه وبذل جميع
 ماله . فحصل من هذا أن كل من أحب عالماً أو عبداً أو أحب شخصاً

راغباً في علم أو في عبادة أو في خير فإما أحبّه في الله والله وله فيه من الاجر والثواب بقدر قوّة حبه *

﴿ بيان البغض في الله ﴾

إعلم أن كل من يحب في الله لا بد أن يبغض في الله فانك ان أحببت انساناً لانه مطيع لله ومحبوب عند الله فان عصاه فلا بد أن تبغضه لانه عاص لله وممقوت عند الله . ومن أحب لسبب فالضرورة يبغض لضده . واطهار البغض يكون بكف اللسان عن مكالمته ومحدثه والإعراض والتباعد عنه وقلة الالتفات اليه أو بالاستخفاف والتغليظ في القول وذلك بحسب درجات الفسق والمعصية الصادرة منه . أما مايجرى مجرى الهفوة التي يعلم أنه متقدم عليها ولا يصرّ عليها فالأولى فيه الستر والانحماض *

﴿ الصفات المشروطة فيمن تختار صحبته ﴾

إعلم أنه لا يصلح للصحبة كل انسان قال صلى الله عليه وسلم (المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل) ولا بد أن يتميز بنحو صفات يرغب بسببها في صحبته . وجملتها أن يكون عاقلاً حسن الخلق غير فاسق ولا حريص على الدنيا . أما العقل فهو رأس المال وهو الأصل فلاخير في صحبة الأحمق فالى الوحشة والقطيعة ترجع عاقبتها وان طالت . وقد قيل مقاطعة الأحمق قربان الى الله . وأما حسن الخلق فلا بد منه فان من غلبه غضب أو شهوة أو بخل أو جبن وأطاع هواه فلاخير في صحبته . وأما

الفاسق المصر على فسقه فلا فائدة في صحبته بل مشاهدته تهون أمر المعصية على النفس وتبطل نفرة القلب عنها ولأن من لا يخاف الله لا تؤمن غائلته ولا يوثق بصداقته بل يتغير بتغير الأعراض قال الله تعالى (ولا تُطع مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ) وقال تعالى (فَأَعْرِضْ عَمَّن تَوَلَّىٰ عَن ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا) وقال تعالى (وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىٰ) وفي مفهوم ذلك زجر عن الفاسق وأوصى علقمة ابنه . فقال : (يَا بُنَيَّ إِذَا عَرَّضْتَ لَكَ إِلَىٰ صُحْبَةِ الرَّجَالِ حَاجَةً فَأُصْحَبْ مَنْ إِذَا خَدَمَتْهُ صَانِكَ وَإِنْ صَحِبَتْهُ زَانِكَ وَإِنْ قَعَدْتَ بِكَ مُؤُونَةً مَانِكَ إِصْحَبْ مَنْ إِذَا مَدَدَتْ يَدَكَ بِغَيْرِ مَدَّهَا وَإِنْ رَأَىٰ مِنْكَ حَسَنَةً عَدَّهَا وَإِنْ رَأَىٰ سَيِّئَةً سَدَّهَا إِصْحَبْ مَنْ إِذَا سَأَلْتَهُ أَعْطَاكَ وَإِنْ سَكَتَ ابْتَدَاكَ وَإِنْ نَزَلَتْ بِكَ نَازِلَةٌ وَأَسَاكَ إِصْحَبْ مَنْ إِذَا قَلْتَ صَدَّقَ قَوْلَكَ وَإِنْ حَاوَلْتَ أَمْرًا أَمَرَكَ وَإِنْ تَنَازَعْتَا آتَرَكَ) قال على رضي الله عنه *

ان أخاك الحق من كان معك ومن يضر نفسه لينفعك

ومن اذا ريب زمان صدّك شئت فيه شمله ليجمعك

وقال أبو سليمان الداراني رحمه الله : لا تصحب إلا أحد رجلين رجلا ترتفق به في أمر دنياك أو رجلا تزيد معه وتنفع به في أمر آخرتك والاشتغال بغير هذين حق كبير . وأما الحريص على الدنيا فصحبته سم قاتل لأن الطباع مجبولة على التشبه والاقتران بل الطبع يسرق من الطبع من حيث لا يدري صاحبه فمجالسة الحريص على الدنيا تحرك الحرص ومجالسة الزاهد

تزهد في الدنيا . فلذلك تكره صحبة طلاب الدنيا وتطلب صحبة العلماء
والحكماء . قال لقمان لابنه : يا بني جالس العلماء وزاحمهم بركبتك فان
القلوب لتتحيا بالحكمة كما تحيا الأرض الميتة بوابل المطر *

﴿ حقوق الأخوة والصحبة ﴾

إعلم أن لأخيك عليك حقاً في المال . وفي الاعانة بالنفس . وفي اللسان
والقلب ، وفي العفو . وفي الدعاء . وفي الوفاء والاخلاص . وفي التخفيف .
وفي ترك التكلف والتكليف . وذلك يجعلها ثمانية جمل *

﴿ الحق الأول في المال ﴾

روى أن مثل الأخوين مثل اليدين تفصل احدهما الأخرى وذلك
لأنهما يتعاونان على غرض واحد وكذلك الاخوان انما تم أخوتهما اذا تراقبا
في مقصد واحد فهما من وجه كالشخص الواحد . وهذا يقتضى المساهمة في
السراء والضراء والمشاركة في المآل والحال وارتفاع الاختصاص والاستئثار
والمواساة بالمال مع الأخوة على ثلاث مراتب . أدناها أن تنزله منزلة خادمك
فتقوم بحاجته من فضلة مالك فاذا سنحت له حاجة وكانت عندك فضلة
عن حاجتك أعطيته ابتداء ولم تحوجه الى السؤال فان أحوجته الى السؤال
فهو غاية التقصير في حق الأخوة (الثانية) أن تنزله منزلة نفسك وترضى
بمشاركته اياك في مالك ونزوله منزلتك حتى تسمح بمشاطرته على المال .
(والثالثة) هي العليا أن تؤثره على نفسك وتقدم حاجته على حاجتك

وهذه رتبة الصديقين ومنتهى رتبة المتحابين ومنتهى هذه الرتبة الايثار بالنفس أيضاً . فان لم تصادف نفسك في رتبة من هذه الرتب مع أخيك فاعلم أن عقد الاخوة لم ينعقد بعد في الباطن وانما الجاري بينكما مخالطة رسمية لا وقع لها في العقل والدين . فقد قال ميمون بن مهران من رضى من الاخوان بترك الافضال فليؤاخ أهل القبور . وأما الدرجة الأولى فليست أيضاً مرضية عند ذوى الدين روى أن عتبة الغلام رحمه الله جاء الى منزل رجل كان قد آخاه فقال أحتاج من مالك الى أربعة آلاف فقال خذ ألفين فأعرض عنه وقال آثرت الدنيا على الله أما استحييت أن تدعى الاخوة في الله وتقول هذا . وأما الرتبة العليا فهي التي وصف الله تعالى المؤمنين بها في قوله (وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ) أى كانوا خلطاء في الأموال لا يميز بعضهم رحله عن بعض وكان منهم من لا يصحب من قال نعلي لأنه أضافه الى نفسه . ومنهم من كان يعتق أمته اذا حدثته بمجىء أخيه وأخذه من ماله حاجته في غيبته سروراً بما فعل . وقال زين العابدين على بن الحسين رضى الله عنهما لرجل هل يدخل أحدكم يده في كم أخيه أو كيسه فيأخذ منه ما يريد بغير اذن قال لا قال فلستم باخوان وقال ابن عمر رضى الله عنهما أهدى لرجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رأس شاة فقال أخي فلان أحوج مني اليه فبعث به اليه فبعثه ذلك الانسان الى آخر فلم يزل يبعث به واحد الى آخر حتى رجع الى الأول بعد أن تداوله سبعة . وقال أبو سليمان الداراني لو أن الدنيا كلها لي

فجعلتها في فم أخ من اخواني لاستقلالها له . ولما كان الانفاق على الاخوان افضل من الصدقات على الفقراء قال علي رضي الله عنه لعشرون درهما أعطيتها أخي في الله أحب اليّ من أن أتصدق بمائة درهم على المساكين . ومن الصفاء في الاخوة الانبساط في بيوت الاخوان كما كان عليه كثير من السلف وقد قال الله تعالى (أَوْ صَدِيقِكُمْ) وقال (أَوْ مَمْلُوكِكُمْ مَفَاتِحُ) اذ كان الأخ يدفع مفاتيح بيته الى أخيه ويفوض اليه التصرف كما يريد وكان يتخرج عن الأكل بحكم التقوى حتى أنزل الله هذه الآية وأذن لهم في الانبساط في طعام الاخوان والاصدقاء *

✽ الحق الثاني في الاعانة بالنفس ✽

وذلك في قضاء الحاجات والقيام بها قبل السؤال وتقديمها على الحاجات الخاصة . وهذه أيضا لها درجات فأدناها القيام بالحاجة عند السؤال والقدرة ولكن مع البشاشة والاستبشار واظهار الفرح وقبول المنّة . قال بعضهم اذا استقضيت أخاك حاجة فلم يقضها فذكره ثانية فاعله أن يكون قد نسي فان لم يقضها فكبر عليه واقرا هذه الآية (وَالْمَوْتَى يَبْعَهُمُ اللَّهُ) وكان في السلف من يتفقد عيال أخيه وأولاده بعد موته أربعين سنة يقوم بحاجتهم يتردد كل يوم اليهم ويمونهم من ماله فكانوا لا يفقدون من أبيهم الا عينه بل كانوا يرون منهم مالم يروا من أبيهم في حياته وكان أحدهم يتردد الى باب دار أخيه يقوم بحاجته من حيث لا يعرفه أخوه وبهذا تظهر الشفقة والاخوة اذا لم تثمر الشفقة حتى يشفق على أخيه كما يشفق على نفسه

فلا خير فيها قال ميمون بن مهران من لم تنتفع بصداقته لم تضرك عداوته وبالجملة فينبغي أن تكون حاجة أخيك مثل حاجتك أو أهم من حاجتك وأن تكون متقدماً لأوقات الحاجة غير غافل عن أحواله كما لا تغفل عن أحوال نفسك وتغنيه عن السؤال إلى الاستعانة ولا ترى لنفسك حقاً بسبب قيامك بها بل تتقصد منة بقبوله سميك في حقه وقيامك بأمره . وقال عطاء تفقدوا اخوانكم بعد ثلاث فإن كانوا مرضى فعودوهم أو مشاغيل فأعينوهم أو كانوا نسوا فذكروهم . وقال سعيد بن العاص لجليسي على ثلاث إذا دنا رحبت به وإذا حدثت أقبلت عليه وإذا جلس أوسعت له . وقد قال تعالى (رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ) إشارة إلى الشفقة والا كرام . ومن تمام الشفقة أن لا ينفرد بطعام لذيذ أو بحضور في مسرةٍ دونه بل يتنقص لفراقه ويستوحش بانفراده عن أخيه *

﴿ الحق الثالث على اللسان ﴾

وذلك بالسكوت مرّة وبالنطق أخرى أما السكوت فهو أن يسكت عن ذكر عيوبه في غيبته وحضرتة بل يتجاهل عنه ويسكت عن الرد عليه فيما يتكلم به ولا يماريه ولا يناقشه . وأن يسكت عن التجسس والسؤال عن أحواله . وإذا رآه في طريق أو حاجة لم يفاتحه بذكر غرضه من مصدره ومورده ولا يسأل فر بما يثقل عليه ذكره أو يحتاج إلى أن يكذب فيه . وليسكت عن أسراره التي بثها إليه ولا يبنها إلى غيره البتة ولا إلى أخص أصدقائه ولا يكشف شيئاً منها ولو بعد القطيعة والوحشة فإن ذلك من

لو ثم الطبع وخبث الباطن . وأن يسكت عن القدرح في أحبابه وأهله وولده
وأن يسكت عن حكاية قدرح غيره فيه فإن الذي سبك من بلفك . ولا
ينبغي أن يخفى ما يسمع من الثناء عليه فإن السرور أولاً به يحصل من المبلغ
للدح ثم من القائل واخفاء ذلك من الحسد . وبالجملة فليسكت عن كل
كلام يكرهه جملة وتفصيلاً إلا إذا وجب عليه النطق في أمر معروف أو
نهى عن منكر ولم يجد رخصة في السكوت فاذ ذاك لا يبالي بكرهته فإن ذلك
احسان إليه في التحقيق وإن كان يظن أنها إساءة في الظاهر . أما ذكر مساوئه
وعيوبه ومساوئ أهله فهو من الغيبة وذلك حرام في حق كل مسلم . ويزجرك
عنه أمران (أحدهما) أن تطالع أحوال نفسك فإن وجدت فيها شيئاً
واحداً مذموماً فهو على نفسك ما تراه من أخيك وقد رآه عاقر عن قهر
نفسه في تلك الخصلة الواحدة كما أنك عاجز عما أنت مبتلى به ولا تستقله
بخصلة واحدة مذمومة فأى الرجال المهذب (والأمر الثاني) أن تعلم
أنك لو طلبت منزهاً عن كل عيب اعتزت عن الخلق كافة ولن تجد
من تصاحبه أصلاً فما من أحد من الناس إلا وله محاسن ومساوئ فإذا
غلبت المحاسن المساوئ فهو الغاية والمنتهى . فالمؤمن الكريم أبداً يحضر في
نفسه محاسن أخيه لينبعث من قلبه التوقير والود والاحترام . وأما المنافق اللئيم
فانه أبداً يلاحظ المساوئ والعيوب . قال ابن المبارك المؤمن يطلب المعاذير
والمنافق يطلب العثرات . وقال الفضيل الفتوة العفو عن زلات الاخوان .
ولذلك قال عليه السلام (استعينوا بالله من جار السوء الذي إن رأى خيراً

ستره وإن رأى شراً أظهره) وكما يجب عليك السكوت بلسانك عن مساوئه
يجب عليك السكوت بقلبك وذلك بترك اساءة الظن . فسوء الظن غيبة
بالقلب وهو منهي عنه أيضاً . وحدّه أن لا تحمل فعله على وجه فاسد ما أمكن أن
يحمل على وجه خير . فأما ما انكشف ييقين ومشاهدة . فاحمله على سهو ونسيان
ان أمكن . وسوء الظن يدعو الى التجسس والتحسس وقد قال صلى الله
عليه وسلم (لا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا وكونوا عباد
الله إخواناً) والتجسس في تطلع الأخبار . والتحسس بالمراقبة بالعين . فستر
العيوب والتجاهل والتغافل عنها شيمة أهل الدين . واعلم أنه لا يتم ايمان المرء
مالم يجب لأخيه ما يجب لنفسه وأقل درجات الاخوة أن يعامل أخاه بما
يجب أن يعامله به . ومنشأ التقصير في ستر العورة أو السعي في كشفها الداء
الدفين وهو الحقد والحسد . ومن في قلبه سخيمة على مسلم فإيمانه ضعيف .
وأمره مخطر . وقلبه خبيث لا يصلح للقاء الله (ومن ذلك) أن يسكت
عن افشاء سره الذي استودعه وله أن ينكره وان كان كاذبا فليس الصدق
واجباً في كل مقام . فانه كما يجوز للرجل أن يخفي عيوب نفسه وأسراره وان
احتاج الى الكذب فله أن يفعل ذلك في حق أخيه فان أخاه نازل منزلته
وهما كشخص واحد لا يختلفان الا بالبدن هذا حقيقة الأخوة وقد قال
عليه السلام (من ستر عورة أخيه ستره الله تعالى في الدنيا والآخرة)
وقال عليه السلام (إذا حدث الرجلُ بِحَدِيثٍ ثُمَّ التفتَ فهو أمانةٌ) وقال
(المُجالِسُ بالأمانةِ) وفي رواية (إنما يتجالسُ المتجالسانِ بالأمانةِ ولا

يَجِلُّ لِأَحَدِهِمَا أَنْ يُفِشِيَ عَلَى صَاحِبِهِ مَا يَكْرَهُ) قيل لبعضهم كيف حفظك
للسرّ قال أنا قبره فان صدور الأحرار قبور الأسرار . وأفشى بعضهم
سرّاً له الى أخيه ثم قال له حفظت فقال بل نسيت . وقال العباس لابنه
عبد الله انى أرى هذا الرجل - يعنى عمر رضي الله عنه - يقدمك على
الأشياخ فاحفظ منى خمساً (لا تُفِشِينَ لَهُ سِرّاً ، ولا تَعْتَابِنَنَّ عِنْدَهُ أَحَدًا ،
ولا يُجَرِّبَنَّ عَلَيْكَ كَذِبًا ، ولا تَعْصِينَ لَهُ أَمْرًا ، ولا يَطَّلِعَنَّ مِنْكَ عَلَى
خِيَانَةٍ) فقال الشعبي كل كلمة من هذه الخمس خير من ألف (ومن ذلك)
السكوت عن المماراة والمدافعة فى كل ما يتكلم به أخوك . قال ابن عباس لا تمار
سفيها فيؤذيك ولا حليماً فيقلبك . وقد قال صلى الله عليه وسلم (مَنْ تَرَكَ
الْمِرَاءَ وَهُوَ مُبْطِلٌ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي رَبْضِ الْجَنَّةِ . وَمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَهُوَ
مُحِقٌّ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ) هذا مع أن تركه مبطلا واجب . وقد
جعل ثواب النفل أعظم لأن السكوت عن الحق أشدّ على النفس من
السكوت على الباطل . وانما الأجر على قدر النصب . وأشدّ الأسباب لاثارة
نار الحقد بين الاخوان المماراة والمناقشة فانها عين التدابر والتقاطع فان
التقاطع يقع أولاً بالأراء ثم بالأقوال ثم بالأبدان وقال عليه السلام
(لا تَدَابِرُوا ، ولا تَبَاغَضُوا ، ولا تَحَاسَدُوا ، ولا تَقَاطَعُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ
إِخْوَانًا) وقد قال صلى الله عليه وسلم (الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لا يَظْلِمُهُ ، ولا يَجْرِمُهُ ،
ولا يَخْذُلُهُ بِحَسَبِ الْمَرءِ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يُحَقِّرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ) وأشدّ الاحتقار
المماراة فان من ردّ على غيره كلاماً فقد نسه إلى الجهل أو الغفلة والسهو

عن فهم الشيء على ما هو عليه . وكل ذلك استحقاق وإيغار للصدر وإيجاش
 وفي حديث أبي امامة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن
 نتمارى فغضب وقال (ذَرُّوا المِرَاءَ لِقَلَّةِ خَيْرِهِ وَذَرُّوا المِرَاءَ فَإِنَّ نَفْعَهُ قَلِيلٌ
 وَإِنَّهُ يُهَيِّجُ العَدَاوَةَ بَيْنَ الإِخْوَانِ) وقال بعض السلف من لآحى الإخوان
 وماراهم قلت مروته . وذهبت كرامته وقال غيره ايك وممارة الرجال
 فانك لن تعدم مكر حلیم أو مفاجأة لئيم قال الحسن : لا تشتري عداوة
 رجل بمودة ألف رجل وعلى الجملة فلا باعث على الممارة إلا إظهار التميز
 بمزيد العقل والفضل واحتقار المردود عليه باظهار جهله وهذا يشمل على
 التكبر والاحتقار والايذاء والشتم بالحق والجهل ولا معنى للمعاداة إلا هذا
 فكيف تضام الأخوة والمصافاة فقد روى ابن عباس عن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم أنه قال لا تُمارِ أخاك ولا تمازحه ولا تعده موعداً فتخلفه وقد
 قال عليه السلام (إِنَّكُمْ لَا تَسْعُونَ النَّاسَ بِأَمْوَالِكُمْ وَلَكِنْ يَسْعَهُمْ مِنْكُمْ
 بَسْطُ وَجْهِ وَحَسْنُ خُلُقٍ) والممارة مُضَادَّةٌ لحسن الخلق واعلم أن قوام
 الاخوة بالموافقة في الكلام والفعل والشفقة *

✽ الحق الرابع على اللسان بالنطق ✽

الاخوة كما تقتضي السكوت عن المكاره تقتضى أيضا النطق بالحباب
 بل هو أخصّ بالاخوة لان من قنع بالسكوت صحب أهل القبور وانما يراد
 بالاخوة ليستفاد منهم لا ليتخلص عن أذاهم والسكوت معناه كف الأذى
 فعليه أن يتودد اليه بلسانه ويتفقد في أحواله التي يجب أن يتفقد فيها

كالسؤال عن عارض إن عرض واظهار شغل القلب بسببه . واستبطاء العافية عنه وكذا جملة أحواله التي يكرهها ينبغي أن يظهر بلسانه وأفعاله كراهتها وجملة أحواله التي يسر بها ينبغي أن يظهر بلسانه مشاركتة له في السرور بها فمعنى الاخوة المساهمة في السراء والضراء . وقد قال عليه السلام (إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُخْبِرْهُ) وانما أمر بالاخبار لان ذلك يوجب زيادة حب فان عرف انك تحبه أحبك بالطبع لا محالة فلا يزال الحب يتزايد من الجانبين ويتضاعف والتحاب بين المؤمنين مطلوب في الشرع ومحبوب في الدين ولذلك علم النبي صلى الله عليه وسلم فيه الطريق فقال (تَهَادُوا تَحَابُّوا) ومن ذلك أن تدعوه بأحب أسمائه اليه في غيبته وحضوره قال عمر رضى الله عنه ثلاث يصفين لك ودّ أخيك أن تسلّم عليه اذا لقيته أولاً وتوسع له في المجلس وتدعوه بأحب أسمائه اليه * ومن ذلك أن تثني عليه بما تعرف من محاسن أحواله عند من يؤثر هو الثناء عنده فان ذلك من أعظم الاسباب في جلب المحبة وكذلك الثناء على أولاده وأهله وصنعتة وفعله حتى على عقله وخلقه وهيبته وخطّه وشعره وتصنيفه وجميع ما يفرح به وذلك من غير كذب وافتراء ولكن تحسين ما يقبل التحسين لا بد منه . وآكد من ذلك أن تبلغه ثناء من أثنى عليه مع اظهار الفرح فان اخفاء ذلك محض الحسد * ومن ذلك أن تشكره على صنيعه في حقك بل على نيته وان لم يتم ذلك وأعظم من ذلك تأثيراً في جلب المحبة الذب عنه في غيبته مهما قصد بسوء أو تعرض لعرضه بكلام صريح أو تعريض . فحق الاخوة التشمير في الحماية والنصرة وتبكيك

المتعنت وتغليظ القول عليه والسكوت عن ذلك موغر للصدر ومنفر للقلب
وتقصير في حق الاخوة . واهماله لتمزيق عرضه كاهماله لتمزيق لحمه . فأخسِن
بأخ يراك والكلاب تفترسك وتمزق لحومك وهو ساكت لا تحركه الشفقة
والحمية للدفع عنك . وتمزيق الاعراض أشد على النفوس من تمزيق اللحوم
ولذلك شبهه الله تعالى بأكل لحوم الميتة فقال (أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ
أَخِيهِ مَيْتًا) فاذن حماية الاخوة بدفع ذم الاعداء وتعنت المتعنتين واجب
في عقد الاخوة وقال بعضهم ماذا كراخ لي بغيب الا تصورته جالساً فقلت
فيه ما يجب أن يسمع لو حضر * ومن ذلك التعليم والنصيحة فليس حاجة
أخيه الى العلم بأقل من حاجته الى المال فان كنت غنيا بالعلم فعليك مواساته
من فضلك وارشاده الى كل ما ينفعه في الدين والدنيا . فان علمته وأرشدته
ولم يعمل بمقتضى العلم فعليك النصيحة وذلك بأن تذكر آفات ذلك الفعل
وفوائده تركه وتخوفه بما يكرهه في الدنيا والآخرة لينزجر عنه وتنبهه على
عيوبه . ولكن ينبغي أن يكون ذلك في سر لا يطلع عليه أحد . فما كان على
الملا فهو فضيحة . وما كان في السر فهو شفقة ونصيحة . قال ذو النون
لا تصحب مع الله إلا بالموافقة ولا مع الخلق إلا بالمناصحة ولا مع النفس
إلا بالمخالفة *

ولا تظن أن في نصح أخيك إجحاشا لقلبه فان في تنبيهه على ما لا يعلمه
عين الشفقة وهو استمالة القلوب - أعنى قلوب العقلاء وأما الحق فلا يلتفت
اليهم - فان من ينهك على فعل مذموم تعاطيته أو صفة مذمومة اتصفت بها

لتزكى نفسك عنها كان كمن يذهبك على حية أو عقرب تحت ذيلك وقد
 همت باهلاكك فان كنت تكره ذلك فما أشد حمتك والصفات الذميمة
 عقارب وحيات وهي في الآخرة مهلكات فانها تلدغ القلوب والأرواح
 وألمها أشد مما يلدغ الظواهر والأجساد وهي مخلوقة من نار الله الموقدة .
 ولذلك كان عمر رضى الله عنه يستهدى ذلك من اخوانه ويقول رحم الله
 امرأ أهدى الى أخيه عيوبه ومن كتاب بعض السلف لأخيه (اعلم أن
 من قرأ القرآن وآثر الدنيا لم آمن أن يكون بآيات الله من المستهزئين) وقد
 وصف الله تعالى الكاذبين بيفضهم للناصحين . إذ قال : (وَلَكِنَّ لِالْمُجِبِّينَ
 النَّاصِحِينَ) وهذا فى عيب هو غافل عنه فأما ما يظهره فلا بد من التلطف
 بنصحه بالتعريض مرة والتصريح أخرى الى حد لا يؤدى الى الالباحش فان
 علمت أن النصح غير مؤثر فيه وأنه مضطر من طبعه الى الاصرار عليه
 فالسكوت عنه أولى . وهذا كله فيما يتعلق بمصالح أخيك فى دينه أو دنياه .
 أما ما يتعلق بتقصيره فى حقتك فالواجب فيه الاحتمال والعفو والصفح
 والتعامى عنه . والتعرض لذلك ليس من النصح فى شيء نعم ان كان بحيث
 يؤدى استمراره عليه الى القطيعة فالعتاب فى السر خير من القطيعة .
 والتعريض به خير من التصريح . والمكاتبة خير من المشافهة . والاحتمال
 خير من الكل *

﴿ الحق الخامس العفو عن الزلات والهفوات ﴾

هفوة الصديق ان كانت فى دينه فلا بد من التلطف فى نصحه كما قدمنا

فان أصرّ فمن السلف من رأى مقاطعته ومنهم من رأى ادامة حق مودته
وبغض عمله وأما زلته في حقه بما يوجب إباحته فلا خلاف في أن الأولى
العفو والاحتمال بل كل ما يحتمل تنزيهه على وجه حسن ويتصور تمهيد
عذره فيه قريب أو بعيد فهو واجب بحق الأخوة فقد قيل ينبغي أن تستنبط
لزلة أخيك سبعين عذراً فان لم يقبله قلبك فردّ اللوم على نفسك فتقول
لقلبك ما أقساك يعتذر اليك أخوك سبعين عذراً فلا تقبله فانت المعيب
لا أخوك وقال الأحنف (حق الصديق أن تحتمل منه ثلاثا ظلم الغضب
وظلم الدالة وظلم الهفوة) ومهما اعتذر اليك أخوك كاذبا كان أو صادقا
فقبل عذره فالؤمن ان غضب فهو سريع الرضاء * وينبغي أن لا يبالغ في
البغضة عند الواقعة قال تعالى (عسى الله أن يجعل بينكم وبين الذين
عاديتهم منهم مودة) وقال عمر رضى الله عنه : لا يكن حبك كلفا ولا
بغضك تلفا : وهو أن تحب تلف صاحبك *

﴿ الحق السادس الدعاء للاخ ﴾

فتدعوله في حياته ومماته بكل ما يحبه لنفسه ولأهله وكل متعلق به كما
تدعو لنفسك وفي الحديث : اذا دعا الرجل لأخيه في ظهر الغيب قال الملك
ولك مثل ذلك . وفي حديث آخر : دعوة الرجل لأخيه في ظهر الغيب
لا ترد . وكان أبو الدرداء يقول : انى لا أدعو لسبعين من اخواني في سجودى
أسميتهم بأسمائهم : وكان محمد بن يوسف الأصفهاني يقول : وأين مثل الاخ
الصالح أهلك يقتسمون ميراثك وينعمون بما خلفت وهو منفرد بحزتك

مهم مما قدمت وما صرتَ اليه يدعوك في ظلمة الليل وأنت تحت أطباق
الثرى وعن بعض السلف : الدعاء للاموات بمنزلة الهدايا للاحياء . *

* الحق السابع الوفاء والاخلاص *

ومعنى الوفاء الثبات على الحب وادامته الى الموت معه وبعد الموت
مع أولاده وأصدقائه فان الحب انما يراد للآخرة فان انقطع قبل الموت
حبط العمل وضاع السعى . وروي أنه صلى الله عليه وسلم أكرم عجزاً
دخلت عليه فقيل له في ذلك فقال (إنها كانت تأتينا أيام خديجة وإن
كرم العهد من الدين) * فمن الوفاء للاخ مراعاة جميع أصدقائه وأقاربه
والمتعلقين به . ومراعاتهم أوقع في قلب الصديق من مراعاة الاخ في نفسه
فان فرحه بتفقد من يتعلق به أكثر لدلالته على قوة الشفقة والحب ومن
ثمرات المودة في الله أن لا تكون مع حسد في دين ودنيا وكيف يحسده
وكل ما هو لآخيه فإليه ترجع فائدته وبه وصف الله تعالى المحبين في الله
تعالى فقال (ولا يجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤِثِّرُونَ عَلَى
أَنْفُسِهِمْ) ووجود الحاجة هو الحسد *

(ومن الوفاء) أن لا يتغير حاله في التواصل مع أخيه وان ارتفع شأنه
واتسعت ولايته وعظم جاهه والترفع على الاخوان بما يتجدد من الاحوال
لو لم قال الشاعر *

ان الكرام اذا ما أيسروا ذكروا من كان يألفهم بالمنزل الخشن
واعلم أنه ليس من الوفاء موافقة الاخ فيما يخالف الحق في أمر يتعلق بالدين

بل من الوفاء له المخالفة والنصح لله *

ومن آثار الصدق والاخلاص وتام الوفاء أن تكون شديد الجزع من المفارقة نفور الطبع عن أسبابها كما قيل *

وجدت مصيبات الزمان جميعها سوى فرقة الاحباب هينة الخطب
وأشد ابن عيينة هذا البيت . وقال : لقد عهدت أقواما فارقتهم منذ ثلاثين
سنة ما يخيّل إليّ أن حسرتهم ذهبت من قلبي *

(ومن الوفاء) أن لا يسمع بلاغات الناس على صديقه *

(ومن الوفاء) أن لا يصادق عدو صديقه قال الشافعي رحمه الله اذا أطاع
صديقك عدوك فقد اشتركا في عداوتك (١) *

✽ الحق الثامن التخفيف وترك التكلف والتكليف ✽

وذلك بأن لا يكلف أخاه ما يشق عليه بل يروح سره من مهماته
وحاجاته ويرفئه عن أن يحمله شيئا من اعبائه ، فلا يكلفه القيام بمحقوقه بل

(١) أقول ما أظف ما قاله ابن المقفع في الدرة اليتيمة في باب الصديق
في هذا المقام ما مثاله : إن رأيت صاحبك مع عدوك فلا يغضبك ذلك فانما
هو أحد رجلين ان كان رجلا من إخوان الثقة فأنفع مواطنه لك أقربها
من عدوك لشر يكفه عنك وعورة يسترها منك وغائبة يطلع عليها لك .
فأما صديقك فما أغناك أن يحضره ذو ثقتك . وان كان رجلا من غير خاصة
اخوانك فبأى حق تقطعه عن الناس وتكلفه أن لا يصاحب ولا يجالس الا
من تهوى اه وهو كلام جيد يأخذ بيد الواقف الى الانصاف

لا يقصد بمحبته الا الله تعالى استعانة به على دينه واستئناساً بلاقائه وتقرباً الى الله تعالى بالقيام بحقوقه وتحمل مؤنته قال بعضهم (من اقتضى من اخوانه ما لا يقتضونه منه فقد ظلمهم ومن اقتضى منهم مثل ما يقتضونه فقد أتعبهم ومن لم يقتض فهو المتفضل عليهم) وتام التخفيف بطي بساط التكليف حتى لا يستحي منه فيما لا يستحي من نفسه . وقال علي رضي الله عنه . شرّ الاصدقاء من تكلف لك ومن أحوجك الى مداراة والجاك الى اعتذار . وقال الفضل . انما تقاطع الناس بالتكلف يزور أحدهم أخاه فيتكلف له فيقطعه ذلك عنه . وكان جعفر بن محمد الصادق رضي الله عنهما يقول . أثقل اخواني علي من يتكلف لي وأحفظ منه وأخفهم علي قلبي من أكون معه كما أكون وحدي .

(ومن التخفيف) وترك التكلف أن لا يعترض في نوافل العبادات . كان طائفة من الصوفية يصطحبون على أن أحدهم ان أكل النهار كله لم يقل له صاحبه صم . وان صام الدهر كله لم يقل له افطر . وان نام الليل كله لم يقل له قم . وان صلى الليل كله لم يقل له نم . وتستوى حالاته عنده بلا مزيد ولا نقصان . وقد قيل (من سقطت . كُفَّتُهُ دامت أُلْفَتُهُ . ومن خفت مؤنته دامت مودته) وقال بعضهم . اذا عمل الرجل في بيت أخيه أربع خصال فقد تم أنسه به اذا أكل عنده ودخل الخلاء وصلى ونام فذكر ذلك لبعض المشايخ فقال بقيت خامسة وهو أن يحضر مع الأهل في بيت أخيه لان البيت يتخذ للاستخفاء في هذه الامور الخمس والا فالمساجد أروح لصلاة

المتعبدين فاذا فعل هذه الخمس فقد تم الاخاء وارتفعت الحشمة وتأكد
 الانبساط وقول العرب في تسليمهم يشير الى ذلك إذ يقول أحدهم
 لصاحبه (مرحبا وأهلا وسهلا) أى لك عندنا مرحب وهو السعة في القلب
 والمكان . ولك عندنا أهل تأنس بهم بلا وحشة لك منا . ولك عندنا
 سهولة في ذلك كله أى لا يشتد علينا شئ مما تريد ولا يتم التخفيف
 وترك التكاف الا بأن يرى نفسه دون اخوانه ويحسن الظن بهم وبسيء
 الظن بنفسه ولا خير في صحبة من لا يرى لك مثل ما ترى له فهذه أقلّ
 الدرجات وهو النظر بعين المساواة والكمال في رؤية الفضل للأخ
 ومهما رأى الفضل لنفسه فقد احتقر أخاه وهذا في عموم المسلمين مذموم قال
 صلى الله عليه وسلم (بِحَسَبِ امْرِئٍ مِّنَ الشَّرِّ أَنْ يُحَقِّرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ)
 ومن تمة الانبساط وترك التكلف أن يشاور اخوانه في كل ما يقصده ويقبل
 اشارتهم فقد قال تعالى (وشاورهم في الأمر) فهذا جامع حقوق
 الصحبة . ولا يتم ذلك الا بأن تنزل نفسك منزلة الخادم لهم فتقيد بحقوقهم
 جميع جوارحك (أما البصر) فبأن تنظر اليهم نظر مودّة يعرفونها منك
 وتنظر الى محاسنهم . وتتعامى عن عيوبهم . ولا تصرف بصرك عنهم في وقت
 اقبالهم عليك وكلامهم معك روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كان يعطى كل من جلس اليه نصيباً من وجهه لا يظن جليسه إلا أنه أكرم
 الناس عليه وكان عليه السلام أكثر الناس تبسماً وضحكاً في وجوه أصحابه
 وتمجبا مما يحدثونه (وأما السمع) فبأن تسمع كلامهم متلذذاً بسماعه
 (١٣ - موعظه - اول)

ومصدقاً به ومظهراً للاستبشار به ولا تقطع حديثهم عليهم بمرادة ولا
 منازعة ومداخلة واعتراض فان أرهقت عارض اعتذرت اليهم *
 (وأما اللسان) فقد ذكرنا حقوقه ومن ذلك أن لا يرفع صوته عليهم
 ولا يخاطبهم إلا بما يفقهون (وأما اليدين) فان لا يقبضهما عن معاونتهم
 في كل ما يتعاطى باليد (وأما الرجلان) فان لا يتقدمهم إلا بقدر ما يقدمونه
 ولا يقرب منهم إلا بقدر ما يقربونه ويقوم لهم إذا أقبلوا ولا يقعد إلا
 بقعودهم ويقعد متواضعاً حيث يقعد *

﴿ خاتمة في جملة من آداب المعيشة والمجالسة مع أصناف الخلق ﴾
 قال بعض الحكماء إن أردت حسن المعيشة فالتق صديقك وعدوك
 بوجه الرضا وتوقر من غير كبر وتواضع في غير مذلة وكن في جميع
 أمورك في أوسطها * فكلما طرفي قصد الأمور ذميم * ولا تنظر
 في عطفك ولا تكثر الالتفات ولا تقف على الجماعات وإذا جلست
 فلا تستوفز وتحفظ من تشبيك أصابعك والعبث بلحيتك وخاتمك وتحليل
 أسنانك وادخال أصبعك في أنفك وكثرة بصاقتك وتنخمك وكثرة
 التملط والتثاؤب في وجوه الناس وفي الصلاة وغيرها وليكن مجلسك هادئاً
 وحديثك منظوماً مرتباً واصغ الى الكلام الحسن ممن حدثك من غير
 اظهار تعجب مفرط ولا تسأله اعادته واسكت عن المضاحك ولا تتحدث
 عن اعجابك بولدك ولا شعرك ولا تصنيفك وسائر ما يخصك ولا تتصنع
 تصنع المرأة في التزيين ولا تبدل تبدل العبد ولا تلح في الحاجات ولا

تشجع أحداً على الظلم ولا تعلم أهلك وولدك فضلاً عن غيرهم مقدار مالك فانهم ان رأوه قليلاً هنت عندهم وان كان كثيراً لم تبلغ قط رضاهم وخوفهم من غير عنف ولن لهم من غير ضعف واذا خاصمت فتوقر وتحفظ من جهلك وتجنب عجلتك وتفكر في حجتك ولا تكثر الاشارة بيدك ولا تكثر الالتفات الى من ورائك واذا هدأ غيظك فتكلم ولا تجعل مالك أكرم من عرضك واذا دخلت مجلساً فلا أدب فيه البداية بالتسليم وترك التخطى لمن سبق والجلوس حيث اتسع وحيث يكون أقرب الى التواضع وأن تحيي بالسلام من قرب منك عند الجلوس ولا تجلس على الطريق فان جلست فأدبه غض البصر ونصرة المظلوم واغائة الملهوف وعون الضعيف وارشاد الضال ورد السلام واعطاء السائل والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والارتياح لموضع البصاق ولا تبصق في جهة القبلة وايتاك أن تمازح ايبياً أو غير لبيب فان اللبيب يحقد عليك والسفيه يجترى عليك ومن بلى في مجلس بمزاح أو لفظ فلينذر الله عند قيامه قال النبي صلى الله عليه وسلم (مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ فَكَثُرَ فِيهِ لَفْظُهُ فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ * سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ) *

✽ بيان حق المسلم والرحم والجوار ✽

إعلم أن الانسان لحاجته لمخالطة من هو من جنسه لم يكن له بدٌّ من تعلم آداب المخالطة وكل مخالط ففي مخالطته أدب والآدب على قدر حقه

وحقه على قدر رابطته إِمَّا القرابة وهي أخصها أو أخوة الاسلام وهي أعمها وينطوي في معنى الاخوة الصداقة والصحبة واما الجوار واما صحبة السفر والمكتب والدرس والصداقة أو الاخوة ولكل واحد من هذه الروابط درجات فالقرابة لها حق ولكن حق الرحم المحرم آكد وللمحرم حق ولكن حق الوالدين آكد وكذلك حق الجار ولكن يختلف بحسب قربه من الدار وبعده ويظهر التفاوت عند النسبة حتى أن البلدى في بلاد الغربة يجرى مجرى القريب في الوطن لاختصاصه بحق الجوار في البلد وكذلك حق المسلم يتأكد بتأكد المعرفة والاختلاط *

﴿ حقوق المسلم ﴾

(هي أن تُسَلِّمَ عليه إذا لقيته) وتجيبه إذا دعاك وتشمته إذا عطس وتعوده إذا مرض وتشهد جنازته إذا مات وتبرقسه إذا أقسم عليك وتنصح له إذا استنصحك وتحفظه بظهر الغيب إذا غاب عنك ومنها أن تحب له ما تحب لنفسك وتكره له ما تكره لنفسك قال صلى الله عليه وسلم (مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عَضُوهُ مِنْهُ تَدَاعَى سَائِرُهُ بِالْحَمَى وَالسَّهَرِ) وعنه صلى الله عليه وسلم (الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا) ومنها أن لا يؤذى أحداً من المسلمين بفعل ولا قول قال صلى الله عليه وسلم (الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ * وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ الشَّوْءَ وَاجْتَنَبَهُ) وعنه صلى الله عليه وسلم (لَا يَجِلُّ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا) ومنها أن يتواضع لكل

مسلم ولا يتكبر عليه قال صلى الله عليه وسلم (إنَّ اللهَ أَوْحَى إِلَىَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ) ومنها أن لا يسمع بلاغات الناس بعضهم على بعض ولا يبلغ بعضهم ما يسمع من بعض . ففي الحديث (لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ) ومنها أن لا يزيد في الهجر لمن يعرفه على ثلاثة أيام مهما غضب عليه قال صلى الله عليه وسلم (لا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا وَخِيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ) وقالت عائشة رضي الله عنها : ما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه قط إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم لله . وفي الحديث (ما زاد الله رجلاً بعفوٍ إلا عزاً) ومنها أن يحسن إلى كل من قدر عليه منهم ما استطاع لا يميز بين الأهل وغير الأهل . وفي أثر : اصنع المعروف في أهله وفي غير أهله فان أصبت أهله فهو أهله وان لم تصب أهله فأنت من أهله . وفي آخر : رأس العقل بعد الدين التودد إلى الناس واصطناع المعروف إلى كل برّ وفاجر . ولم يكن أحد يكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أقبل عليه بوجهه ثم لم يصرفه عنه حتى يفرغ من كلامه ومنها أن لا يدخل على أحد منهم إلا باذنه بأن يستأذن ثلاثاً فان لم يؤذن له انصرف ومنها أن يخالق الجميع بخلق حسن ويعامله بحسب طريقته ومنها أن يوقر المشايخ ويرحم الصبيان وفي الحديث (لَيْسَ مِمَّا مَنْ لَمْ يُوقَرْ كَبِيرَنَا وَلَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا) والتلطف بالصبيان من عادة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اذا قدم من سفره تلقى بالصبيان ثم يأمر بهم فيرفعون اليه فيرفع منهم بين يديه ومن خلفه ويأمر

أصحابه أن يحملوا بعضهم . وكان يؤتى بالصبي الصغير ليدعوه بالبركة
 وليسميه فيأخذه فيضعه في حجره فر بما بال الصبي ثم يغسل ثوبه صلى
 الله عليه وسلم بعد ومنها أن يكون مع كافة الخلق مستبشراً طلق الوجه رقيقاً
 قال صلى الله عليه وسلم (أَتَدْرُونَ عَلَى مَنْ حَرَّمَتِ النَّارُ) قالوا الله ورسوله
 أعلم قال (عَلَى الَّذِينَ هَيِّنِ السَّهْلِ الْقَرِيبِ) وقال صلى الله عليه وسلم (اتَّقُوا
 النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فِي كَلِمَةٍ طَيِّبَةً) ومنها أن لا يعد مسلماً بوعد
 الا وبنى به قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (الْعِدَّةُ عَطِيَّةٌ) وقال (الْعِدَّةُ
 دَيْنٌ) وقال (ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى مَنْ إِذَا
 حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ) *

(ومنها) أن ينصف الناس من نفسه ولا يأتي اليهم إلا بما يجب أن
 يؤتى اليه قال صلى الله عليه وسلم (يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ أَحْسِنِ جُجَاوَرَةَ مَنْ
 جَاوَرَكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا وَأَحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُسْلِمًا) *

(ومنها) أن يزيد في توقيير من تدل هيئته وثيابه على علو منزلته فينزل
 الناس منازلهم *

(ومنها) أن يصلح ذات البين بين المسلمين مهما وجد اليه سبيلا قال
 صلى الله عليه وسلم (أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ) وفي الحديث
 (لَيْسَ بِكَذَّابٍ مَنْ أَصْلَحَ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَقَالَ خَيْرًا) وهذا يدل على
 وجوب الاصلاح بين الناس لأن ترك الكذب واجب . ولا يسقط الواجب
 إلا بواجب آكد منه وقال صلى الله عليه وسلم (كُلُّ الْكُذْبِ مَكْتُوبٌ)

إِلَّا أَنْ يَكْذِبَ الرَّجُلُ فِي الْحَرْبِ فَإِنَّ الْحَرْبَ خُدْعَةٌ . أَوْ يَكْذِبَ بَيْنَ
اِثْنَيْنِ فَيُصْلِحَ بَيْنَهُمَا . أَوْ يَكْذِبَ لِامْرَأَتِهِ لِيَرْضِيَهَا) *

(ومنها) أن يستر عورات المسلمين كلهم وقال صلى الله عليه وسلم (مَنْ
سَتَرَ عَلَى مُسْلِمٍ سِتْرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ) وقال صلى الله عليه
وسلم (لَا يَرَى الْمُؤْمِنُ مِنْ أَخِيهِ عَوْرَةً فَيَسْتُرُهَا عَلَيْهِ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ)
وقال صلى الله عليه وسلم (يَاعْمَشَرُ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانَ فِي
قَلْبِهِ لَا تَفْتَابُوا النَّاسَ وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ فَإِنَّهُ مَنْ يَتَّبِعْ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ
يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ وَمَنْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَلَوْ كَانَ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ)
وروى عن بعض الخلفاء أنه كان يعس من الليل فسمع صوت رجل في
بيت يتغنى فتسور عليه فوجد عنده امرأة وعنده خمر فقال يا عدو الله أظننت
أن الله يسترك وأنت على معصيته فقال وأنت أيها الأمير لا تعجل فإن كنت
عصيتُ الله واحدة فقد عصيت الله في ثلاثا قال الله تعالى (وَلَا تَجَسَّسُوا)
وقد تجسسست وقال الله تعالى (وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا)
وقد تسورت على . وقد قال الله تعالى (لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ)
الآية وقد دخلت بيتي بغير إذن ولا سلام . فقال الأمير هل عندك من
خير إن عفوت عنك قال نعم والله اثن عفت عنى لا أعود الى مثلها أبداً
فعفا عنه وخرج وتركه . وقد قال صلى الله عليه وسلم (كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَى إِلَّا
الْمَجَاهِرِينَ وَإِنَّ مِنَ الْمَجَاهِرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ الشُّؤْمَ سِرًّا ثُمَّ يُخْبِرَ بِهِ)
وقال صلى الله عليه وسلم (مَنْ أَسْمَعَ خَبَرَ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ صُبَّ فِي أُذُنِهِ

الآنُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) *

(ومنها) أن يتقى مواضع التُّهْم صيانة لقلوب الناس عن سوء الظن ولا لستنهم عن الغيبة فانهم إذا عصوا الله بذكره وكان هو السبب فيه كان شريكاً قال الله تعالى (ولا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ) وقال صلى الله عليه وسلم (كيف تَرَوْنَ مَنْ سَبَّ أبويهِ) فقالوا وهل من أحد يسب أبويه فقال (نعم يسبُّ أبوي غيرهِ فَيَسْبُون أبويهِ) وقال عمر رضى الله عنه : من أقام نفسه مقام التهم فلا يلومن من أساء به الظن *

(ومنها) أن يشفع لكل من له حاجة من المسلمين الى من له عنده منزلة ويسعى في قضاء حاجته بما يقدر قال صلى الله عليه وسلم (اشفَعُوا تَوْجُرُوا) *

(ومنها) أن يبدأ من يلتقى بالسلام قبل الكلام ويصافحه عند السلام قال الله تعالى (وإذا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوها) وقال صلى الله عليه وسلم (واللذى نفسى بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابُّوا أولاً أدلُّكم على عملٍ إذا عملتموه تحاببتم) قالوا بلى يا رسول الله قال (أفشوا السلامَ بينكم) وعنه صلى الله عليه وسلم (يُسَلِّمُ الرَّابُّ عَلَى الْمَاشِي وَإِذَا سَلَّمَ عَنِ الْقَوْمِ وَاحِدًا أَجْزَأُ عَنْهُمْ) وكان أنس رضى الله عنه يمرّ على الصبيان فيسلم عليهم ويروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه فعل ذلك . وروى أنه صلى الله عليه وسلم مرّ في المسجد يوماً وعصبة من الناس قعود فأوماً بيده بالسلام وقال صلى الله عليه وسلم (إذا انتهى

أحدكم إلى مجلسٍ فليُسلم فإن بدا له أن يجلسَ فليجلسَ ثم إذا أقامَ فليُسلم فليستِ الأولى بأحقَّ من الأخيرة) وروى أن من تمام التحية المصافحة . وقال الحسن (المصافحة تزيد في الود) ولا بأس بقبلة يد المعظم في الدين تبركا به وتوقيراً له . وروى أنه صلى الله عليه وسلم أذن في تقبيل يده ورأسه . والانحناء عند السلام منهي عنه . والالتزام والتقبيل قد ورد عند القدوم من السفر . والأخذ بالركاب في توقير العلماء . ورد به الأثر فعل ذلك ابن عباس بركاب زيد بن ثابت . وقال صلى الله عليه وسلم لا يُقيم الرجلُ الرجلَ من مجلسه ثم يجلسُ فيه ولكن تَوَسَّعُوا وَتَفَسَّحُوا) ويستحب للداخل إذا سلم ولم يجد مجلساً أن لا ينصرف بل يقعد وراء الصف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً في المسجد إذ أقبل ثلاثة نفر فأقبل اثنان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأما أحدهما فوجد فرجة فجلس فيها وأما الثاني فجلس خلفهم وأما الآخر فأدبر ذاهباً فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم (ألا أخبركم عن نفر الثلاثة أما أحدهم فأوى إلى الله فأواه الله . وأما الثاني فاستحيا فاستحيا الله منه . وأما الثالث فأعرض فأعرض الله عنه) وسلمت أم هانئ على النبي صلى الله عليه وسلم فقال (من هذه) فقيل له أم هانئ فقال عليه السلام (مرحباً يا أم هانئ) *

(ومنها) أن يصون عرض أخيه ونفسه وماله عن ظلم غيره مهما قدر ويردّ عنه ويناضل دونه وينصره فإن ذلك يجب عليه بمقتضى أخوة الاسلام . وفي الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (ما من امرئ)

مُسْلِمٌ يَنْصُرُ مُسْلِمًا فِي مَوْضِعٍ يُنْتَهَكُ فِيهِ عَرِضُهُ وَيُسْتَحَلُّ حُرْمَتُهُ إِلَّا نَصْرَهُ
اللَّهُ فِي مَوْطِنٍ يُحِبُّ فِيهِ نَصْرَهُ وَمَا مِنْ أَمْرٍ خَذَلَ مُسْلِمًا فِي مَوْطِنٍ
تُنْتَهَكُ فِيهِ حُرْمَتُهُ إِلَّا خَذَلَهُ اللَّهُ فِي مَوْضِعٍ يُحِبُّ فِيهِ نَصْرَتَهُ * (

(ومنها) تسميت العاطس قال عليه السلام في العاطس (يقول الحمدُ
للَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَيَقُولُ الَّذِي يُسَمِّتُهُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ وَيُرَدُّ عَلَيْهِ الْعَاطِسُ
فَيَقُولُ يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بِأَلْسِنِكُمْ) ويستحب اذا عطس أن يغمض صوته
ويحتمر وجهه واذا تئاب أن يضع يده على فيه *

(ومنها) أنه اذا بلى بذي شر فينبغي أن يجامله ويتقيه . قال بعضهم
خالص المؤمن مخالصة وخالق الفاجر مخالقة فان الفاجر يرضى بالخلق الحسن
في الظاهر . وقال أبو الدرداء (إنا لنبش في وجوه أقوام وأن قلوبنا لتلعنهم)
وهذا معنى المداراة وهو مع من يخاف شره قال الله تعالى (إدفعْ بِأَتِي
هِيَ أَحْسَنُ) قال ابن عباس في معنى قوله تعالى (ويدروُنَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ)
أى الفحش والأذى بالسلاام والمداراة . وقال في قوله تعالى (ولولا دفعُ اللَّهِ
النَّاسَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ) قال بالرغبة والرغبة والحياء والمداراة . وقالت عائشة
رضي الله عنها : استأذن رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال (إئذنا
لهُ فَبَسَّ رَجُلُ الْعَشِيرَةِ هُوَ) فلما دخل ألان له القول حتى ظننت أن له
عنده منزلة فلما خرج قلت له لما دخل قلت الذي قلت ثم أنت له القول
فقال (يا عائشة إن شرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَ النَّاسَ
إِتِّقَاءَ فُحْشِهِ) وفي الخبر (ما وقى الرَّجُلُ بِهِ عَرِضَهُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ) وقال

محمد بن الحنفية : ليس بحكيم من لا يعاشر بالمعروف من لا يجد من معاشرته
بُدًّا حتى يجعل الله له فرجا *

(ومنها) أن يختلط بالمساكين ويحسن الى الأيتام كان النبي صلى
الله عليه وسلم يقول (اللهم أخيني مسكيناً وأمتي مسكيناً واحشُرني في
زُمرَةِ المساكين) وقد روي أن سليمان عليه السلام في ملكه كان إذا
دخل المسجد فرأى مسكيناً جلس اليه وقال مسكين جالس مسكيناً . وفي
الخبز (لا تَغِيظَنَّ فَاجِرًا بِنِعْمَةٍ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي إلامَ يَصِيرُ بَعْدَ المَوْتِ فَإِنَّ
مِنْ ورائِهِ طالِبًا حَنيثًا) *

(وأما اليتيم) فقال صلى الله عليه وسلم (مَنْ ضَمَّ يَتِيمًا حَتَّى يَسْتغْنِي فَقَدْ
وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ وقال صلى الله عليه وسلم (أنا وَكَافِلُ اليَتِيمِ كَبَاتينِ) وهو
يشيرُ بأصبعِهِ وقال صلى الله عليه وسلم (مَنْ وَضَعَ يَدَهُ عَلى رَأْسِ يَتِيمٍ
تَرَحُّمًا كَانَتْ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ تَمُرُّ عَلَيْهَا يَدُهُ حَسَنَةٌ) وقال صلى الله عليه
وسلم (خَيْرُ بَيْتٍ مِنَ المُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُحْسَنُ إِلَيْهِ وَشَرُّ بَيْتٍ
مِنَ المُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُسَاءُ إِلَيْهِ) *

(ومنها) النصيحة لكل مسلم والجهد في إدخال السرور على قلبه
قال صلى الله عليه وسلم (لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ)
وعنه (مَنْ أَقْرَعَ عَيْنَ مُؤْمِنٍ أَقْرَأَ اللهُ عَيْنَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ) وعنه (مَنْ فَرَّجَ
عَنَ مُؤْمِنٍ مَغْمُومٍ أَوْ أَعَانَ مَظْلُومًا غُفِرَ لَهُ) وعنه (إنَّ مِنَ أَحَبِّ الأَعْمَالِ
إلى اللهِ إِدخالَ السُّرُورِ على قَلْبِ المُؤْمِنِ وَأَنْ يُفَرِّجَ عَنْهُ غَمًّا أَوْ يَقْضِيَ

عنه دينا أو يُطعمه من جوع) *

(ومنها) أن يعود مرضاهم وأدب العائد خفة الجلسة وقلة السؤال واظهار الرقة والدعاء بالعافية . وغض البصر عن عورات الموضع . وعند الاستئذان لا يقابل الباب . ويدق برفق . ولا يقول انا اذا قيل له من . وفي الحديث عنه صلى الله عليه وسلم (إذا عادَ المسلمُ أخاهُ أوزارَهُ قال اللهُ تعالى طِبَّتْ وطابَ ممشاكُ وتبَوَّأتَ منزِلاً في الجنةِ) وعن عثمان رضي الله عنه قال مرضت فعادني رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : (بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * أَعِيدُكَ بِاللَّهِ الْأَحَدِ الصَّمَدِ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ مِنْ شَرِّ مَا تَجِدُ) قاله مراراً ويستحب للعليل أيضاً أن يقول أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد . وقال طاوس : أفضل العيادة أخفها وجملة أدب المريض حسن الصبر . وقلة الشكوى والضجر . والفرع الى الدعاء . والتوكل بعد الدعاء على خالق الدعاء *

(ومنها) أن يشيع جنازتهم قال صلى الله عليه وسلم (من شيع جنازةً فله قبراً طيباً من الأجر فإن وقف حتى دُفن فله قبراً طيباً والقبراط مثل أحد) - جبل عظيم في المدينة المنورة - والقصد من التشيع قضاء حق المسلمين والاعتبار *

(ومنها) أن يزور قبورهم والمقصود من ذلك الدعاء والاعتبار وترقيق القلب قال صلى الله عليه وسلم (ما رأيتُ منظراً إلا والقبرُ أفضعُ منه) وعن خاتم الأصم : من مر بالمقابر فلم يتفكر لنفسه ولم يدع لهم فقد خان نفسه

وخانهم : وقال ميمون بن مهران خرجت مع عمر بن عبد العزيز الى المقبرة فلما نظر الى القبور بكى وقال يا ميمون هذه قبور آبائي كأنهم لم يشاركوا أهل الدنيا في لذاتهم أما تراهم صرعى قد حلت بهم المثلات وأصاب الهوام من أبدانهم ثم بكى وقال والله ما أعلم أحداً أنعم ممن صار الى هذه القبور وقد آمن من عذاب الله *

(وآداب المعزى) خفض الجناح . و اظهار الحزن . وقلة الحديث . وترك التبسم *

(وآداب تشييع الجنازة) لزوم الخشوع وترك الحديث وملاحظة الميت والتفكر فى الموت والاستعداد له والاسراع بالجنازة سنة (فهذه) جل آداب تذبّه على آداب المعاشرة مع عموم الخلق (والجملة الجامعة) فيه أن لا تستصغر منهم أحداً حيا كان أو ميتاً قهلك . لأنك لا تدري لعله خير منك فانه وان كان فاسقاً فلهه يختم لك بمثل حله ويختم له بالصلاح ولا تنظر اليهم في حال دنياهم بعين التعظيم فإن الدنيا صغيرة عند الله صغير ما فيها ولا تبذل لهم دينك لتنال من دنياهم فتصغر في أعينهم ثم تحرم دنياهم ولا تعادهم بحيث تظهر العداوة إلا إذا رأيت منكراً فى الدين فتعاضى أفعالهم القبيحة ، ولا تسكن اليهم فى ثنائهم عليك فى وجهك وحسن بشرهم لك فقد لا يكون لذلك حقيقة باطنا ، ولا تشك اليهم أحوالك فيسلكك الله اليهم ولا تطمع أن يكونوا لك فى الغيب والسركما فى العلانية فذلك طمع كاذب ولا تطمع فيما فى أيديهم فتستعجل الذل ، وإذا سألت أبا منهم حاجة فقضاها

فهو أخ مستفاد وان لم يقض فلا تعاتبه فيصير عدواً تطول عليك مقاساته ولا تشتغل بوعظ من لا ترى فيه مخايل القبول فلا يسمع منك ويعاديك وليكن وعظه عرضاً واسترسالاً من غير تنصيب على الشخص . وإذا بلغك منهم غيبة أو رأيت منهم شراً فكل أمرهم الى الله واستعد بالله من شرهم . ولا تشغل نفسك بالمكافأة فيزيد الضرر . وكن فيهم سمياً لحقهم أصم عن باطلهم نطوقاً بحقهم . واحذر صحبة أكثر الناس فانهم لا يقيلون عشرة . ولا يغفرون زلة ولا يسترعون عورة ، ويحاسبون على النقيير والقطمير ويحسدون على القليل والكثير . ولا تعول على مودة من لم تخبره حق الخبرة . بأن تصحبه مدة فتجربه في أحواله أو تعامله بالدينار والدرهم أو تقع في شدة فتحتاج اليه أو تسافر معه فان رضيته في هذه الأحوال فاتخذه أبالك ان كان كبيراً ، وابنا لك ان كان صغيراً ، أو أخا ان كان مثلاً لك ، فهذه جملة آداب المعاشرة مع أصناف الخلق *

* (حقوق الجوار) *

اعلم أن الجوار يقتضى حقاً وراء ما تقتضيه أخوة الاسلام فيستحق الجار المسلم ما يستحقه كل مسلم وزيادة إذ قال النبي صلى الله عليه وسلم (الجيران ثلاثة جاره له حق واحد وجاره له حقان وجاره له ثلاثة حقوق فالجار الذي له ثلاثة حقوق الجار المسلم ذو الرحم فله حق الجوار وحق الاسلام وحق الرحم وأما الذي له حقان فالجار المسلم له حق الجوار وحق الاسلام وأما الذي له حق واحد فالجار المشرك) فانظر

كيف أثبت للمشرك حقا بمجرد الجوار . وقال صلى الله عليه وسلم (أحسن مجاورة من جاورك تكن مسلماً) وقال صلى الله عليه وسلم (ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه) وقال صلى الله عليه وسلم (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره) وقال صلى الله عليه وسلم (لا يؤمن عبد حتى يأمن جاره بوائقه) وقال صلى الله عليه وسلم (لا يمنع أحدكم جاره أن يغرر خشبة في جداره) وكان أبو هريرة رضى الله عنه يقول ما لى أراكم عنها معرضين والله لأرمينها بين أكتافكم وقد ذهب بعض العلماء الى وجوب ذلك . وقيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم إن فلانة تصوم النهار وتقوم الليل وتؤذى جيرانها فقال صلى الله عليه وسلم (هي في النار) وعن النبي صلى الله عليه وسلم (أربعمون داراً جاراً) قال الزهرى يعنى أربعين عن يمينه ويساره وخلفه وبين يديه . واعلم انه ليس حق الجوار كفى الأذى فقط بل احتمال الأذى بل لا بدّ فوقه من الرفق وإسداء الخير والمعروف . وحكى أن ابن المقفع بلغه أن جاراً له يبيع داره فى دين ركه وكان يجلس فى ظلّ داره فقال ما قتت إذا بجرمة ظل داره إن باعها مُعدماً فدفع اليه ثمن الدار وقال لا تبعها . وجملة حق (الجار) أن يبدأ بالسلام . ولا يكثر عن حاله السؤال . ويعوده فى المرض . ويعزّيه فى المصيبة ويقوم معه فى العزاء . ويهنته فى الفرح . ويظهر الشركة فى السرور معه . ويصفح عن زلاته . ولا يطلع من السطح الى عوراته . ولا يضايقه فى وضع الجذع على جداره . ولا يضيق طريقه الى الدار . ولا يتبعه النظر فيما يحمله

الى داره . ويستر ما ينكشف له من عوراته . وينعشه من صرعه اذا نأبته نأبة . ولا يغفل عن ملاحظة داره عند غيبته . ولا يسمع عليه كلاما . ويغض بصره عن حرمة . ولا يديم النظر الى خادمته . ويتلطف لولده فى كلمته . ويرشده الى ما يجمله من أمر دينه ودنياه . هذا الى جملة الحقوق التى ذكرناها لعامة المسلمين *

﴿ حقوق الأقراب والرحم ﴾

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (يَقُولُ اللهُ تَعَالَى أَنَا الرَّحْمَنُ وَهَذِهِ الرَّحِمُ شَقَقْتُ لَهَا إِسْمًا مِنْ إِسْمِي فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعْتُهُ)
وقيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم أى الناس أفضل قال (أَتَقَاهُمْ اللهُ وَأَوْصَلُهُمْ لِرَحْمِهِ وَأَمْرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ) وقال صلى الله عليه وسلم (الصَّدَقَةُ عَلَى الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ وَهِيَ عَلَى ذِي الرَّحْمِ اثْنَتَانِ صَدَقَةٌ وَصَلَةٌ) ولما أراد أبو طلحة أن يتصدق بخائض كان له يعجبه عملا بقوله تعالى (لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ) قال يارسول الله هى فى سبيل الله وللفقراء والمساكين فقال عليه السلام (وَجِبَ أَجْرُكَ وَأَقْسِمُهُ فِى أَقْرَبِكَ) *

﴿ حقوق الوالدين والولد ﴾

لا يخفى أنه اذا تأكد حق القرابة والرحم فأخص الأرحام وأمسها الولادة فيتضاعف تأكد الحق فيها . قال صلى الله عليه وسلم (بِرُّ أُمَّكَ

وأباك وأختك وأخاك ثم أدناك فأدناك) وقال رجل يارسول الله هل بقي
على من برّ أبويّ شئ أبرهما به بعد وفاتهما قال (نعم الصلاةُ عليهما
والاستغفارُ لهما وإنفاذُ عهدِهما وإكرامُ صديقِهما وصلةُ الرّحمِ التي
لا توصلُ إلاّ بهما) وقال صلى الله عليه وسلم (إن من أبرّ البرّ أن يصلّ
الرّجلُ أهلَ وُدّ أبيه بعد أن يؤلّى الأبُ) وعنه صلى الله عليه وسلم (رَحِمَ
اللهُ والداً أعانَ ولدهُ على برِّهِ) أي لم يحمله على العقوق بسوء عمله وعنه صلى
الله عليه وسلم (ساووا بينَ أولادِكُم في العطيّة) وعنه أيضا (من حقّ الوالد
على الوالدِ أن يُحسنَ أدبَهُ ويُحسنَ اسمَهُ) ويستحب الرفق بالولد رأى
الأقرع بن حابس رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقبل ولده الحسن
فقال ان لي عشرة من الولد ما قبلت واحداً منهم فقال عليه السلام (إن
من لا يرحمُ لا يرحمُ) وقال معاوية للأحنف بن قيس ماتقول في الولد قال
يا أمير المؤمنين ثمار قلوبنا . وعماد ظهورنا . ونحن لهم أرض ذليله . وسماء
ظليله . وبهم نصول على كل جليله . فان طلبوا فاعطهم . وان غضبوا فارضهم
يمنحوك ودهم . ويجبوك جهدهم . ولا تكن عليهم قفلا ثقيلاً فيملوا حياتك
ويودوا وفاتك . ويكرهوا قربك . فقال معاوية لله أنت يا أحنف لقد أرضيتني

عن سخطت عليه من ولدي . ووصله بعطية عظمى *

واعلم أن أكثر العلماء على أن طاعة الوالدين واجبة في الشبهات وان لم
تجب في الحرام المحض . وليس للولد أن يسافر في مباح أو نافلة إلا باذنها وقال
صلى الله عليه وسلم (حقُّ كَبيرِ الإخوةِ على صَغيرِهِم كحَقِّ الوالدِ على وَلَدِهِ) *

كتاب العزلة والمخالطة

اعلم أن من السلف من آثر العزلة لفوائدها كالمواظبة على العبادة والفكر وتربية العلم والتخلص من ارتكاب المناهي التي يتعرض للانسان لها بالمخالطة كالرياء والغيبة والسكوت عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومسارقة الطبع الأخلاق الرديئة والأعمال الخبيثة من جلساء السوء الى غير ذلك وأما أكثر السلف فذهبوا الى استحباب المخالطة واستكثار المعارف والاخوان والتآلف والتجرب الى المؤمنين والاستعانة بهم في الدين تعاوناً على البر والتقوي وان فوائد العزلة المتقدمة يمكن نيلها من المخالطة بالمجاهدة ومغالبة النفس . وبالجملة فلمخالطة فوائد عظيمة تفوت بالعزلة فان قلت ماهي فوائد المخالطة والدواعي اليها فاعلم انها هي التعليم والتعلم . والنفع والانتفاع . والتأديب والتأدب . والاستئناس والايناس . ونيل الثواب واثله في القيام بالحقوق . أو اعتياد التواضع . أو استفادة التجارب من مشاهدة الأحوال والاعتبار بها *

(فأما العلم والتعليم) فهما أعظم العبادات في الدنيا ولا يتصور ذلك الا بالمخالطة والمحتاج الى التعلم لما هو فرض عليه عاص بالعزلة ومن كان يقدر على التبرز في علوم الشرع والعقل فالعزلة في حقه قبل التعلم غاية الخسران ولهذا قال النحعي وغيره تفقه ثم اعتزل ومن اعتزل قبل التعلم فهو في الاكثر مضيع أوقاته بنوم أو فكر في هوس وغايته أن يستغرق الأوقات بأوراد

يستوعبها ولا ينفك في أعماله بالبدن واثقل عن أنواع من الغرور ويكون في أكثر أحواله ضحكة للشيطان وهو يرى نفسه من العبادة فالعلم هو أصل الدين ولا خير في عزلة العوام والجهال (وأما التعليم) ففيه ثواب عظيم مهما صحت نية المعلم والمتعلم *

(وأما الانتفاع بالناس) فبالكسب والمعاملة إذ لا يتأتى إلا بالمخالطة ومن اكتسب من وجهه وتصديق منه كان أفضل من المعتزل المشتغل بالنافلة * (وأما النفع) فهو أن ينفع الناس إما بماله أو ببدنه فيقوم بحاجاتهم على سبيل الحسبة ففي النهوض بقضاء حوائج المسلمين ثواب وذلك لا ينال إلا بالمخالطة ومن قدر عليه مع القيام بمحدود الشرع فهو أفضل له من العزلة * (وأما التأديب بنصح الغير والتأديب) ونعني به الارتياض بمقاساة الناس والمجاهدة في تحمل أذاهم كسراً للنفس وقهراً للشهوات فهي من الفوائد التي تستفاد بالمخالطة *

(وأما الاستئناس والايناس) فهو مستحب لأمر الدين وذلك فيمن يستأنس بمشاهدة أحواله وأقواله في الدين وقد يتعلق بحظ النفس ويستحب إذا كان الغرض منه ترويح القلب تهيج دواعي النشاط في العبادة فان القلوب اذا كربت عميت والنفس لا تألف الحق على الدوام ما لم تروح وفي تكليفها الملازمة داعية للفترة وقد قال ابن عباس لولا مخافة الوسواس لم أجالس الناس فلا يستغنى المعتزل اذن عن رفيق يستأنس بمشاهدته ومحادثته في اليوم والليلة ساعة فليجتهد في طلب من لا يفسد عليه في ساعته تلك سائر

ساعاته فقد قال صلى الله عليه وسلم (المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يُخالل) وليحرص أن يكون حديثه عند اللقاء في أمور الدين والتصور عن الثبات على الحق ففي ذلك متروح للنفس وفيه مجال رحب لكل مشغول باصلاح نفسه *

(وأما نيل الثواب) فبحضور الجنائز وعبادة المرضى وحضور الجماعة في سائر الصلوات أيضاً لا رخصة في تركه إلا لخوف ضرر ظاهر يقاوم ما يفوت من فضيلة الجماعة ويزيد عليه وذلك لا يتفق إلا نادراً . وكذلك في حضور الاملاكات والدعوات ثواب من حيث أنه ادخال سرور على قلب مسلم * (وأما إنالة الثواب) فهو أن يأذن بعبادته وتعزيتيه في المصائب وتهنئته على النعم فانهم ينالون بذلك ثواباً . فينبغي أن يزن ثواب هذه المخالطات بأفاتها التي ذكرناها وعند ذلك قد ترجح العزلة وقد ترجح المخالطة *

(وأما التواضع) فانه من أفضل المقامات ولا يقدر عليه في الوحدة وقد يكون الكبر سبباً في اختيار العزلة أو مخافة أن لا يوقر في المحافل أو لا يُقدّم أو يرى الترفع عن مخالطتهم أرفع لمحله وأبقى على اعتقاد الناس في تعبه وزهده وعلامة هؤلاء انهم يحبون أن يزاروا ولا يحبون أن يزوروا ويفرحون بتقرب العوام والامراء اليهم ولو كان الاشتغال بنفسه هو الذي يبغض اليه المخالطة وزيارة الناس لبغض اليه زيارتهم له ولكن اعتزاله سببه شدة اشتغاله بالناس لان قلبه متجرد للاتفات الى نظرهم اليه بعين الوقار والاحترام . والعزلة بهذا السبب جهل من وجوه (أحدها) ان التواضع والمخالطة

لا تنقص عن منصب من هو متكبر بعلمه أو دينه (الثاني) ان الذي شغل نفسه بطلب رضاء الناس عنه وتحسين اعتقادهم فيه مغرور لانه لو عرف الله حق المعرفة علم أن الخلق لا يفتنون عنه من الله شيئاً وأن ضرره ونفعه بيد الله بل رضاء الناس غاية لا تنال فضاء الله أولى بالطلب ولذلك قال الشافعي ليونس بن عبد الاعلى . والله ما أقول لك الانصحاً انه ليس الى السلامة من الناس من سبيل فانظر ماذا يصلحك فافعله فاذن من حبس نفسه في البيت لتحسن اعتقادات الناس فيه فهو في عناء حاضر في الدنيا ولعذاب الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون . وبالجملة فلا تستحب العزلة الا لمستغرق الأوقات في علم بحيث لو خالطه الناس لضاعت أوقاته أو كثرت آفاته *

(وأما التجارب) فانها تستفاد من المخالطة للخلق ومجاري أحوالهم والعقل الفريزي ليس كافياً في تفهم مصالح الدين والدنيا وانما تفيدها التجربة والممارسة ولا خير في عزلة من لم تحنكه التجارب فالصبي اذا اعتزل بقي عُمرًا جاهلاً بل ينبغي أن يشتغل بالتعلم ويحصل له في مدة التعلم ما يحتاج اليه من التجارب ويحصل بقية التجارب بسماع الأحوال وبالجهل يمحبط العمل الكثير وبالعلم يزكو العمل القليل ولولا ذلك ما فضل العلم على العمل وقد قضى الشرع بتفضيل العالم على العابد حتى قال صلى الله عليه وسلم (فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِي)

اذا عرفت ما تقدم من الفوائد والآفات يتبين لك الأفضل من المخالطة

والعزلة وأن ذلك يختلف باختلاف الاحوال *

كتاب آداب السفر

اعلم أن كل من سافر وكان مطلبه العلم والدين أو الكفاية للاستعانة على الدين كان من سالكي سبيل الآخرة وكان له في سفره شروط وآداب ان أهملها كان من عمال الدنيا وأتباع الشيطان وإن واظب عليها لم يخل سفره عن فوائد تلحقه بأعمال الآخرة . واليك جملة من أقسام الأسفار *

(القسم الأول) السفر في طلب العلم وهو إما واجب وإما نفل وذلك بحسب كون العلم واجبا أو نفلا . وذلك العلم إما علم بأمور دينية أو بأخلاقه في نفسه أو بآيات الله في أرضه . وقد قال عليه السلام (مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ) ورحل جابر بن عبد الله من المدينة مسيرة شهر في حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه عن عبد الله بن أنيس حتى سمعه عنه وقال الشعبي لو سافر رجل من الشام الى أقصى اليمن في كلمة تدله على هدى أو ترده عن ردى ما كان سفره ضائعا وأما علمه بنفسه وأخلاقه فذلك مهم فان من لا يطلع على خباثت صفاته لا يقدر على تطهير القلب منها والنفس في الوطن مع موآنة الأسباب لا تظهر خباثت أخلاقها لاستئناسها بما يوافق طبعها من المألوفات فاذا امتحنت بمشاق الغربة وقع الوقوف على عيوبها فيمكن الاشتغال بعيوبها . وأما آيات الله في أرضه ففي مشاهدتها فوائد له يستبصر فيها قطع متجاورات وفيها الجبال والبرارى والبحار وأنواع الحيوان والنبات وما من شىء منها إلا وهو شاهد لله بالوحدانية

(القسم الثاني) أن يسافر لأجل العبادة من حج أو جهاد وفي الحديث
(لا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِي هَذَا وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ
وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى)

(القسم الثالث) أن يكون السفر للهرب من سبب مشوش للدين وذلك
أيضا حسن فالفرار مما لا يطاق من سنن الأنبياء والمرسلين . وقد كان من
عادة السلف رضی الله عنهم مفارقة الوطن خيفة من الفتن . وروى أن بعضهم
قيل له الى أين قال بلغني عن قرية فيها رخص أريد أن أقيم بها فقيل له
وتفعل هذا قال نعم اذا بلغك أن قرية فيها رخص فأقم بها فانه أسلم لديتك
وأقل لهلك . وهذا هرب من غلاء السعر *

(القسم الرابع) السفر هربا مما يقدر في البدن كاطاعون أو في المال
كغلاء السعر أو مايجرى مجراه ولا حرج في ذلك بل ربما يجب الفرار في
بعض المواضع وربما يستحب في بعض بحسب وجوب ما يترتب عليه من
الفوائد أو استجابته ولكن يستثنى الطاعون فلا ينبغي أن يفر منه لورود
النهي فيه (وبالجملة) فالسفر ينقسم الى مذموم ومحمود ومباح والمذموم
منه حرام كالسفر للعاق لوالديه ومنه مكروه كالخروج من بلد الطاعون *

والمحمود منه واجب كالحج وطلب العلم الذي هو فريضة على كل مسلم
ومنه مندوب كزيارة العلماء للتخلق بأخلاقهم وآدابهم وتحريك الرغبة
للاقتداء بهم واقتباس الفوائد العلمية من أنفاسهم . وأما المباح فمرجه الى النية
فهما كان قصده بطلب المال مثلا التعفف عن السوأل ورعاية ستر المروءة

على الأهل والعيال والتصدق بما يفضل عن مبلغ الحاجة صار هذا المباح بهذه
 النية من أعمال الآخرة ولو خرج الى الحج وباعته الرياء والسمعة لخرج عن
 كونه من أعمال الآخرة لقوله صلى الله عليه وسلم (الأعمال بالنيات)
 * آداب المسافرين من أول نهوضه الى آخر رجوعه *

(الأدب الأول) أن يبدأ برد المظالم وقضاء الديون وإعداد النفقة
 لمن تلزمه نفقته وبردّ الودائع إن كانت عنده ولا يأخذ لزاده الا الحلال
 الطيب وليأخذ قدراً يوسع به على رفقاته ولا بد في السفر من طيب الكلام
 وإطعام الطعام ومن اظهر مكارم الأخلاق والسفر من أسباب الضرر ومن
 أحسن خلقه في الضرر فهو الحسن الخلق وتمام حسن خلق المسافر بالاحسان
 الى المكارى ومعاونة الرفقة بكل ممكن واعانة المتقطع بمر كوب أو زاد وتمام
 ذلك مع الرفقاء بمزاح ومطايبة في بعض الأوقات من غير فحش ومعصية
 ليكون ذلك شفاء لضجر السفر ومشاقه (الثانى) أن يختار رفيقا فلا يخرج
 وحده فالرفيق ثم الطريق وليكن رفيقه ممن يعينه على الدين فيذكره اذا
 نسى ويعينه ويساعده اذا ذكر فان المرء على دين خليله ولا يعرف الرجل
 الا برفيقه . وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسافر الرجل وحده
 وقال (اذا كنتم ثلاثة في السفر فامرؤوا أحدكم) وليؤمروا أحسنهم أخلاقا
 وأرقهم بالأصحاب وأسرعهم الى الأيثار وطلب الموافقة . وانما يحتاج الى
 الأمير لأن الآراء تختلف فى مصالح السفر ولا نظام إلا فى الوحدة ولا فساد
 إلا من الكثرة . وانما انتظم أمر العالم لأن مدبر الكل واحد (ولو كان

فيهما آلهةٌ إلا الله لفسدنا) (الثالث) أن يودّع رفقاء الحضر والأهل والأصدقاء وليدع عند الوداع بقوله لمودعه : أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك وليدع المقيم له بقوله : زدك الله التقوى وغفر ذنبك ووجهك للخير حيث توجهت . وليصلّ المسافر قبل سفره ركعتين صلاة الاستخارة وإذا حصل على باب الدار فليقل بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله رب أعوذ بك أن أضلّ أو أضلّ أو أزلّ أو أزلّ أو أظلم أو أظلم أو أجهل أو يُجهل عليّ فإذا ركب فليقل (سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون)* (الرابع) أن يرفق بالدابة إن كان راكباً فلا يحملها ما لا تطيق ولا يضربها في وجهها فإنه منهي عنه . ويستحب أن ينزل عن الدابة أحياناً يروّحها بذلك ويدخل السرور على المكاري ويروّض بدنه حذراً من خدر الأعضاء بطول الركوب . وليحذر أن يحمل فوق المشروط شيئاً وإن خفّ فإن القليل يجرّ إلى الكثير . قال رجل لابن المبارك وهو على دابة أحمل لي هذه الرقعة إلى فلان فقال حتى استأذن المكاري فإني لم أشرطه على هذه الرقعة فانظر كيف لم يلتفت إلى قول الفقهاء أن هذا مما يتسامح فيه ولكن سلك طريق الورع (الخامس) أن يحتاط إن كان في قافلة فلا يمشي منفرداً لأنه ربما يغتال أو ينقطع ويكون بالليل متحفظاً عند النوم وينبغي أن يتناوب الرفقاء في الحراسة بالليل وأن يستصحب امرأة بمقراضاً ومسواً كما ومشطاً وليحذر التنطع في الطهارة فقد كان الأولون يكتفون بالميم ويغنون أنفسهم عن نقل الماء ولا يبالون بالوضوء من الغدران

ومن المياه كلها ما لم يتيقنوا نجاستها حتى توضأ عمر رضى الله عنه من ماء في جرة نصرانية (السادس) في آداب الرجوع من السفر كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قفل من غزو أو حج أو عمرة يكبر على كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات ويقول (لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير) آيئون تائبون عابدون ساجدون لرَبِّنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده) ثم يرسل الى المدينة من يبشر بقدومه . وكان صلى الله عليه وسلم ينهى أن يطرق المرء أهله ليلا فيقدم عليهم بغتة فيرى ما يكره . وكان صلى الله عليه وسلم اذا قدم دخل المسجد أولا وصلى ركعتين ثم دخل البيت . وينبغي أن يحمل لأهل بيته وأقاربه تحفة من مطعم أو غيره على قدر إمكانه فان العين تمتد الى القادم من السفر والقلوب تفرح به فيتأكد الاستحباب في تأكيد فرحهم وإظهار التفات القلب في السفر الى ذكرهم بما يستصحب في الطريق لهم . هذه جملة من الآداب الظاهرة (وأما الآداب الباطنة) ففي الفصل الأول بيان جملة منها وجملة أن لا يسافر الا اذا كان زيادة في علمه في السفر وينوى في دخول كل بلدة أن يرى شيوخها الحكماء ويجتهد أن يستفيد من كل واحد أدبا أو كلمة لينتفع بها وينفع بها واذا قصد زيارة أخ له فلا يقيم عنده أكثر من ثلاثة أيام فذلك حد الضيافة الا اذا شق على أخيه مفارقتة ولا يشغل نفسه بما لا فائدة فيه فان ذلك يقطع بركة سفره *

✽ ما لا بد للمسافر من تعلمه من رخص السفر ✽

اعلم أن المسافر يحتاج في أول سفره الى أن يتزود لذيابه وآخرته ✽ أما زاد الدنيا فالطعام والشراب وما يحتاج اليه من نفقة فان خرج من غير زاد فلا بأس به اذا كان سفره في قافلة أو بين قرى متصلة وان ركب البادية وحده أو مع قوم لا طعام معهم ولا شراب فان كان ممن يصبر على الجوع اسبوعاً أو عشرة مثلاً أو يكتفى بالحشيش فله ذلك وان لم يكن له قوة الصبر على الجوع ولا الاجتزاء بالحشيش فخروجه من غير زاد معصية فانه ألقى نفسه بيده الى التهلكة وليس معنى التوكل التباعد عن الأسباب بالكلية والا لوجب أن يصبر حتى يسخر الله له ملكاً أو شخصاً آخر حتى يصب الماء في فيه ✽

وأما زاد الآخرة فهو العلم الذي يحتاج اليه في طهارته وصومه وصلاته وعبادته وذلك أن السفر يفيد في الطهارة رخصتين مسح الخفين والتيمم. وفي صلاة الفرض رخصتين القصر والجمع. وفي النفل رخصتين أداءه على الراحة وإدائه ماشياً. وفي الصوم رخصة واحدة وهي الفطر. فأما المسح على الخفين^(١) فقال صفوان بن عسال (أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنا مسافرين أن لا نزرع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن) فكل من لبس الخف على طهارة مبيحة للصلاة ثم أحدث فله أن يمسخ على خفه من وقت حدثه ثلاثة أيام ولياليهن إن كان مسافراً أو يوماً وليلة إن كان مقماً ✽

(١) مثله في ذلك الجوربان منعلين كانا أو لاصفيقين أولاً اه

(وأما التيمم) فالتراب بدل عن الماء عند العذر كبعده عن منزله بحيث لو مشى اليه لم يالحقه غوث القافلة ان صاح أو استغاث . أو نزل على الماء عدو أو سبع . أو احتاج اليه لعطشه أو عطش أحد رفقائه . فيتيمم في هذه الصور وان بيع الماء بثمان المثل لزمه الشراء أو بغبن لم يلزمه *

(وأما القصر) فله أن يقتصر في كل واحدة من الظهر والعصر والعشاء على ركعتين ولا يصير مسافراً إلا بمفارقة عمران البلد *

(وأما الجمع) بين الظهر والعصر في وقتيهما وبين المغرب والعشاء في وقتيهما فذلك أيضاً في كل سفر طويل مباح وفي جوازه في السفر القصير قول . ثم ان قدم العصر الى الظهر فليجمع بين الظهر والعصر في وقتيهما قبل الفراغ من الظهر . وليؤذن للظهر وليقيم وعند الفراغ يقيم للعصر وان أخرج الظهر الى العصر فيجربى على هذا الترتيب *

(وأما النافلة) فقد جوز أدائها على الراحلة كي لا يتعوق عن الرقعة بسببها وكان صلى الله عليه وسلم يصلى على راحلته أينما توجهت به دابته وأوتر عليه السلام على الراحلة وليس على المتنفل الراكب في الركوع والسجود إلا الايماء ويجعل سجوده أخفض من ركوعه . وأما استقبال القبلة فلا يجب لافي ابتداء الصلاة ولا في دوامها ولكن صوب الطريق بدل عن القبلة . فليكن في جميع صلاته إما مستقبلاً للقبلة أو متوجهاً في صوب الطريق لتكون له جهة يثبت فيها . وجوز للمسافر أيضاً التنفل له ماشياً فيومى بالركوع والسجود ولا يقعد للتشهد وحكمه حكم الراكب

لكن ينبغي أن يتحرم بالصلاة مستقبلاً للقبلة . وكل هارب من عدو أو سيل
أو سبع فله أن يصلي الفريضة راكباً أو ماشياً كما ذكرناه في التنفل *
(وأما الفطر في رمضان للمسافر) فهو مرخص له والصوم أفضل له إلا
إن كان يضره فالإفطار أفضل *

كتاب الأمر بالمعروف

✽ والنهي عن المنكر ✽

إعلم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو القطب الأعظم في
الدين . والمهم الذي ابتعث الله له النبيين أجمعين . لو طوى بساطه وأهمل
علمه وعمله . لفشت الضلالة وشاعت الجهالة . وخربت البلاد . وهلك العباد
فنعوذ بالله أن يندرس من هذا القطب عمله وعلمه . وأن ينحى بالكلية
حقيقته ورسمه . وأن تستولى على القلوب مدهانة الخلق وتنحى عنها مراقبة
الخالق . وأن يسترسل الناس في اتباع الهوى والشهوات اسرسل البهائم .
وأن يعزّ على بساط الأرض مؤمن صادق لا تأخذه في الله لومة لائم فلا
معاذ إلاّ به ولا ملجأ إلاّ إليه *

ينحصر هذا الكتاب في مقاصد *

✽ وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ✽

(وفضيلته والمذمة في إهماله)

دل على ذلك من الآيات قوله تعالى (وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ

إلى الخيرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)
ففي الآية بيان الايجاب فان قوله تعالى (ولتكن) أمر وظاهراً لأمرا لايجاب
وفيها بيان أن الفلاح منوط به اذ حصر بقوله (وأولئك هم المفلحون) وفيها
بيان انه فرض كفاية لا فرض عين وانه اذا قام به أمة سقط الفرض عن
الآخرين . وقال تعالى (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يَأْمُرُونَ
بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ) فقد نعت المؤمنين بأنهم
يأمرون بالمعروف فالذي هجر الأمر بالمعروف خارج عن هؤلاء المؤمنين المنعوتين
في هذه الآية . وقال تعالى (لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ
دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ
عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ) وهذا غاية التشديد إذ علل استحقاقهم
للعنة بتركهم النهي عن المنكر . وقال عز وجل (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ
لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ) وهذا يدل على فضيلة الأمر
بالمعروف والنهي عن المنكر إذ بين أنهم كانوا خير أمة . وقال تعالى (فلما
نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَهَجْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَدَابِ
بَلِيْسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ) فبين أنهم استفادوا النجاة بالنهي عن السوء .
وقال تعالى (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ)
وهو أمر جزم ومعنى التعاون الحث عليه وتسهيل طرق الخير وسد سبل الشر
والعدوان بحسب الامكان . وقال تعالى (لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ
عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السَّخِطَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ) فبين أنهم أمروا

بترك النهى . وقال تعالى (فلولا كان من القرون من قبلكم أولوا بقية ينهون عن الفساد في الأرض) الآية فبين انه أهلك جميعهم إلا قليلا منهم كانوا ينهون عن الفساد . وقال تعالى (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين) وذلك هو الأمر بالمعروف للوالدين والأقربين . وقال تعالى (لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما)

ومن الأخبار ما روى عن أبي بكر الصديق رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (ما من قوم عملوا بالمعاصي وفيهم من يقدر أن ينكر عليهم فلم يفعل إلا يوشك أن يعمهم الله بعذاب من عنده) وقد روى في ذلك من الأحاديث ما لا يحصى . وبهذه الأدلة يظهر كون الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر واجبا وان فرضه لا يسقط مع القدرة إلا بقيام قائم به *

* الشروط التي بها يتحقق التصدي للانكار *

(الأول كونه منكرا) وهو ما كان محذور الوقوع في الشرع ولفظ المنكر أعم من لفظ المعصية فان من رأى صبيا أو مجنونا يشرب الخمر فعليه أن يريق الخمر وكذا إن رأى مجنونا يزني بمجنونة أو بهيمة فعليه أن يمنع منه وليس ذلك معصية في حق المجنون . ولا يختص المنكر بالكبائر بل كشف العورة في

الحمام والخلوة بالأجنبية واتباع النظر للنسوة الأجنبيةات كل ذلك من الصفات
ويجب النهي عنها*

(الثاني) أن يكون المنكر ظاهراً بغير تجسس . فكل من ستر معصية
في داره وأغلق بابه لا يجوز الدخول عليه بغير اذنه لتعرف المعصية ولا أن
يتجسس عليه وقد نهى الله تعالى عنه في قوله (ولا تجسسوا) وكذا لو
رؤى فاسق وتحت ذيله شيء لم يجوز أن يكشف عنه *

(الثالث) أن يكون كونه منكراً معلوماً بغير اجتهاد . فكل ماهو في
محل الاجتهاد فلا ينكران فيه فليس للحنفي أن ينكر على الشافعي ماهو من
مجاري الاجتهاد يعني المسائل المختلف فيها بين الأئمة إذ لا يعلم خطأ
المخالف قطعاً بل ظناً . فلا بد أن يكون المنكر متفقاً عليه وكذا انما ينكر
على الفرق المبتدعة في خطئهم المعلوم على القطع بخلاف الخطأ في مظان الاجتهاد*
* درجات الصيام بالانكار *

(الأولى التعريف) أي تعريف المزجور أن ما يفعله منكر فانه قد
يقدم عليه بجهله فلعلمه إذا عرف أنه منكر تركه فيجب تعريفه باللفظ من
غير عنف فان في التعريف كسفاً للعورة وايداءً للقلب فلا بد وأن يعالج دفع
أذاه بلطف الرفق فتقول له إن الانسان لا يولد عالماً ولقد كنا جاهلين
فعلمنا العلماء فالصواب هو كذا وكذا فيتألف به هكذا ليحصل التعريف من
غير ايداء فان ايداء المسلم حرام محذور كما أن تقريره على المنكر محذور وليس
من العقلاء من يغسل الدم بالدم أو بالبول ومن آذى بالانكار فهذا مثاله *

(الدرجة الثانية) النهى بالوعظ والنصح والتخويف بالله تعالى وذلك
 فيمن يقدم على الأمر وهو عالم بكونه منكراً كالذي يواظب على الشرب أو
 على الظلم أو على اغتياب المسلمين أو مايجرى مجراه فينبغي أن يوعظ ويخوف
 بالله تعالى وتورد عليه الأخبار الواردة بالوعيد في ذلك وتحكى له سيرة
 السلف وعبادة المتقين وكل ذلك بشفقة ولطف من غير عنف وغضب بل
 ينظر اليه نظر المترحم عليه *

(الدرجة الثالثة) . التعنيف بالقول الغليظ وذلك عند العجز عن المنع
 باللطف وظهور مبادئ الاصرار والاستهزاء بالوعظ والنصح وذلك مثل
 قول ابراهيم عليه السلام (أَفَ لَكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَفَلَا
 تَعْقِلُونَ) ولا يفحش في سبه . ولهذا الرتبة أدبان (أحدهما) أن لا يقدم
 عليها إلا عند الضرورة والمعجز عن اللطف (والثاني) أن لا ينطق إلا
 بالصدق ولا يسترسل فيه فيطيل لسانه بما لا يحتاج اليه بل يقتصر على
 قدر الحاجة *

(الدرجة الرابعة) التغيير باليد وذلك كإراقة الخمر واتلاف المنكر المتمول
 أو دفعه عن محرم وليس نى آحاد الرعية إلا الدفع وأما الأراقة والاتلاف
 فالى الولاية ومأذونهم كالضرب والحبس *

✽ آداب القائم بالأمر والنهى ✽

جملتها ثلاث صفات العلم ، والورع ، وحسن الخلق (أما العلم) فليعلم
 مواقع الأمر والنهى ليقتصر على حدّ الشرع فيه (وأما الورع) فلايردعه عن
 (١٥ - موعظه - اول)

مخالفة معمولة ولا يحمله على مجاوزة الحد المأذون شرعا غرض من الأغراض
 وليكون كلامه مقبولا فان الفاسق يهزأ به اذا أمر أو نهى ويورث ذلك
 جراءة عليه (وأما حسن) الخلق فليتمكن به من اللطف والرفق وهو أصل
 الباب وأساسه والعلم والورع لا يكفيان فيه فان الغضب إذا هاج لم يكف
 مجرد العلم والورع في قمعه مالم يكن في الطبع قبول له بحسن الخلق وبوجود
 هذه الصفات الثلاث يصير الارشاد من القربات وبه تندفع المنكرات
 وان فقدت لم يندفع المنكر . وقد حكى أن المأمون وعظه واعظ وعنف له
 في القول فقال يارجل ارفق فقد بعث الله من هو خير منك إلى من هو شر
 مني وأمره بالرفق فقال تعالى (فَمَوْلَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى)
 فليكن اقتداء المرشد في الرفق بالأنبيا صلوات الله عليهم *

✽ المنكرات المألوفة في العادات ✽

(منكرات المساجد)

إعلم أن المنكرات تنقسم إلى مكروهة ومحظورة فاذا قلنا هذا منكر
 مكروه فاعلم أن المنع منه مستحب والسكوت عليه مكروه وليس بحرام واذا
 قلنا منكر محظور أو قلنا منكر مطلقا فنريد به المحظور ويكون السكوت عليه
 مع القدرة محظورا فمما يشاهد كثيرا في المساجد اساءة الصلاة بترك الطمأنينة
 في الركوع والسجود وهو منكر مبطل للصلاة بنص الحديث فيجب النهي
 عنه . ومن رأى مسيئا في صلاته فسكت عليه فهو شريكه ومنها قراءة
 القرآن ملحونة فيجب النهي عن ذلك وتلقين الصحيح والذي يكثر اللحن

في القرآن ان كان قادرا على التعلم فليمنع عن القراءة قبل التعلم فانه عاص به
ومنها تراسل المؤذنين في الأذان وتطويلهم بمدّ كلماته فذلك منكر مكروه
ومنها كلام القصاص والوعاظ الذين يمزجون بكلامهم الكذب والأضاليل
والخرافات فيجب الانكار عليهم ومنها التحلق يوم الجمعة لبيع الأدوية
والأطعمة والتعويذات وكقيام السؤال وقراءتهم القرآن وانشادهم الأشعار
وما يجري مجراه فكل ذلك منكر يمتنعون منه ومنها بيع الأطعمة والأدوية
والكتب وكذا الخياطة فيطلب المنع منه لأن المساجد لم تبني لهذا ومنها
دخول المجانين - المعروفين الآن بالمجازيب - والصبيان والسكران فانهم
يجنبون المساجد (وقد أوسعنا الكلام على منكرات المساجد وبدعها
وعوائدها في كتاب أفردناه لذلك فليرجع اليه من أراد) *

✽ منكرات الأسواق ✽

من المنكرات المعتادة في الأسواق الكذب في المراجعة واخفاء العيب
فمن قال اشترت هذه السلعة مثلا بعشرة وأربح فيها كذا وكان كاذبا فهو
فاسق . وعلى من عرف ذلك أن يخبر المشتري بكذبه . فان سكت مراعاة
لقلب البائع كان شريكاه في الخيانة وعصى بسكوته . وكذا إذا علم به
عيبا فيلزمه أن ينبه المشتري عليه والا كان راضيا بضياح مال أخيه المسلم وهو
حرام . وكذا التفاوت في الذراع والمكيال والميزان يجب على كل من عرفه
تغييره بنفسه أو رفعه الى الوالي حتى يغيره ومنها بيع الملاحى وتلبس
انخراق الثياب بالرغو وكل ما يؤدي الى التليسات وذلك يطول احصاؤه

يضحك بالفحش والكذب لم يجز الحضور وعند الحضور يجب الانكار عليه وان كان ذلك بمزح لا كذب فيه ولا فحش فهو مباح أعنى ما يقل منه فأما اتخاذه صنعة وعادة فليس بمباح - ومنها الاسراف في الطعام والبناء فهو منكر بل في المال منكران أحدهما الازاعة والآخر الاسراف فالازاعة تفويت مال بلا فائدة يعتدّ بها كاحراق الثوب وتمزيقه وفي معناه صرف المال الى النائحة والمنكرات وقد يطلق على الصرف الى المباحات في جنسها ولكن مع المبالغة والمبالغة تختلف بالازافة الى الاحوال قال تعالى (ولا تبسطها كلّ البسط فتقعد ملوماً محسوراً) وقال تعالى (ولا تبذر تبذيراً إن المبدّرين كانوا إخوان الشياطين وكان الشيطان لربه كفوراً) وقال تعالى (والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً) فمن لم يملك إلا مائة دينار مثلاً ومعه عياله وأولاده ولا معيشة لهم سواه فأنفق الجميع في وليمة فهو مسرف يجب منعه منه وكذا لو صرف جميع ماله الى تقوش حيطانه وتزيين بنيانه فهو أيضاً إسراف محرم وأما فعل ذلك ممن له مال كثير فليس بحرام لأن التزيين من الأغراض الصحيحة - وكذلك القول في التجميل بالثياب والأطعمة فذلك مباح في جنسه وبصير إسرافاً باعتبار حال الرجل وثروته *

✽ المنكرات العامة ✽

اعلم أن كل قاعد في بيته أينما كان فليس خالياً في هذا الزمان عن منكر من حيث التقاعد عن إرشاد الناس وتعليمهم وحملهم على المعروف فأكثر الناس جاهلون بالشرع في البلاد فكيف في القرى والى البوادي فواجب أن

يكون في كل مسجد ومحلة من البلد فقيه يعلم الناس دينهم وكذا في كل قرية وواجب على كل فقيه فرغ من فرض عينه وتفرغ لفرض الكفاية أن يخرج الى من يجاور بلده من أهل السواد والعرب ويعلمهم دينهم وفرائض شرعهم فان قام بهذا الأمر واحد سقط الحرج عن الباقيين وبالجملة فحق على كل مسلم أن يبدأ بنفسه فيصلحها بالمواظبة على الفرائض وترك المحرمات ثم يعلم ذلك أهل بيته ثم يتعدى بعد الفراغ منهم الى جيرانه ثم الى أهل محله ثم الى أهل بلده ثم الى أهل السواد المتشكف ببلده ثم الى أهل البوادي وهكذا الى أقصى العالم فان قام به الأدنى سقط عن الأبعد وإلا حرج به كل قادر عليه قريبا كان أو بعيدا *

كتاب الآداب النبوية

﴿ والأخلاق المحمدية ﴾

﴿ بيان تأديب الله تعالى صفيه محمدا صلوات الله عليه بالقرآن ﴾

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير الضراعة والابتهاال دائم السؤال من الله تعالى أن يزينه بمحاسن الآداب ومكارم الأخلاق فكان يقول في دعائه (اللهم حسن خلقتي وخلقتي) ويقول (اللهم جنبني منكرات الأخلاق) فاستجاب الله دعاءه وفاء بقوله عز وجل (ادعوني أستجب لكم) فأنزل عليه القرآن وأدبه فكان خلقه القرآن وانما أدبه القرآن بمثل قوله تعالى (خذ

العفوَ وأمرَ بالمعروفِ واعراضَ عنِ الجاهلِينَ) وقوله (إنَّ اللهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ
والإِحْسَانِ وإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ) وقوله
(إِصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ) وقوله (فَاعْفُ عَنْهُمْ
وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ) وقوله (إِدْفَعْ بِالتِّيهِ إِذْ يَأْتِيهِ فَالذَّكَرُ لَا يَكْفُرُ
بِذَنِّكَ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) وقوله (وَاللَّكَّاطِينَ اللَّعِيظِينَ الْعَابِينَ
عَنِ النَّاسِ) وقوله (اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا
تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا) وأمثال هذه التأديبات في القرآن لا تحصر
وهو عليه الصلاة والسلام المقصود الأول بالتأديب والتهذيب ثم منه يشرق
النور على كافة الخلق فانه أدب بالقرآن وأدب الخلق به - ولذلك قال صلى
الله عليه وسلم (بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ) ثم رغب الخلق في محاسن
الأخلاق . ثم لما أكمل الله تعالى خلقه أثنى عليه فقال تعالى (وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ
خُلُقٍ عَظِيمٍ) ثم بين صلوات الله عليه للخلق ان الله يحب مكارم الأخلاق
ويغض سفسافها . قال علي رضي الله عنه يا عجباً لرجل مسلم يجيئه أخوه المسلم
في حاجة فلا يرى نفسه للخير أهلاً فلو كان لا يرجو ثواباً ولا يخشى عقاباً لقد
كان ينبغي له أن يسارع الى مكارم الأخلاق فانها مما تدل على سبيل النجاة
وفي الحديث (إن الله حَفَّ الْإِسْلَامَ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَمَحَاسِنِ الْأَعْمَالِ)
ومن ذلك حسن المعاشرة . وكرم الضيعة وابن الجانب . وبذل المعروف
وإطعام الطعام وإفشاء السلام . وعيادة المريض المسلم . وتشجيع الجنادة .
وحسن الجوار لمن جاورت مسلماً كان أو كافراً . وتوقير ذى الشبهة المسلم .

وإجابة الطعام . والدعاء عليه . والعتو . والاصلاح بين الناس . والجود .
 والكرم . والسماحة . وكظم الغيظ . واجتناب المحارم . والغيبة . والكذب .
 والبخل . والشح . والجفاء . والمكر . والخديعة . والنميمة . وسوء ذات البين
 وقطيعة الأرحام . وسوء الخلق . والتكبر . والفخر . والاختيال . والاستطالة
 والبذخ . والفحش . والتفحش . والحقد . والحسد . والطيرة . والبغي .
 والعدوان . والظلم . قال أنس رضى الله عنه : فلم يدع نصيحة جميلة إلا وقد دعانا
 اليها وأمرنا بها . ولم يدع غشا أو عيبا إلا حذرناه ونهانا عنه . ويكفى من ذلك
 كله هذه الآية (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ
 عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) وقال معاذ أوصاني
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا معاذ (أوصيك بتقوى الله . وصدق
 الحديث . والوفاء بالعهد . وأداء الأمانة . وترك الخيانة . وحفظ الجار .
 ورحمة اليتيم . واين الكلام . وبذل السلام . وحسن العمل . وقصر الأمل
 ولزوم الايمان . والتفقه في القرآن . وحب الآخرة . والجزع من الحساب .
 وخفض الجناح . وأنهاك أن تسب حكيما . أو تكذب صادقا . أو تطيع آثما
 أو تعصي إماما عادلا . أو تفسد أرضا . وأوصيك باتقاء الله عند كل حجر
 وشجر ومدر . وأن تحدث لكل ذنب توبة السرّ بالسرّ . والعلانية بالعلانية)
 فهكذا أدب عباد الله ودعاهم الى مكارم الاخلاق ومحاسن الآداب *
 * بيان جمل من محاسن أخلاقه صلوات الله عليه *
 كان صلى الله عليه وسلم أحلم الناس . وأشجع الناس . وأعدل الناس .

وأعفّ الناس . لم تمسّ يده قط يد امرأة لا يملك رقها أو عصمة نكاحها أو تكون ذات محرم منه . وكان أسخى الناس لا يبيت عنده دينار ولا درهم وإن فضل شيئاً ولم يجد من يعطيه وفجأه الليل لم يأو إلى منزله حتى يتبرأ منه إلى من يحتاج إليه . لا يأخذ مما آتاه الله الا قوت عامه فقط ويضع سائر ذلك في سبيل الله . لا يستل شيئاً الا أعطاه . ثم يعود على قوت عامه فيؤثر منه حتى انه ربما احتاج قبل انقضاء العام فاستقرض وكان يخفض النعل ويرقع الثوب ويخدم في مهنة أهله . وكان أشد الناس حياء لا يثبت بصره في وجه أحد . ويجب دعوة الحر والعبد . ويقبل الهدية ولو أنها جرعة لبن ويكافئ عليها ويأكلها . ولا يأكل الصدقة . ولا يستكبر عن اجابة الامة والمسكين يغضب لربه ولا يغضب لنفسه . وقد وجد من أصحابه قتيلاً بين اليهود فلم يجفّ عليهم ولا زاد على 'مرّ الحق بل وداه بمائة ناقة وإن بأصحابه حاجة إلى بعير واحد يتقون به . وكان يعصب الحجر على بطنه من الجوع يأكل ما حضر . ولا يردّ ما وجد . إن وجد تمرادون خبزاً كله . وإن وجد شواء أكله . وإن وجد خبز برّ أو شعير أكله . وإن وجد حلواء أو عسلاً أكله وإن وجد لبناً دون خبز اكتفى به . وإن وجد بطيخاً أو رطباً أكله . لا يأكل متكئاً ولا على خوان . لم يشبع من خبز برّ ثلاثة أيام متوالية حتى لقي الله تعالى إيثارا على نفسه لافقرا ولا بجلا . وكان صلى الله عليه وسلم أشدّ الناس تواضعا وأسكتهم في غير كبر . وأبلغهم في غير تطويل . وأحسنهم بشرا . لا يهوله شيء من أمور الدنيا . خاتمه من فضة يلبسه في خنصره الأيمن والأيسر .

برك الحمار ويردف خلفه عبده أو غيره . يعود المرضى في أقصى المدينة .
 بحب الطيب . ويجالس الفقراء . ويؤاكل المساكين . ويكرم أهل الفضل
 ويتألف أهل الشرف بالبرّ لهم . يصل رحمه . ولا يجفون على أحد . يقبل
 معذرة المعتذرا إليه . يمزح ولا يقول إلا حقا . ضحكه التبسم من غير قهقهة
 يرى اللعب المباح فلا ينكره . يسابق أهله . وترفع الاصوات عليه من الجفأة
 فيصبر . لم يرتفع على عبيده في مأكل ولا ملبس . لا يمضي له وقت في غير
 عمل لله تعالى أو فيما لا بدّ له منه من صلاح نفسه . يخرج الى بساتين أصحابه
 لا يحقر مسكينا لفقره . ولا يهاب ملكا لملكه . يدعو هذا وهذا الى الله
 دعاء مستويا . قد جمع الله تعالى له السيرة الفاضلة والسياسة التامة . وهو أتمّ
 لا يقرأ ولا يكتب . نشأ في بلاد الجهل والصحارى في فقر وفي رعاية الغنم .
 يتبأب له ولا أم . فعله الله تعالى جميع محاسن الاخلاق والطرق الحميدة
 وأخبار الأولين والآخريين وما فيه النجاة والفوز في الآخرة والغبطة والخلاص
 في الدنيا . وفقنا الله لطاعته في أمره . والتأسي به في فعله . آمين يارب العالمين

﴿ بيان جملة أخرى من آدابه وأخلاقه ﴾

مما روى عنه صلى الله عليه وسلم أنه ما ضرب بيده أحدا قط إلا أن
 يضرب بها في سبيل الله تعالى . وما انتقم من شيء صنع اليه قط إلا أن تنتهك
 حرمة الله . وما خيّر بين أمرين قط إلا اختار أيسرها إلا أن يكون فيه
 إثم أو قطيعة رحم فيكون أبعد الناس من ذلك . وما كان يأتيه أحد حر أو
 عبد أو أمة إلا قام معه في حاجته . وقال أنس رضى الله عنه والذي بعثه

الشعير والقثاء بالرطب وكان أكثر طعامه الماء والتمر وأحب الطعام اليه اللحم . وكان يأكل الثريد باللحم . ويحب القرع وكان يحب من الشاة الذراع والكتف ولا يحب منها الكليتين ولا الذكر والاثينين ولا المثانة والغدد والحياء ويكره ذلك وكان لا يأكل الثوم ولا البصل وما ذم طعاما قط ان أعجبه أكله وان كرهه تركه وكان يعاف الضب والطحال ولا يجرهما وكان اذا فرغ قال (الحمدُ لِلَّهِ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أُطَعِمْتَ فَأَشْبَعْتَ وَسَقَيْتَ فَأَرْوَيْتَ لَكَ الْحَمْدُ غَيْرَ مَكْفُورٍ وَلَا مُؤَدَّعٍ وَلَا مُسْتَفْنَى عَنْهُ) وكان اذا أكل اللحم غسل يديه غسلًا جيدا وكان يشرب في ثلاث دفعات . ويمص الماء مصا ولا يعبه عبًا . ولا يتنفس في الاناء بل ينحرف عنه وكان ربما قام في بيته فأخذ ما يأكل بنفسه أو يشرب *
 * أخلاقه صلوات الله عليه في اللباس *

كان صلى الله عليه وسلم يلبس من الثياب ما وجد . وأكثر لباسه البياض وكانت ثيابه كلها مشمرة فوق الكعبين وكان قميصه مشدود الأزرار وربما حلّ الأزرار وكان له ثوبان لجمعه خاصة سوى ثيابه في غير الجمعة وكان ربما لبس الأزار الواحد ليس عليه غيره فأمّ به الناس وكان له كساء أسود يلبسه ثم وهبه وكان يتختم وربما خرج وفي خاتمه خيط مربوط يتذكر به الشيء وكان يختم به الكتب وكان يلبس القلانس تحت العمام وبغير عمامة وربما نزع قلنسوته من رأسه فجعلها سترة بين يديه ثم يصلى اليها وكان اذا لبس ثوبا لبسه من قبل ميامنه ويقول (الحمدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي

ما وارى به عورتى وأنجملُ به في الناسِ) واذا نزع ثوبه أخرجه من مياسره وكان اذا لبس جديدا أعطى خلقَ ثيابه مسكينا ثم يقول (ما من مسلم يكسو مسلما لله إلا كان في ضمان الله وحرزه حيا وميتا) وكان له فراش من ادم حشوه ليف وكانت له عباءة تفرش له حينما تنقل ثنى طاقين تحته وكان من خلقه تسمية دوابه وسلاحه ومتاعه *

(* عفوه صلى الله عليه وسلم مع القدرة) *

كان صلى الله عليه وسلم أحلم الناس وأرغبهم في العفو مع القدرة . فقد كان في حرب فرأى رجل من المشركين في المسلمين غرّة فجاء حتى قام على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسيف فقال من يمنعك مني فقال (الله) قال فسقط السيف من يده فأخذ رسول الله السيف وقال (من يمنعك مني) فقال كن خيرا أخذ قال (قلُ أشهدُ أن لا إله إلا اللهُ وإني رسولُ الله) فقال لا غير إني لا أقاتلك ولا أكون مع قوم يقاتلونك فحلى سبيله فجاء أصحابه فقال جئتكم من عند خير الناس . وكم استؤذن صلى الله عليه وسلم في قتل من أساء إليه وقيل دعنا يا رسول الله نضرب عنقه وهو يأبى وينهى ثم يقبل معذرة المعتذر إليه . وربما قال (رحيمَ اللهُ أخي موسى قد أُوذِي بأكثرَ من هذا فصبرَ) وكان صلى الله عليه وسلم يقول (لا يُبَلِّغني أحد منكم عن أحدٍ من أصحابي شيئا فإني أحبُّ أن أخرجَ إليكم وأنا سليمُ الصدرِ)

(* اغضأوه صلوات الله عليه عما كان يكرهه) *

كان صلى الله عليه وسلم رقيق البشرة لطيف الظاهر والباطن يعرف في

وجهه غضبه ورضاه وكان لا يشافه أحدا بما يكرهه . بال أعرابي في المسجد
 بحضرتة فهمّ به الصحابة فقال صلى الله عليه وسلم لا تزرموه أى لا تقطعوا
 عليه البول ثم قال له (إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا)
 * (سخاؤه وجوده صلوات الله عليه) *

كان صلى الله عليه وسلم أجود الناس وأسخاهم وكان في شهر رمضان
 كالريح المرسلة لا يمسك شيئاً وكان على رضى الله عنه اذا وصف النبي صلى
 الله عليه وسلم قال : كان أجود الناس كفا . وأوسع الناس صدرا . وأصدق
 الناس لهجة . وأوفاهم ذمة . وألينهم عريكة . وأكرمهم عشرة . من رآه
 بديهة هابه . ومن خالطه معرفة أحبه . يقول ناعته لم أر قبله ولا بعده مثله .
 وما سئل عن شيء قط إلا أعطاه . وإن رجلا أتاه فسأله فأعطاه غمًا سدّت
 ما بين جبلين فرجع الى قومه وقال أسلموا فان محمدا يعطى عطاء من لا يخشى
 الفاقة . وما سئل شيئاً قط فقال لا . وحمل اليه تسعون ألف درهم فوضعها على
 حصير ثم مال اليها فقسمها فمأردّ سائلا حتى فرغ منها وجاءه رجل فسأله فقال
 (ما عندى شيء ولكن آتبع على فاذا جاءنا شيء قضيناه) فقال عمر يارسول
 الله ما كلفك الله ما لا تقدر عليه فكره النبي صلى الله عليه وسلم ذلك . فقال
 الرجل أنفق ولا تخش من ذى العرش اقلالا فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم
 وعرف السرور في وجهه ولما قفل من حنين جاءت الأعراب يسألونه حتى
 اضطروه الى شجرة فخطفت رداءه فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وقال (أعطوني ردائي لو كان لى عدد هذه العضاء نعمة لقسمتها بينكم ثم

لَا تَجِدُونِي بِخِيَلًا وَلَا كَذَّابًا وَلَا جَبَانًا *

﴿ شجاعته صلى الله عليه وسلم ﴾

كان صلوات الله عليه أكرم الناس وأشجعهم قال على رضي الله عنه لقد رأيتني يوم بدر ونحن نلوذ بالنبى صلى الله عليه وسلم وهو أقربنا إلى العدو وكان من أشد الناس يومئذ بأساً وقال أيضاً: كنا إذا احمر البأس ولقى القوم القوم اتقينا برسول الله صلى الله عليه وسلم فما يكون أحد أقرب إلى العدو منه . ولما غشيه المشركون نزل عن بغلته فجعل يقول (أنا النبى لا كذب أنا ابن عبد المطلب) فارأى يومئذ أحد كان أشد منه *

﴿ تواضعه صلوات الله عليه ﴾

كان صلى الله عليه وسلم أشد الناس تواضعاً في علو منصبه وكان يركب الحمار موكفاً عليه قطيفة وكان مع ذلك يستردف وكان يعود المريض ويتبع الجنائز ويحجب دعوة المملوك ويخفف النعل ويرقع الثوب وكان يصنع في بيته مع أهله في حاجتهم وكان أصحابه لا يقومون له لما عرفوا من كراهته لذلك وكان يمر على الصبيان فيسلم عليهم وكان يجلس بين أصحابه مختلطاً بهم كأنه أحدهم فيأتى الغريب فلا يدرى أيهم هو حتى يسأل عنه وكان إذا جلس مع الناس ان تكلموا في معنى الآخرة أخذ معهم وان تحدّثوا في طعام أو شراب تحدث معهم رفقاً بهم وتواضعاً لهم وكانوا يناشدون الشعر بين يديه أحياناً ويذكرون أشياء من أمر الجاهلية ويضحكون

فيتبسم هو اذا ضحكوا ولا يزجرهم إلا عن حرام *

﴿ خلقته الكريمة صلوات الله عليه ﴾

وكان صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن ولا بالقصير وكان أزهر اللون ولم يكن بالآدم ولا الشديد انبياض وكان شعره ليس بالسبط ولا الجعد وشعر رأسه يضرب الى شحمة أذنيه لم يبلغ شبيهه عشرين شعرة بيضاء في رأسه ولا في لحيته وكان واسع الجبهة أزج الحاجبين سافهما أهدب الأشفار مفلج الأسنان كث اللحية وكان يعنى لحيته ويأخذ من شاربه وكان عظيم المنكين بين كتفيه خاتم النبوة وكان يمشى الهوينا كأنما يتقلع من صخر *

﴿ شذرة من معجزاته صلوات الله عليه ﴾

اعلم أن من شاهد أحواله صلى الله عليه وسلم وأصغى الى سماع أخباره المشتملة على أخلاقه وأفعاله وأحواله وعاداته وسجاياه وسياسته لأصناف الخلق وهدايته الى ضبطهم وتألفه أصناف الخلق وقوده اياهم الى طاعته مع ما يروى من عجائب أجوبته في مضائق الأسئلة وبدائع تدبيراته في مصالح الخلق ومحاسن اشاراته في تفصيل ظاهر الشرع الذى يعجز العقلاء عن ادراك أوائل دقائقها فى طول أعمارهم لم يبق له ريب ولا شك فى أن ذلك استمداد من تأييد سماوى وقوة إلهية . وان ذلك كله لا يتصور لمُفْتَرٍ ولا مُلَبَّسٍ . بل كانت شمائله وأحواله شواهد قاطعة بصدقه . حتى

أن العربيّ القح كان يراه فيقول والله ما هذا وجه كذاب . فكان يشهد له بالصدق بمجرد شمائله . فكيف من شاهد أخلاقه ومارس أحواله في جميع مصادره وموارده وإنما أوردنا بعض أخلاقه لتعرف محاسن الأخلاق . ولينبه لصدقه عليه الصلاة والسلام وعلوّ منصبه ومكاته العظيمة عند الله . إذ آتاه الله جميع ذلك وهو أميّ لم يمارس العلم ولم يطلع الكتب ولم يسافر قط في طلب علم . بل نشأ بين أظهر الجهال من الأعراب يتماضعا مستضعفا فمن أين حصل له محاسن الأخلاق والآداب ومعرفة مصالح الفقه مثلا دون غيره من العلوم فضلا عن معرفة الله تعالى وملائكته وكتبه وغير ذلك من خواصّ النبوة لولا صريح الوحي . ومن أين لقوة البشر الاستقلال بذلك . فلو لم يكن له إلا هذه الأمور الظاهرة لكفى . وقد ظهر من آياته ومعجزاته ما لا يستريب فيه محصل . فلنذكر من جملتها ما استفاضت به الأخبار من غير تطويل . فنقول : استفاض أنه صلى الله عليه وسلم أطمع النفر الكثير من الطعام القليل في منزل جابر ومنزل أبي طلحة ويوم الخندق ومرة أطمع أكثر من ثمانين رجلا من أقراص شعير حملها أنس في يده فأكلوا كلهم حتى شبعوا من ذلك وفضل لهم ونبع الماء من بين أصابعه صلوات الله عليه فشرب أهل العسكر كلهم وهم عطاش وتوضؤوا من قدح صغير ضاق عن أن ييسط عليه السلام يده فيه وأراق وضوءه في عين تبوك ولا ماء فيها ومرة أخرى في بئر الحديدية فجاشتا بالماء فشرب من عين تبوك أهل الجيش وهم ألوف حتى رووا وشرب من بئر الحديدية ألف وخمسمائة

ولم يكن فيها قبل ذلك ماء ورمى صلوات الله عليه جيش العدو بقبضة من تراب فعميت عيونهم ونزل بذلك القرآن في قوله تعالى (وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى) وحنّ الجزع الذي كان يخطب عليه اليه لما عمل له المنبر حتى سمع منه جميع أصحابه مثل صوت الابل فضنّه اليه فسكن ودعا اليهود الى تمنى الموت وأخبرهم بأنهم لا يتمنونه فحبل بينهم وبين تمنيه كما أخبر وأخبر عليه السلام بالغيوب . فأندر عثمان بأن بلوى تصيبه بعدها الجنة . وبأن عمارة تقتله الفئة الباغية . وأن الحسن يصلح الله به بين فئتين من المسلمين عظيمتين وأخبر عليه السلام عن رجل قاتل في سبيل الله أنه من أهل النار فظهر ذلك بأن ذلك الرجل قتل نفسه وهذه كلها أشياء إلهية لا تعرف البتة بشيء من وجوه تقدمت المعرفة بها لا بنجوم ولا بكشف ولا بخطط ولا بزجر لكن بأعلام الله تعالى له ووجهه اليه وأتبعه سراقه ابن جعشم فساخت قدما فرسه في الأرض حتى استغاثه فدعا له فانطلق الفرس . وأندره بأن سيوضع في ذراعيه سواركسرى فكان كذلك وأخبر بمقتل الأسود العنسي الكذاب ليلة قتله وهو بصنعاء اليمن وأخبر بمن قتله وأخبر عليه السلام أنه يقتل أبي بن خلف الجمحي فخدشه يوم أحد خدشاً لطيفاً فكانت منيته فيه وأطعم عليه الصلاة والسلام السمّ فمات الذي أكله معه وعاش هو صلى الله عليه وسلم بعده أربع سنين . وكلمه الذراع المسموم وأخبر عليه السلام بمصارع صناديد قريش ووقفهم على مصارعهم رجلا رجلا فلم يتعدّ واحد منهم ذلك الموضع وأندر عليه السلام بأن

طوائف من أمته يغزون في البحر فكان كذلك وزويت له الأرض فأرى مشارقها ومغاربها وأخبر بأن ملك أمته سيبلغ مازوى له منها فكان كذلك فقد بلغ ملكهم من أول المشرق من بلاد الترك الى آخر المغرب من بحر الأندلس وبلاد البربر وأخبر فاطمة ابنته رضى الله عنها بأنها أول أهله لحوقا به فكان كذلك وأخبر نساءه بأن أطولهن يداً أسرعن لحوقا به فكانت زينب أطولهن يداً بالصدقة وأولهن لحوقا به رضى الله عنها ومسح ضرع شاة لا لبن لها فدرت وكان ذلك سبب اسلام ابن مسعود رضى الله عنه وفعل ذلك مرة أخرى في خيمة أم معبد الخزاعية وندرت عين بعض أصحابه فردّها عليه السلام بيده فكانت أصح عينيه وأحسنهما وتقل في عين عليّ رضى الله عنه وهو أرمد يوم خيبر فصحّ من وقته . وبعثه بالراية . الى غير ذلك من آياته ومعجزاته صلى الله عليه وسلم . ومن يستريب في انخراق العادة على يده . ويزعم أن آحاد هذه الوقائع لم ينقل تواتراً بل المتواتر هو القرآن فقط كمن يستريب في شجاعة عليّ رضى الله عنه وسخاوة حاتم الطائي . ومعلوم أن آحاد وقائعهم غير متواترة ولكن مجموع الوقائع يورث علماً ضرورياً ثم لا يتمارى في تواتر القرآن وهو المعجزة الكبرى الباقية بين الخلق وليس لنبيّ معجزة باقية سواه صلى الله عليه وسلم اذ تحدى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغاء الخلق وفصحاء العرب وجزيرة العرب حينئذ مملوءة بآلاف منهم والفصاحة صنعتهم وبها منافستهم ومباهاتهم وكان ينادى بين أظهرهم أن يأتوا بمثله أو بعشر سور

مثله أو بسورة من مثله ان شكوا فيه وقال لهم (قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ
وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ
لِبَعْضٍ ظَهِيرًا) قال ذلك تعجيزاً لهم فعجزوا عن ذلك حتى عرضوا أنفسهم
للقتل ونسأؤهم وذراريهم للسبي وما استطاعوا أن يعارضوا ولا أن يقدر حوافي جزائه
وحيثه . ثم انتشر ذلك بعده في أقطار العالم شرقاً وغرباً قرناً بعد قرن وعصراً
بعد عصر الى زماننا هذا فلم يقدر أحد على معارضته . فأعظم بعباوة من ينظر في
أحواله ثم في أقواله ثم في أفعاله ثم في أخلاقه ثم في معجزاته ثم في استمرار شرعه الى
الآن ثم في انتشاره في أقطار العالم ثم في اذعان ملوك الأرض له في عصره وبعد
عصره مع ضعفه ويطمه ثم يتمادى بعد ذلك في صدقه . فمأعظم توفيق من آمن به
وصدقه واتبعه في كل وِرْدٍ وَصَدْرٍ . فنسأل الله تعالى أن يوفقنا للاقتداء به
في الأخلاق والأفعال والأحوال والأقوال . بيمينه وسعته وجوده آمين
تمَّ الجزء الأول من موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين

قبيل عشاء ليلة السبت غرّة ذى الحجة الحرام ختام

عام (١٣٢٣ هـ) بمنزلنا بدمشق الشام على يد

مؤلفه ومختصره الحفير جمال الدين

القاسمي عفا الله عنه وعن والديه

واخوانه وأولاده والمسلمين

والحمد لله رب العالمين

﴿ انتهى طبع الجزء الأول ويليه الجزء الثاني ﴾

(فهرست الجزء الأول من كتاب)

مَوْعِظَةُ الْمُؤْمِنِينَ

مِنْ

أَحْيَاءِ عُلَمَاءِ الدِّينِ

صحيفة

صحيفة

٤	على ذكراه	٢	خطبة الكتاب
٤	عدم وجود ما ألف لموعظة العامة	٠	أهمية موعظة العامة واناظتها الخ
	واهتداء المؤلف للمواضيع القريبة		وجوب موعظة العامة
	لهذا الموضوع - ومنها الاخياء	٣	من يصلح للعةظة والذكري
	على شرط اختصاره ولذلك	٠	من هو المذكر والواعظ والمرشد
	انتدب لتلخيصه	٤	اضطرار المذكر الى مادة تعينه

* كتاب العلم *

٨	فضيلة التعليم	٥	فضيلة العلم
٩	بيان العلم الذي هو فرض عين	٧	فضيلة التعلم
		١٠	* كتاب عقيدة أهل السنة والجماعة في كلمتي الشهادة *

* كتاب أسرار الطهارة *

١٤

- | | | |
|---|----|--|
| صحيفة | ١٦ | القسم الأول في طهارة الخبث |
| ٢٨ فضيلة المكتوبة - فضيلة إتمام الأركان - فضيلة الجماعة | ١٨ | الطرف الثاني في المزال به |
| ٢٩ فضيلة السجود. وجوب الخشوع | ٠٠ | الطرف الثالث في كيفية الإزالة |
| ٣٠ فضيلة المسجد وموضع الصلاة | ١٩ | القسم الثاني طهارة الأحداث |
| ٣١ أعمال الصلاة الظاهرة - القراءة | ٠٠ | آداب قضاء الحاجة |
| ٣٢ الركوع ولو احمق | ٢٠ | كيفية الاستنجاء - وكيفية الوضوء |
| ٣٣ السجود - والتشهد | ٢١ | ما يكره في الوضوء |
| ٣٤ المنهيات | ٠٠ | الاعتبار بالطهارة |
| ٣٥ تمييز الفرائض والسنن | ٢٢ | كيفية الغسل - وكيفية التيمم |
| ٣٦ بيان الشروط الباطنة من أعمال القلب وبيان اشتراط الخشوع وحضور القلب | ٢٣ | القسم الثالث من النظافة |
| ٣٧ بيان المعاني الباطنة التي بها تتميز حياة القلب | ٠ | التنظيف عن الفضلات الطاهرة |
| ٣٩ بيان الدواء النافع في حضور القلب | ٠ | وهي نوعان أوساخ وأجزاء - |
| ٤١ بيان تفصيل ما ينبغى أن يحضر في القلب عند كل ركن وشرط | ٢٤ | بيان الأول |
| | ٢٥ | آداب الحمام |
| | ٢٥ | النوع الثاني فيما يحدث في البدن من الأجزاء |
| | ٢٧ | باب أسرار الصلاة ومهماتها |
| | ٠٠ | فضيلة الأذان |

صحيفة	صحيفة
أوشك كم صلى	٤٩ وظائف الامام
٠٠ مسألة في الوسوسة في نية الصلاة	٥٢ فضل الجمعة - وآدابها
وسبها خبل في العقل أو جهل بالشرع	٥٤ مسائل متفرقة يحتاج الى معرفتها
٥٦ مسألة في مسابقة الامام	٠٠ مسألة في الفعل القليل في الصلاة
٠٠ مسألة في الانكار على المسيء في صلاته	٠٠ مسألة ندب أن يقف الواحد
٥٧ بيان نوافل العبادات	عن يمين الامام
٥٩ الأوقات التي تكره فيها الصلاة	٠٠ مسألة في حكم المسبوق
٠٠ ما يقضى من النوافل	٥٥ مسألة في ترتيب الفوائت
	٠٠ مسألة فيمن صلى ثم رأى على ثوبه نجاسة
	٠٠ مسألة فيمن ترك التشهد الأول
	٦٠ * (كتاب أسرار الزكاة) *
٦٩ وظائف القابض	٦١ أداء الزكاة وشروطها
٧١ صدقة التطوع وفضلها وآداب أخذها واعطائها	٠٠ سر كون الزكاة من مباني الاسلام
٠٠ فضيلة الصدقة	٦٣ وظائف المزكي
٧٢ وجوب فضل إخفاء الصدقة	٦٧ مصارف الزكاة - وأصناف قابضها
	٧٣ * (كتاب أسرار الصوم) *
واللوازم بافساده	٧٥ الواجبات والسنن الظاهرة

صحيفة	صحيفة
٧٧ أنواع الصوم ودرجاته	٧٥ الواجبات الظاهرة ستة
٠٠ أسرار الصوم وشروطه الباطنة	٧٦ لوازم الافطار أربعة
٧٩ التطوع بالصيام	٧٧ سنن الصيام
* (كتاب أسرار الحج) *	
٨٧ الجملة الرابعة في الطواف	٠٠ فضائل الحج وفضيلة البيت
٨٩ الجملة الخامسة في السعي	ومكة والمدينة وشهد الرحال
٨٩ الجملة السادسة في الوقوف وما قبله	الى المساجد
٩٠ الجملة السابعة في بقية أعمال الحج	٨٢ شروط وجوب الحج وصحة
٩٢ الجملة الثامنة في صفة العمرة	أركانه وواجباته ومحظوراته
وما بعدها الى طواف الوداع	٨٤ ترتيب الأعمال الظاهرة من
٠٠ الجملة التاسعة في طواف الوداع	أول السفر الى الرجوع وهي
٩٣ الجملة العاشرة في زيارة المدينة	عشر جمل - الجملة الأولى في
وآدابها	السير من أول الخروج الى
٩٤ سنن الرجوع من السفر	الاحرام وفيها مسائل
٩٥ الآداب الدقيقة والاعمال الباطنة	٨٦ الجملة الثانية في آداب الاحرام
٩٧ طريق الاعتبار بأعمال الحج	من الميقات الى دخول مكة
الباطنة والتذكير لأسرارها	٠٠ الجملة الثالثة في آداب دخول
ومعانيها	مكة الى الطواف
* (كتاب آداب تلاوة القرآن) *	
	٩٩

صحيفة	صحيفة
١٠٠ ظاهر آداب التلاوة	٩٩ فضل القرآن وأهله وذم
١٠٢ أعمال الباطن في التلاوة	المقصرين في تلاوته

* (كتاب الأذكار والدعوات) *

صحيفة	صحيفة
١١٥ آداب النوم	١٠٧ فضيلة الذكر
١١٦ بيان أن الاوراد للمجرد للعبادة	١٠٨ فضيلة مجالس الذكر - فضيلة
١١٧ فضيلة قيام الليل	التهليل
٠٠٠ الأسباب المسهّلة لقيام الليل	١٠٩ فضيلة التسبيح والتحميد وبقية
١١٨ بيان لذة المناجاة عقلا ونقلا	الأذكار - سرّ فضيلة الذكر
١١٩ حاشية المؤلف في تأييد هذا	١١٠ فضيلة الدعاء - آداب الدعاء
البحث	١١٢ فضيلة الصلاة على النبي صلى
١٢٠ طرق القسمة لأجزاء الليل	الله عليه وسلم
	١١٤ فضيلة الاستغفار

* (كتاب آداب الأكل والدعوة والضيافة) *

١٢٤ القسم الثالث ما يستحب بعد	١٢٢ بيان ما لا بد للأكل من مراعاته
الطعام	وهو ثلاثة أقسام
٠٠٠ آداب الاجتماع على الأكل	٠٠٠ القسم الأوّل في الآداب
١٢٦ فضل تقديم الطعام الى	المتقدمة على الأكل وهي خمسة
الزائرين وآدابه	١٢٣ القسم الثاني في آدابه حالة
١٢٨ مسائل - الأولى رفع الطعام	الأكل

صحيفة	صحيفة
١٢٩ إجابة الدعوة وآدابها	على المائدة لا كراهة فيه
١٣١ آداب الحضور للدعوة	الثانية الأكل والشرب متكئاً
وآداب إحضار الطعام	مكروه الثالثة السنة البداءة
١٣٣ آداب الانصراف	بالطعام قبل الصلاة
١٣٤ آداب متفرقة	١٢٩ بيان ما يخص الدعوة والضيافة
١٣٥ تمة فيمن كان يتمتع عن إجابة	فضيلة الضيافة
الدعوة ويتعلل بما نوقش فيه	٠٠٠ الدعوة وما ينبغي للداعي -

* كتاب آداب النكاح - والترغيب فيه *

١٤٢ الاعتدال في الغيرة	١٣٧ فوائد النكاح - وما يراعى
٠٠٠ الاعتدال في النفقة	من أحوال المرأة
١٤٣ تعلم أحكام الحيض - العدل	١٤٠ آداب المعاشرة بعد العقد
بين الزوجات	الى الفراق والنظر فيما على
١٤٤ حكم النشوز - آداب الجماع	الزوج والزوجة - أما الزوج
وفيه حكم العزل	فعليه مراعاة اثني عشر أدبا
١٤٥ آداب الولادة - أن لا يفرح	- الوليمة - حسن الخلق -
بالذكر الخ - حكم الطلاق	إحتمال الأذى - التوسط في
١٤٨ حقوق الزوج على الزوجة	الدعابة

* كتاب آداب الكسب والمعاش *

١٥١ بيان العدل واجتناب الظلم	١٤٩ فضل الكسب والحث عليه
------------------------------	--------------------------

صحيفة	صحيفة
١٥٣ القسم الثاني ما يخص ضرره المعامل	في المعاملة - وهو ينقسم الى ما يعم ضرره والى ما يخص المعامل
١٥٨ الاحسان فى المعاملة	١٥١ القسم الأول فيما يعم ضرره وهو أنواع
١٦٠ شفقة التاجر على دينه	

* (كتاب الحلال والحرام) *

الورع إلا بمحضرة عالم	١٦١ فضيلة الحلال ومذمة الحرام
١٧٠ البحث والسؤال فى الحرام والحرام	١٦٣ أصناف الحلال ومدخله
١٧١ كيفية خروج التائب من المظالم المالية	١٦٥ درجات الحلال والحرام
	١٦٦ مراتب الشبهات
	١٧٠ تنبيه لا ينبغي الاشتغال بدقائق

* (كتاب آداب الألفة والأخوة والصحبة والمعاشرة) *

١٨١ الحق الثالث على اللسان	١٧٢ فضيلة الألفة والأخوة
١٨٥ الحق الرابع على اللسان بالنطق	١٧٤ تحقيق المحبة فى الله
١٨٨ الحق الخامس العفو عن الزلات والهفوات	١٧٦ بيان البغض فى الله
١٨٩ الحق السادس الدعاء للأخ	٠٠٠ الصفات المشروطة فىمن تختار صحبته
١٩٠ الحق السابع الوفاء والاخلاص	١٧٨ حقوق الأخوة والصحبة
١٩١ الحق الثامن التخفيف وترك التكلف والتكليف	٠٠٠ الحق الأول فى المال
	١٨٠ الحق الثانى فى الاعانة بالنفس

صحيفة	صحيفة
١٩٨ ومنها أن يكون مع كافة الخلق مستبشراً - ومنها أن لا يعد مسلماً بوعده إلا وينبى به ومنها أن ينصف الناس من نفسه ومنها أن يزيد في توقيره من تدل هيئته على توقيره	١٩٤ خاتمة في جملة من آداب المديشة والمجالسة مع أصناف الخلق
١٩٩ ومنها أن يستر عورات المسلمين	١٩٥ بيان حق المسلم والرحم والجوار
٢٠٠ ومنها أن يتقى مواضع التهم ومنها أن يشفع لكل من له حاجة - ومنها أن يبدأ من يلتقى بالسلام قبل الكلام	١٩٦ حقوق المسلم - منها أن تحب له ما تحب لنفسك ومنها أن لا يؤذى أحداً - ومنها أن يتواضع
٢٠١ ومنها أن يصون عرض أخيه ونفسه وماله الخ	١٩٧ ومنها أن لا يسمع بلاغات الناس بعضهم على بعض ومنها أن لا يزيد في الهجر على ثلاثة أيام
٢٠٢ ومنها تسميت العاطس ومنها إذا بلى بذي شرف <u>فينبغي</u> أن يجامله ويتقيه	ومنها أن يحسن الى كل من قدر عليه ومنها أن لا يدخل على أحد إلا بأذنه
٢٠٣ ومنها أن يختلط بالمساكين ويحسن الى الأيتام ومنها النصيحة لكل مسلم	ومنها أن يخالق الجميع بخلق حسن ومنها أن يوقر المشايخ ويرحم الصبيان

صحيفة	صحيفة
٢٠٥ آداب المعزى وتشيع الجنازة	وادخال السرور على قلبه
٢٠٦ حقوق الجوار	٢٠٤ ومنها أن يعود مرضاهم
٢٠٨ حقوق الأقارب والرحم	ومنها أن يشيع جنازتهم -
٠٠٠ حقوق الوالدين والولد	ويزور قبورهم

* (كتاب العزلة والمخالطة) *

والاستئناس والاياس	٢١٠ فوائد المخالطة هي العلم والتعلم
٢١٢ ونيل الثواب وإنالته والتواضع	٢١١ والاتفاع بالناس والنفع
والتجارب	والتأديب والتأدب

* (كتاب آداب السفر) *

صحيفة	صحيفة
يقدر في البدن كالطاعون الخ	٢١٤ أقسام الاسفار
٢١٦ آداب المسافر من أول نهوضه	٠٠٠ القسم الاول السفر في طلب العلم
الى آخر رجوعه	٢١٥ القسم الثاني السفر لاجل العبادة
٢١٩ ما لا بد للمسافر من تعلمه من	٠٠٠ القسم الثالث أن يكون السفر
رخص السفر	للهرب من سبب مشوش للدين
	٠٠٠ القسم الرابع السفر هر بما

* (كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) *

في إهماله	٢٢١ وجوب الامر بالمعروف والنهي
٢٢٣ الشروط التي بها يتحقق	عن المنكر وفضيلته والمذمة

صحيفة	صحيفة
٢٢٧ منكرات الاسواق	التصدي للانكار
٢٢٨ منكرات الشوارع	٢٢٤ ومنها أن يكون غير مجتهد فيه
٢٢٩ منكرات الحمامات	٠٠٠ درجات القيام بالانكار
٠٠٠ منكرات الضيافة	٢٢٥ آداب القائم بالامر والنهي
٢٣٠ المنكرات العامة	٢٢٦ المنكرات المألوفة في العادات
* (كتاب الآداب النبوية والأخلاق المحمدية) *	
٢٣٨ أخلاقه عليه السلام في اللباس	٢٣١ بيان تأديب الله نبيه بالقرآن
٢٣٩ عفوه مع القدرة وإغضاؤه عما كان يكرهه	٢٣٣ بيان جمل من محاسن أخلاقه عليه السلام
٢٤٠ سخاؤه وجوده عليه السلام	٢٣٥ بيان جملة أخرى من آدابه وأخلاقه
٢٤١ شجاعته عليه الصلاة والسلام	٢٣٧ بيان كلامه وضحكه عليه السلام
٠٠٠ تواضعه عليه السلام	٠٠٠ أخلاقه عليه السلام في الطعام والشراب
٢٤٢ خلقته الكريمة	
٢٤٢ شذرة من معجزاته عليه السلام	
تمت الفهرست	